



منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفيه دراسة موضوعية

ضروف فريد

دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن
كلية العلوم الإسلامية

١٤٤١هـ / ٢٠١٩م

منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفيه
دراسة موضوعية

ضروف فريد

PTF153BE452

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن
كلية العلوم الإسلامية

المشرف:

الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم

محرم ١٤٤١هـ / أكتوبر ٢٠١٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاعتماد

تم اعتماد بحث الطالب: ضروف فريد

من الآتية أسماؤهم:

The thesis of **DARROUF FARID** has been approved
By the following:

المشرف


الاسم: المشرف المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم



التوقيع:

المشرف على التعديلات

الاسم: الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج



التوقيع:

رئيس القسم

الاسم:

التوقيع:

عميد الكلية

الاسم:

التوقيع:

عمادة الدراسات العليا

الاسم:

التوقيع:

التحكيم

التوقيع	الاسم	عضو لجنة المناقشة
	الأستاذ المشارك الدكتور/ عبدالناصر خضر ميلاد	رئيس الجلسة
	الأستاذ الدكتور/ زكي محمد أبو سريع	المناقش الخارجي الأول
	الأستاذ الدكتور/ المحمّدى عبدالرحمن عبدالله	المناقش الخارجي الثاني
	الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج	المناقش الداخلي
	الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات	ممثل الكلية

إقرار

أقر بأن هذا البحث من عملي وجهدي إلا ما كان من المراجع التي أشرت إليها، وأقر بأن هذا البحث بكامله ما قدم من قبل، ولم يقدم للحصول على أي درجة علمية أي جامعة، أو مؤسسة تربوية أو تعليمية أخرى.

اسم الباحث: ضروف فريد



التوقيع:

التاريخ:

DECLARATION

I acknowledge that this research is my own work except the resources mentioned in the references and I acknowledge that this research was not presented as a whole before to obtain any degree from any university, educational or other institutions

Name of student: **DARROUF FARID**

Signature:



Date:

حقوق الطبع

جامعة المدينة العالمية

إقرارٌ بحقوق الطبع وإثباتٌ لمشروعية الأبحاث العلميّة غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٩ © محفوظة

ضروف فريد

منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفه - دراسة موضوعية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل أو صورة من دون إذن مكتوب موقع من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- الاقتباس من هذا البحث بشرط العزو إليه.
- ٢- استفادة جامعة المدينة العالمية بماليزيا من هذا البحث بمختلف الطرق، وذلك لأغراض تعليمية، لا لأغراض تجارية أو ربحية.
- ٣- استخراج مكتبة جامعة المدينة العالمية بماليزيا نسخًا من هذا البحث غير المنشور، لأغراض غير تجارية أو ربحية.

أكد هذا الإقرار:

الاسم: ضروف فريد

التوقيع: 

التاريخ:

شكر وتقدير

يشرفني أن أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير المتميز لجامعة المدينة العالمية وجميع القائمين عليها، على الجهد الذي يبذلونه من أجل وظيفة البحث العلمي، وخدمة الدعوة الإسلامية ونشر الوعي الملتمزم على نطاق واسع، كما أتقدم بالشكر والتقدير لكل من شارك من بعيد أو قريب في إنجاز هذا البحث، وأخص من بينهم أستاذي الفاضل الدكتور السيد سيد أحمد محمد نجم على صحبته الموفقة ورفقته الراشدة طيلة مدة البحث، فالله أسأل أن يوفقكم في مهامكم وينفع بكم ويثيبكم من فضله.

إهداء

إلى أصحاب الفخر والوقار اللذين سهرا على تربيتي وواكبا مسيرة نجاحي.
إلى زوجتي التي تتبعت بشوق وشغف موضوع بحثي.
إلى كافة الأهل والأحباب والأصدقاء الذين شاركوني سبيل الرشد والاهتداء.
إلى أساتذتي الفضلاء الذين كان لهم الفضل على توجيهاتهم الفعالة والهادفة.
إلى كل سراج أضاء بعزم درب المعرفة والأخوة الإنسانية.
أهدي عملي وجهدي عسى الله أن يجعله في ميزان حسناتي وحسناتهم.

ملخص البحث

كان العيش المشترك وما زال ضرورة إنسانية تفرضها الطبيعة البشرية الاجتماعية، والمسلم بحكم استسلامه للمنهج القرآني الذي يعتبر مرجعا للتنظيم والتفكير، مطالب بالوقوف على أسس المعاملات التي رسمها الإسلام للتعامل مع الذين لا يشاركونه المعتقد، فجاء هذا البحث كمحاولة لتحديد المنهج القرآني لعلاج هذا الموضوع، وذلك عبر دراسة تأصيلية شمولية سياقية للنص القرآني، متفادين بذلك القراءات الانتقائية والتأويلات المرتبكة والاستنتاجات المضطربة المستسقة أحيانا من واقع أسير بين سندان النظام الحاكم ومطرقة المنظومة الفقهية، التي ما فتئت تفتح مجالا للشبهات لم يستطع التراث الإسلامي ليومنا هذا التخلص منها؛ لقد هدفت من وراء اختياري هذا الموضوع إبراز معالم الطريق التي رسمها منهج الوحي لبناء العلاقات البشرية والاجتماعية؛ ولمعالجة هذا الموضوع المهم تناولت الأسلوب القرآني في تشكيل الشخصية البناءة، وذلك باعتماد القطب الروحي والقطب المعرفي والقطب التوجيهي، فتوصلت في الخلاصة معتمدا على مناهج البحث العلمي إلى حصر المنهج القرآني في تعامله مع المخالف في سبعة محاور أساسية: التواصل، الحكمة، الكرامة، العدل، الحرية، الأمانة، القوة؛ ولقد توسعت في بيان المحور التواصلية الخطابية في كتاب الله، مع محاولة تأصيل وضبط دلالات بعض الألفاظ القرآنية والتراكيب البلاغية من غير تحريف ولا تصحيف ولا تشويه ولا تمويه، كما أكدت على القطب القيمي الأخلاقي ومدى تأثيره في الآخر، وعلى ضمان الحرية الدينية التي اعتبرتها في البحث شعارا ورمزا تتمتع به الشريعة الإسلامية، وفي هذا الإطار توصلت إلى أن القرآن الكريم و السنة الصحيحة لم يحكما بقتل المرتد إلا إذا تبين عداؤه للإسلام وثبتت حرايته وخيانتته للوطن، ثم في آخر البحث خصصت فصلا مستقلا لإبراز دوافع اللجوء إلى الخيار القتالي ضد غير المسلمين عبر دراسة سياقية للآيات المشرعة للقتال والوقوف على وحدة السياق القرآني في استعمال القوة مع المخالفين، فتوصلت إلى الترابط المعجز والانسجام الكبير والتلاحم المبهر بين آيات القتال داخل السورة وفي مجمل القرآن الكريم، كما استخلصت أن استعمالات القوة ضد المخالف لا تخرج عن النظرة الشمولية التي رسمها المنهج القرآني وأقرتها السنة الشريفة في حفظ الكرامة الإنسانية وإقامة العدالة و ضمان الحريات.

ABSTRACT

Being together was and still a humanitarian necessity imposed by the human nature, and Muslim by virtue of his surrender to the Qur'anic approach, which is considered a reference for theorizing and supplication, is required to stand on the foundations of transactions that Islam has designed to deal with those who do not share belief. Through a thorough study of the contextual context of the Qur'anic text, avoiding selective readings, confusing interpretations and the sometimes confused conclusions of a prisoner between the two pillars of the ruling regime and the hammer of the jurisprudential system, which has always opened room for suspicion. The Islamic heritage of our day can get rid of it. The researcher has chosen to highlight the path of the path of revelation to build human and societal relations. To address this issue, the researcher tackled the Qur'anic method of forming a constructive character by adopting the spiritual pole, the pole of knowledge and the guiding pole. The researcher, based on the scientific research methods, restricted the Qur'anic approach in dealing with the violator in seven basic axes: communication, wisdom, dignity, justice, freedom, honesty and power; the researcher expanded the statement of the rhetorical axis in the Book of God, The researcher also pointed out that the Holy Quran and Sunnah, as well as the religious and moral values of the Qur'an and the Sunnah, The latter did not judge the killing of the apostate unless his hostility to Islam proved and proved his betrayal of the country. In his last research, he devoted an independent chapter to highlight the reasons for resorting to the combat option against non-Muslims through a contextual study of the verses of the fighting and the unity of the Quranic context in the use of force with violators. He also concluded that the use of force against the violator does not deviate from the holistic view of the Qur'anic approach and was endorsed by the honorable Sunnah in preserving human dignity, establishing justice and guaranteeing freedoms.

فهرس المحتويات

أ	العنوان
ب	البسمة
ج	الاعتماد
د	التحكيم
هـ	إقرار
و	حقوق الطبع
ح	شكر وتقدير
ط	إهداء
ي	ملخص البحث
ل	فهرس المحتويات
١	مقدمة
٢٦	الفصل التمهيدي: تعريفات.
٢٧	أولا: تعريف التفسير الموضوعي
٢٨	١- تعريف التفسير الموضوعي في اللغة:
٢٨	٢- التفسير الموضوعي في الاصطلاح:
٣١	ثانيا: تعريف المخالف
٣١	١- تعريف المخالف في اللغة:
٣٢	٢- تعريف المخالف في الاصطلاح:
٣٣	ثالثا: تعريف أهل الكتاب
٣٥	رابعا: تعريف الإلحاد
٣٥	١- تعريف الإلحاد في اللغة
٣٥	٢- تعريف الإلحاد في الاصطلاح
٣٧	٣- الإلحاد بالمفهوم المعاصر من القرآن الكريم

- ٣٨ خامسا: تعريف الكفر
- ٣٨ ١- تعريف الكفر في اللغة:
- ٣٩ ٢- تعريف الكفر في الاصطلاح:
- ٤٠ سادسا: تعريف النفاق.
- ٤٠ ١- تعريف النفاق في اللغة:
- ٤١ ٢- تعريف النفاق في الاصطلاح:
- ٤٣ الباب الأول: منهج القرآن الكريم في التواصل مع المخالف.
- ٤٣ الفصل الأول: مهارات الاستدلال في الخطاب القرآني مع المخالف.
- ٤٤ المبحث الأول: بعض صور المنهج الاستدلالي في القرآن مع المخالف.
- ٤٥ المطلب الأول: تعريف مصطلح الاستدلال.
- ٤٥ ١- تعريف الاستدلال في اللغة:
- ٤٦ ٢- تعريف الاستدلال في الاصطلاح.
- ٤٧ ٣- مشتقات كلمة "دل" في القرآن الكريم:
- ٤٨ المطلب الثاني: النظر والتفكير أساس الاستدلال في القرآن الكريم.
- ٤٩ ١- صيغة الإلزام عند الدعوة إلى النظر.
- ٥٠ ٢- أسلوب الحصر والدعوة للتفكير انفرادا وجماعة.
- ٥١ ٣- الصيغ الاستفهامية الاستنكارية في الحث على النظر والتفكير والتدبر.
- ٥٢ ٤- صيغة الترجي عند دعوة المخالف للتفكير والتعقل.
- ٥٤ المطلب الثالث: ضرب الأمثال للاستدلال في القرآن الكريم للمخالف.
- ٥٤ أولا: تعريف مصطلح الأمثال.
- ٥٤ ١- تعريف الأمثال في اللغة:
- ٥٥ ٢- تعريف الأمثال في الاصطلاح:
- ٥٦ ثانيا: صور من القرآن الكريم في ضرب الأمثال للمخالف.
- ٥٦ ١- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال الكافرين.
- ٥٧ ٢- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال المنافقين.

- ٥٩ ٣- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال بعض أهل الكتاب.
- ٦٠ ثالثاً: الهدف من ضرب الأمثال.
- ٦٤ المبحث الثاني: أسلوب الخطاب القرآني مع المخالف.
- ٦٤ المطلب الأول: معنى مصطلح الخطاب.
- ٦٤ ١- معنى الخطاب في اللغة:
- ٦٥ ٢- معنى الخطاب في الاصطلاح:
- ٦٩ المطلب الثاني: نماذج الخطاب القرآني مع المخالف.
- ٦٩ ١- المنهج التكراري:
- ٧٤ ٢- منهج الثناء والإشادة في مخاطبة المخالف.
- ٧٨ ٣- منهج القرآن في تفعيل الحواس والقلوب في مخاطبة المخالف
- ٨٠ ٤- منهج التهيب والوعيد في خطاب المخالف.
- ٨٤ ٥- منهج البرهنة وعرض البينة للمخالف في الخطاب القرآني.
- ٨٧ الفصل الثاني: أسس التواصل مع المخالف في المنهج القرآني.
- ٨٩ المبحث الأول: المصادقية في التواصل مع الآخر.
- ٨٩ المطلب الأول: التأصيل للمصادقية كمنهج من القرآن الكريم.
- ٩٣ المطلب الثاني: مكونات المصادقية التواصلية.
- ٩٣ ١- عنصر ربط الصلة بالله
- ٩٦ ٢- عنصر الأمانة.
- ١٠٠ المبحث الثاني: الحكمة في المنهج القرآني عند التواصل مع الآخر.
- ١٠٠ المطلب الأول: تعريف الحكمة.
- ١٠١ ١- تعريف الحكمة في اللغة:
- ١٠١ ٢- تعريف الحكمة في الاصطلاح:
- ١٠٤ المطلب الثاني: الحكمة مع المخالف في سيرة الأنبياء.
- ١٠٥ ١- حكمة إبراهيم عليه السلام في حوار مع الآخر.
- ١٠٧ ٢- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في حوار المخالف.

- ١٠٨ - حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في تواصله مع المشركين.
- ١١١ ب- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في التواصل مع أهل الكتاب.
- ١١٤ ت- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في التواصل مع الملاحدة.
- ١١٦ المبحث الثالث: سنة التدرج في المنهج القرآني للتواصل مع المخالف.
- ١١٧ المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للتدرج.
- ١١٧ ١- معنى التدرج في اللغة:
- ١١٨ ٢- معنى التدرج في الاصطلاح:
- ١١٨ المطلب الثاني: التأصيل لسنة التدرج في القرآن والسنة.
- ١٢٣ المبحث الرابع: المنهج القرآني في تعامله مع عادات المخالف.
- ١٢٣ المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للعادة.
- ١٢٣ ١- تعريف العادة في اللغة:
- ١٢٤ ٢- تعريف العادة في الاصطلاح.
- ١٢٤ أ- تعريف العادة عند الأصوليين:
- ١٢٤ ب- تعريف العادة عند الفقهاء:
- ١٢٥ ٣- الفرق بين العرف والعادة:
- ١٢٥ المطلب الثاني: العادة والعرف في أقوال بعض العلماء.
- ١٢٨ المطلب الثالث: عادات قبل الإسلام أقرها القرآن الكريم
- ١٣٣ المطلب الرابع: استعمال القرآن الكريم للصيغ الكلامية المعتادة عند العرب.
- ١٣٧ الباب الثاني: منهج القرآن في بناء نظام المعاملات مع المخالفين.
- ١٣٧ الفصل الأول: العدل والكرامة في القرآن الكريم مع المخالفين.
- ١٣٨ المبحث الأول: التأصيل للعدل مع المخالف في المنهج القرآني.
- ١٣٩ المطلب الأول: تعريف مصطلح العدل.
- ١٣٩ ١- تعريف العدل في اللغة:
- ١٤٠ ٢- تعريف العدل في الاصطلاح:
- ١٤٢ المطلب الثاني: دراسة لنصوص قرآنية أصلت للعدل مع المخالف.

- المطلب الثالث: دراسة لنصوص حديثة أصلت للعدل مع المخالف. ١٤٩
- المطلب الرابع: آثار العدل على المخالف. ١٥٤
- المبحث الثاني: التصور القرآني للكرامة في بناء العلاقة مع الغير. ١٥٨
- المطلب الأول: تعريف مصطلح الكرامة. ١٥٨
- ١- تعريف الكرامة في اللغة: ١٥٩
- ٢- تعريف الكرامة في الاصطلاح: ١٥٩
- المطلب الثاني: التأصيل للكرامة الإنسانية في القرآن الكريم. ١٦٠
- المطلب الثالث: منهج السيرة النبوية في حفظ الكرامة للمخالف. ١٦٦
- ١- بذل التحية للمخالف. ١٦٨
- ٢- زيارة المريض غير المسلم. ١٧١
- ٣- زيارة قبور غير المسلمين. ١٧٣
- المطلب الرابع: حفظ الكرامة يحقق التنمية للمجتمع. ١٧٥
- المبحث الثالث: المخالطة مع المخالف في المنهج الإسلامي. ١٧٩
- المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للمخالطة. ١٧٩
- ١- تعريف المخالطة في اللغة. ١٨٠
- ٢- تعريف المخالطة في الاصطلاح. ١٨٠
- المطلب الثاني: رسم معالم المخالطة مع المخالف من السيرة العطرة. ١٨٠
- المطلب الثالث: ضوابط المخالطة في المنهج الإسلامي. ١٨٤
- الفصل الثاني: الحريات الدينية للمخالف في المنهج القرآني. ١٨٩
- المبحث الأول: مضامين حرية التدين للمخالف. ١٩٠
- المطلب الأول: تعريف مصطلح الحرية الدينية. ١٩١
- ١- تعريف الحرية في اللغة. ١٩١
- ٢- التعريف الاصطلاحي للحرية. ١٩١
- ٣- تعريف الدين في اللغة: ١٩٢
- ٤- تعريف الدين في الاصطلاح. ١٩٣

- المطلب الثاني: حرية الدين للمخالف في النص القرآني والسنة الشريفة. ١٩٤
- أولاً: حرية المعتقد. ١٩٥
- ثانياً: حرية الممارسات التعبدية. ٢٠٠
- المطلب الثالث: ترشيد حرية التدين. ٢٠٣
- المطلب الرابع: نظام الحريات لغير المسلمين داخل المجتمع المسلم. ٢٠٥
- المبحث الثاني: الردة العقديّة وموقعها من الحرية الدينية. ٢٠٨
- المطلب الأول: قتل المرتد بين الإثبات والإبطال. ٢٠٨
- ١- معنى الردة في اللغة: ٢٠٨
- ٢- معنى الردة في الاصطلاح: ٢٠٩
- المطلب الثاني: عقوبة المرتد في القرآن الكريم. ٢١٠
- المطلب الرابع: أدلة القائلين بعدم قتل المرتد لمجرد الارتداد عن الدين. ٢١٨
- المطلب الخامس: أقوال العلماء حول قتل المرتد. ٢٢٣
- ١- أقوال بعض العلماء القدامى: ٢٢٣
- ٢- أقوال بعض العلماء المعاصرين: ٢٢٤
- المطلب السادس: الترجيح في مسألة قتل المرتد. ٢٢٦
- الفصل الثالث: منهج القرآن في استعمال القوة. ٢٢٩
- المبحث الأول: القوة الإيمانية، مكانتها وأهدافها. ٢٣٠
- المطلب الأول: تعريف مصطلح القوة. ٢٣٠
- ١- تعريف القوة في اللغة: ٢٣٠
- ٢- تعريف القوة في الاصطلاح: ٢٣١
- المطلب الثاني: تزكية النفس ودورها في كسب معالم القوة. ٢٣٣
- المطلب الثالث: تحذير القرآن من الاتكال على القوة المادية. ٢٣٧
- المبحث الثاني: تناسق دوافع استعمال القوة القتالية في السياقات القرآنية. ٢٤٠
- المطلب الأول: مفهوم السياق القرآني. ٢٤٠
- ١- معنى السياق في اللغة: ٢٤١

٢٤٢	٢-معنى السياق في الاصطلاح:
٢٤٣	المطلب الثاني: دوافع تشريع القتال في سورة البقرة.
٢٤٦	المطلب الثاني: دوافع تشريع القتال في سورة الأنفال.
٢٥١	المطلب الثالث: دوافع تشريع القتال في سورة الأحزاب.
٢٥٤	المطلب الرابع: دوافع تشريع القتال في سورة الممتحنة.
٢٥٦	المطلب الخامس: دوافع تشريع القتال في سورة النساء.
٢٥٩	المطلب السادس: دوافع تشريع القتال في سورة محمد.
٢٦١	المطلب السابع: دوافع تشريع القتال في سورة الحج.
٢٦٣	المطلب الثامن: دوافع تشريع القتال في سورة التوبة.
٢٧١	الخاتمة:
٢٧٢	نتائج البحث:
٢٧٤	مقترحات:
٢٧٥	فهرس الآيات
٢٩٦	فهرس الأحاديث
٣٠٣	فهرس المراجع والمصادر

مقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان في أحسن تقويم، والصلاة والسلام على نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين وعلى آله وصحابه الذين نهجوا طريق العدل والإنصاف بين الناس أجمعين، وبعد:

من الموضوعات الحساسة والشائكة والمعقدة التي أصبحت تحتل مساحة كبيرة من الفكر المعاصر، عالميا وإقليميا، أزمة التعايش بين مختلف عناصر المجتمع الدولي، بحيث تسببت في مجموع من الصراعات الخائفة والصدمات الدامية والحروب الطاحنة التي خلقت الرعب والكرهية بين بني البشر، ونسجت لسوء الظن وشيوع الأحكام المسبقة بين المجتمعات، وجعلت هلاك الأخوة الإنسانية والعيش المشترك قاب قوسين أو أدنى، فإنه من الأسباب الرئيسة التي كرس لهذا الوضع، فساد طرق التأصيل للعلاقة مع الغير، التأصيل المنسوج على أرضية اعتمدت بعض التأويلات أو القراءات الانتقائية للنص القرآني أو الحديثي، التي يطلق عليها المعادون بالآيات العنيفة؛ فهناك فرق شاسع بين الإحساس والشعور للانتماء إلى هوية ما، وبين الالتزام بمقتضى ما سطره المنهج الرباني من الإنصاف والعدل والقسط، بغية إخراج الناس من الظلمات إلى النور، يقول الله عز وجل: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾⁽¹⁾؛ فإذا كان الفاضل من العلماء يقتصر فهمه في كثير من الحالات على المعقول من المنصوص أو ما تحتمله التأويلات اللغوية، فما بالك بالمرتبك أمره والمضطرب تكوينه، يقول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ دَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾؛ يشهد العالم الإسلامي عبر تاريخه الشامخ بتشكيله علاقات سلمية مع الحضارات الأخرى، بحكم استيعاب علمائه سنة الاختلاف البشري، التي وراءها الإرادة الإلهية والمشیئة الربانية، مصداقا لقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا

(1) سورة إبراهيم، الآية: 1.

(2) سورة التوبة، الآية: 6.

يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١﴾، فلم يتخرج علماءنا حينها من نقل الثقافات اليونانية ولا الرومانية إلى العالم الإسلامي، لربط العلاقات في شتى المجالات مع الغير، إلا أنه مع تفشي العنف الديني على المستوى الإقليمي والعالمي، ومع استغلال وتوظيف الصراع القائم من لدن بعض المجتمعات الغربية أو الشرقية، لتحقيق مكاسب استراتيجية سياسية وثقافية واقتصادية على حساب المكتسبات الإنسانية في المدينة الحديثة، أصبح مستقبل المسلمين وغير المسلمين، مهددا في حالة وجود صراع شامل لا قدر الله، ففي هذه الظروف جاهرت منظمات عديدة بالحرب على الإسلام، وتحاملت على نصوص الكتاب والسنة واعتمدت التأويلات الشاذة وروجت للتصريحات غير المسؤولة، وبحكم أن العالم أصبح قرية صغيرة، فعادت المعلومة في متناول الجميع، وفي أسرع وقت، مما جعل السعي لتجنب السقوط في مآسي أليمة أشد حدة وشراسة، واجب ديني تفرضه علينا تعاليم شريعتنا الغراء، لوجوب دفع الضرر المحتمل، ولدفع شبهات الخصوم لكيلا يتيه الحائر، الذي يلجأ للوحي لتبرير مواقفه المتشددة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ»^(٢).

إن القرآن الذي يشكل صميم الحضارة الإسلامية، والمنطلق الأساسي للصلاح والإصلاح في الحياة الدنيا، عربي مبین، يقول تعالى ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾^(٣)، وقد التزم ضوابط ومعالم الاستنباط، فكانت آياته قابلة للتأويل لكي تتجلى طبيعة تنوع الخطاب الإلهي، الأمر الذي يكشف عن حقيقة عظمة الوحي وصلاحية تجديده ممارسات أحكامه في كل زمان ومكان، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَهُ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا

(١) سورة هود، الآية: 118.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب "ليبلغ العلم الشاهد الغائب"، رقم 4406، ط1، 1422هـ، 177/5؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم 1679، باب "تغليظ تحريم الدماء" 1305/3، ط2، 1406هـ، 1305/3.

(٣) سورة الزمر، الآية: 28.

﴿(1)﴾، والهدف منه تقويم السلوك الإنساني ونشر الفضيلة، يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ﴿(2)﴾، فهو كتاب كوني يشكل مرجعا للتنظير والتقعيد المنهجي، قال تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْحِجُ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ ﴿(3)﴾، وإن العرض القرآني لأقوال وآراء الآخرين مع اختلاف انتماءاتهم العقديّة والدينيّة، بالرغم من بطلانها وركاكتها، خير دليل على اعترافه بالحرية الدينيّة، الأمر الذي يبرز رحابة الإسلام وسماحة منهاجه القويم.

إن من أهم القضايا التي يجب أن تراعى في ظل المتغيرات الدولية وما يعيشه العالم الإسلامي، إعادة النظر في التراث، أريد بالتراث مفهوم النص، مع الحفاظ على الثوابت، لكي يخرج المسلمون من هذه التبعية العمياء التي جمّدت العقل والإنتاج قرونا وأزمنة في مجالات متعددة؛ فنحن على وعي كامل بأن الاهتمام والتغطية الإعلامية الواسعة بما يجري في العالم العربي والإسلامي وراءها مصالح اقتصادية توسعية، تصحبها الأهداف الإيديولوجية التبشيرية من قبل القيادات العالمية المسيطرة، التي تهتم بمصادرة خيراته الطاقية والثقافية، والمكاسب الاستراتيجية، ومع كل هذا فنحن مطالبون بالرد على الشبهات التي يثيرها الانتهازيون المتسلطون؛ وبحكم أن الصراع في كثير من الأحيان يأخذ صبغة دينية قداسية، أصبح من الضروري التأصيل لثقافة السلام بين الشعوب، ورسم وإيضاح المنهج الإلهي لنبذ التعصب، والانغلاق على الذات، ودعم بناء جسور التواصل بين الأعراق والهويات، من خلال إبراز ودعم المناهج القيمية التي تعتمد الوسطية والتجمع والتوافق على المبادئ المشتركة العادلة، بين الديانات والانتماءات العرقية والثقافية والسياسية، وعبر إرساء قواعد ثقافة الحوار المرسومة في المنهج القرآني، فليس كلّ مُحاور يملك ثقافة الحوار، وليس كل من يملك ثقافة الحوار يحترم ويلتزم بمبادئ هذه الثقافة.

(1) سورة الإسراء، الآية: 105.

(2) سورة النحل، الآية: 90.

(3) سورة الإسراء، الآية: 88.

أرجو من الله تعالى أن أساهم في رسم الطريق الصحيح، المستنبط من وحيه لإبراز المعجزة القرآنية في خلق الوفاق والانسجام بين مكونات المجتمع البشري، واحتواء الموقف الخلافي بينهم وتعزيز مبادئ التفاهم والتحاور بين الحضارات والثقافات، من أجل الأمن والسلام والاستقرار، قال تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾⁽¹⁾.

فاخترت موضوع بحثي " منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفيه " والذي يدخل تحت تصنيف التفسير الموضوعي.

(1) سورة التوبة، الآية: 105.

إشكالية البحث:

في ظل الأحداث الجسيمة والنوازل العظيمة التي يعيشها العالم المعاصر، شاع بين كثير من الناس حتى عند بعض المسلمين بأن النص القرآني يكرس للعنف والقمع والتفرقة والكرهية بين بني البشر، وبأن نواة صراع الحضارات النصوص الدينية في القرآن والسنة التي ما فتئت تتسم بالعنف والقتال والبراءة، وبأن الإسلام ضيق مجالات الحرية وبني ثقافته على الإكراه والهيمنة من خلال واجبات الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأصل للمواقف السلبية الدائمة في علاقته بالمخالف.

فإذا كان من ثوابت الإسلام ألا يكره أحد فوق الأرض على الاعتقاد كان من كان، وبأن قواعد الحوار التوافقي بين المختلفين أشخاصا كانوا أو شعوبا من الأصول التربوية والأخلاقية الثابتة في المنهج القرآني، وبأن عدالة الوحي لا يختلف حولها اثنان ولا يتناطح عنها عنزان، وبأن المصدر الأول للتشريع في الإسلام وحي السماء، يقول تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾⁽¹⁾، وبأن القرآن ليس مجموعة كليات بدون ضوابط ولا حدود، وبأنه يستحيل على المعتقدات الدينية أن تتسبب في كل هذه المآسي التي تعيشها المجتمعات اليوم، فأين يكمن الخلل إذا؟ وما سر الهوة بين المسطور من الكتاب، والمقروء في معاملات الناس وتصرفاتهم؟ لذا أصبح التنقيب والبحث في مكنون القرآن الكريم، أصل العلوم والمعارف، للكشف والإفصاح عن هذه الإشكالية لتأسيس وتأسيس قواعد الالتقاء بين الديانات السماوية والمعتقدات المتعددة والمتنوعة، والثقافات المعاصرة والحضارات المختلفة، المنتمية للمنظومة الدولية، ضرورة ملحة وحاجة ملزمة، وذلك من خلال التنظير للمجالات العملية والتطبيقية، المعتمد على أدوات البحث العلمي المجردة من الزيف والميل والهوى.

أسئلة البحث:

(1) سورة فصلت، الآية: 42.

ترجمة أهداف الدراسة المختارة، سوف أعتمد التساؤلات والفرضيات التي تجيب عن الأهداف الرئيسية بدون الوقوف على الأهداف الفرعية.

يمكن حصر الأسئلة في المحاور التالية:

- ما حدود وضوابط العلاقة مع المخالف؟
- هل الخلاف في مفهوم المصطلح القرآني من خلال المفاهيم التراثية يساهم في ترسيخ ثقافة العنف؟
- هل الأصل في تعامل القرآن الكريم مع مخالفه الإكراه والصراع أم الحوار والإقناع؟
- هل هناك اضطراب وتناقض في منهج القرآن عند تعامله مع المخالفين، أم هو منهج واحد متراكم ومتكامل ومتناسق؟
- هل القرآن يهين مخالفه؟
- هل يعتبر سوء تصرفنا مع التراث الإسلامي سببا في انتشار ظاهرة العنف؟
- هل ثقافة العنف التي يروج لها من طرف المعارضين مرتبطة بالنص الديني أم بمفهوم النص الديني؟
- ما ضوابط وحدود العدالة والمساواة في المنهج القرآني والتي تعتبر ضمن المطالب الإنسانية الأساسية في عالم اليوم؟
- ما حدود الحريات الشخصية والجماعية للآخر في القرآن الكريم؟

أهداف البحث:

- يعتبر فهم الظواهر والأشياء المحيطة بنا، ومحاولة تفسيرها تفسيراً علمياً، من المهام الجليلة والأساسية للحفاظ على المكاسب المدنية والإنسانية، وذلك لمحاولة التحكم والسيطرة عليها؛ للوصول إلى نتائج علمية دقيقة جعلت أهداف دراستي تتمحور حول الأهداف الآتية:
- الوقوف على آليات وأدوات التحكم من القرآن الكريم في ثقافة العنف.
 - فهم ظاهرة الغلو.
 - تحديد أطر التعامل مع المخالف من القرآن بما يحقق المقصد الشرعي والأمن المجتمعي.

- إزالة الغموض واللبس الواقعين حول العديد من آيات القتال في كتاب الله عز وجل.
- كيف نفصل بين مفهوم النص وأصل النص.
- الرد على توهم أن القرآن يؤصل لثقافة العنف والقطيعة بين الشعوب والجماعات.
- بيان قواعد التعايش في المنهج القرآني.
- رسم الضوابط والقواعد القرآنية لتحقيق التوازن الحضاري بين الشعوب والحضارات.
- الوقوف على المنهج القرآني في حفاظه على الأمن الروحي للمجتمعات.
- رسم آليات وقواعد الحوار والتواصل والردّ من المنهج القرآني.
- فهم أصول الصراع بين الحضارات والشعوب من منهج القرآن الكريم.
- تحديد أهداف الخطاب القرآني الذي يدعو للغلظة والقطيعة مع المعتدين.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية موضوع البحث لتناوله قضايا مصيرية وظواهر دقيقة وشائكة ومعقدة تعددت حولها الآراء، وتباينت في جزئياتها وتفصيلاتها الأقوال والبيانات، بحيث أصبحت تطغى وتفرض نفسها على الجوّ العام، وتشغل حيزاً وافراً من الفكر المعاصر على المستويين الداخلي والخارجي، وكما هو معلوم فالقرآن الكريم ليس مجموعة مصطلحات تدل على البعد الروحي التعبدي فقط، وإنما هي نفحات ربانية وتوجيهات إلهية مفادها رسم المنهج المتكامل للتواصل المستمر، وإعطاء قيمة للوجود الإنساني، الذي أصبح يتعثر بشكل مهول فاستبيحت أصول الكرامة وضاعت مفاهيم الحرية الصحيحة، مما يلزمنا التعامل مع مثل هذه القضايا بكل حزم وعزم لخدمة بقاء النوع البشري كما وكيفاً.

يمكن تلخيص القضايا التي تبرز أهمية البحث في المسائل التالية:

- تفشي العنف الديني على المستوى الإقليمي والعالمي والمعتمد غالباً على بعض التأويلات أو القراءات الانتقائية للنص القرآني أو الحديثي.

- صراع الحضارات الذي أصبح يفرض نفسه بشكل صارخ وحاد بين الأمم في الآونة الأخيرة.
- بروز الفكر التسلطي المهيمن على كثير من المتشدددين المنتمين للعديد من ثقافات عالم اليوم.
- تحامل المغرضين والمتعصبين المعادين على نصوص الكتاب والسنة باعتماد التأويلات الشاذة والتفسيرات المتناقضة لإبراز المقابح والمعائب للنيل من الإسلام والمسلمين.

بهذا أصبحت البشرية تشهد مجموعة من الصراعات الخائفة والصدمات الدامية والحروب الطاحنة التي خلقت الرعب والكراهية بين مكونات العنصر البشري والأخوة الإنسانية، ولكي أبرز المحاسن والمحامد في شريعتنا، أقدم بحثي هذا لعله يؤصل للوعي لدى القارئ المسلم وغير المسلم، ويزيل الالتباس عن بعض المفاهيم المغلوطة للمصطلحات القرآنية، ويساهم في حقن الدماء وخلق الوئام والسلام، والاستفادة من القيمة المشتركة بين الناس على المستوى الفكري والإبداعي.

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعي على فهرس الرسائل الجامعية، أو الكتابات حول هذا الموضوع، توصلت إلى عدم وجود بحث علمي تناول كل أو جل المسائل التي أود دراستها على النحو الذي رسمته. فمن الأبحاث التي تطرقت جزئياً أو ضمناً أو إلى جانب من جوانب موضوع بحثي:

1-الرسائل العلمية:

-الدراسة الأولى: التعامل مع غير المسلمين: أصول معاملتهم، واستعمالهم دراسة فقهية⁽¹⁾.

أصل هذا الكتاب رسالة دكتوراه، تتلخص في باين: في الباب الأول تحدث الباحث عن أصول العلاقة مع غير المسلمين، وجعل لهذا الباب أربعة فصول تناول من خلالها، الأسس العامة في علاقة المسلمين بغيرهم، وهل الأصل في العلاقة بالأمم السلم أم الحرب. أما في الباب الثاني فحاول الإجابة على حكم الاستعانة بغير المسلمين واستعمالهم من الناحية الفقهية.

(1) د. عبد الله بن إبراهيم بن علي الطريقي، الرياض، دار الهدي النبوي - دار الفضيلة، 1428هـ.

في الباب الأول بحث المؤلف في "أصول العلاقة مع غير المسلمين"، وجعله في أربعة فصول: في الفصل الأول تناول سماحة الإسلام والعدل والوفاء بالعهود ومنع الفساد ومنع موالاة غير المسلمين...

في الفصل الثاني حاول المؤلف أن يجيب عن الأصل في العلاقة بالأمم هل هي السلم أم الحرب في الفصل الثالث تحدث عن علاقة الأمة الإسلامية بالأمم الأخرى وجعله في خمسة مباحث -العلاقة بالحريين.

- العلاقة بالذميين المستأمنين.

-العلاقة بأهل الهدنة والصلح.

- العلاقة بأهل الحياد والاعتزال.

في المبحث الخامس تناول الباحث المعاهدات والتنظيم الدولي.

خصص الباحث الفصل الرابع لحقوق غير المسلمين في دار الإسلام وواجباتهم وأولاه مبحثين:

-الحقوق الشخصية والعقدية والفكرية والسياسية والاقتصادية.

- الواجبات كأداء الجزية أو الخراج ...

في الباب الثاني بحث المؤلف موضوع استعمال غير المسلمين.

في الفصل الأول تناول موضوع دار الحرب ودار الإسلام وأنجزه في ثلاثة مباحث التعريف بمعنى دار الإسلام ودار الحرب ودار العهد والموادعة ثم مقارنة معاصرة.

في الفصل الثاني ذكر حكم الالتجاء إلى غير المسلمين والاستعانة بهم.

في المبحث الأول تناول فيه حكم التجاء المسلم إلى غير المسلمين كالسفر إلى بلادهم أو مناصرتهم.

في المبحث الثاني تعرض لاستعانة المسلم بغير الذميين، كاستتجارهم في بعض الأعمال.

في الفصل الثالث تناول الباحث استعانة الدولة المسلمة بغير المسلمين واستعمالهم وجعله في مبحثين:

في المبحث الأول تناول فيه حكم استعانة الدولة المسلمة بأشخاص غير مسلمين، وفي المبحث الثاني، حكم استعانة الدولة المسلمة بالدولة غير المسلمة.

وجه العلاقة بين الدراستين:

يعتبر هذا البحث من أقرب الأبحاث لموضوع دراستي، بحيث تناول أحكام المعاملة مع الغير، وركز -لطبيعة التخصص- على الجانب الفقهي في المعاملات مع غير المسلمين، وهذا جانب من بعض الجوانب التي أود دراستها، إلا أن هدفي مجهودي، تحديد المنهج القرآني في رسم أحكام التعامل مع المخالف دون الوقوف على الحكم بعينه، متفاديا التفريعات الفقهية، مراعيًا التخصص.

-الدراسة الثانية: منهج الدعوة الإسلامية في الرد على الشبهات⁽¹⁾.

رسالة دكتوراه بجامعة الامام محمد بن سعود بالرياض، للباحث الدكتور، شميم أحمد بن عبد الحكيم.

قسّم الباحث رسالته إلى مقدمة وفصل تمهيدي وخمسة فصول؛ خصص الفصل الأول لتحديد مفاهيم المصطلحات ثم تحدث عن أهمية الرد على الشبهات ومشروعيته.

في الفصل الثاني تطرق إلى أهم الدوافع المثيرة للشبهات ومظاهرها كما تناول في هذا الفصل أصناف المدعويين من المسلمين وأهل الكتاب والمنافقين...

في الفصل الثالث تطرق الباحث إلى الخصائص والضوابط لمنهج الدعوة الإسلامية في الرد، فتحدث من خلال مطالب المبحث الأول إلى دور الفطرة ومنهج الرد العقلي...

في المبحث الثاني من الفصل الثاني تناول مجموعة ضوابط متعلقة بالرد على الشبهات.

جعل الفصل الرابع في مبحثين: تناول في المبحث الأول: آثار الشبهات على الدعوة، وفي المبحث الثاني: آثار الشبهات على الداعية.

⁽¹⁾ رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض للباحث الدكتور، شميم أحمد بن عبد الحكيم.

جعل الفصل الخامس في مبحثين، تطرق من خلالهما إلى منهج الدعوة من الكتاب والسنة وكيفية الاستفادة منها في الوقت الحاضر، وإلى أساليب الرد ومنهج السلف الصالح في الرد على الشبهات.

وجه العلاقة بين الدراستين:

لقد عاجلت الدراسة بعض عناصر البحث الذي أشتغل عليه سواء من ناحية أسلوب الرد ومنهج القرآن في التواصل مع الآخر أو كيفية الرد على الشبهات، إلا أن الدراسة لم تتناول جانب أسلوب التعامل مع الغير، وهذا العنصر يشكل صلب الموضوع الذي تناوله بحثي.

-الدراسة الثالثة: منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام⁽¹⁾.

تعتمد رسالته من خلال جميع أبواب البحث على إبراز المنهج القرآني للمجال الدعوي لرد شبهات المشركين ودعوتهم، وبيان معتقداتهم الفاسدة، ففي الباب الأول الذي اشتمل على أربعة فصول، تحدث عن التوحيد والشرك في حياة البشرية، فتناول في الفصل الأول عن أصالة التوحيد في البشرية ودعوة جميع رسل الله إليه، وخطأً فكرة أن الشرك سابق على التوحيد، وأن عبادة الإله قد تطورت من جيل إلى جيل، حتى وصلت إلى التوحيد الخالص. أما في الفصل الثاني والثالث والرابع تحدث الباحث عن معنى الشرك وكيف تسرب إلى الشعوب والقبائل وكيف كانت الحالة الاعتقادية والتعبدية قبل البعثة.

في الباب الثاني أتى الباحث بمعالم المنهج القرآني في دعوة المشركين، فركز في الفصل الأول على ثبوت وجود الله والدلائل على وحدانيته فساق الآيات الكونية وغيرها من الأدلة والبراهين ثم في الفصل الثاني تحدث عن إقامة الحجة على المشركين من خلال بيان صدق النبوة، والحجاج بالبراهين العقلية.

في الباب الثالث عرض للشبهات التي أثارها المشركون خاصة الشبهات الغيبية وكيف جادل القرآن الكريم المشركين.

(1) حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي وهو في مجلدين، ط1، 1424هـ/2004م.

في الباب الرابع تناول الباحث موضوع النقلة النوعية التي أحدثها الإسلام في مجال العبادات والسلوك، والتغيير الكبير الذي وقع في المجتمع المكي بعد نزول الرسالة.

وجه العلاقة بين الدراستين:

كما يتضح بأن البحث عاجل جانباً من تقاسيم موضوع بحثي خاصة آيات الاستدلال، ومواطن الحجاج من كتاب الله، كما تناول موضوع شبهات المشركين العقديّة وحاول دحضها ببعض الطرق التي سوف أبحثها في رسالتي، ولم يجب عن المشكلات التي أود دراستها، والتي تتمحور حول المنهج القرآني في التعامل مع الآخر.

2- مؤلفات مختلفة:

1- الرد على المخالف من أصول الإسلام ومراتب الجهاد⁽¹⁾.

تحدث المؤلف في مباحثه الستة عن تاريخ الرد على المخالف وأدلته، وعن أنواع المخالفة وشروط وآداب الرد عليها وثمرات القيام بهذه المهمة الشرعية.

ركز في المبحث الأول على مواقف الأنبياء مع أممهم والمصلحين مع أهليهم، وذكر مواطن الحجاج والمجادلة والردّ على الضلالات، كما تحدث عن منهج السنة النبوية في معاملة المبتدعة، كالمقاطعة وترك السلام... وأصلّ لذلك باعتماده العديد من النصوص الشرعية؛ في نفس المبحث عرض الباحث تصرف الصحابة رضي الله عنهم والتابعين تجاه المبتدعة، وذكر موقفهم مع الخوارج والرافضة والقدرية والمعتزلة... كما استحضر مواقف العلماء فرسان الشريعة.

في المبحث الثاني أورد الباحث أنواع الرد، كالمجادلة والمناظرة والمحاورة... وأكد على وجوب الرد على المستشرقين والشيوعيين والحدائثيين والصوفيين أتباع البدع والخرافات...

في المبحث الثالث ذكر آداب الرد، بحيث حذر الباحث من أنواع الرد الباطل والجائر الذي يصد عن الحق ويقف أمام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك بارتداء المحاور لباس الجهل والخروج عن الاستقامة.

(1) بكر بن عبد الله، أبوزيد، ط1، 1414.

كما حذر في المبحث الرابع من خطر التخذيل والوقوف أمام المصلحين.

في المبحث الخامس تحدث الباحث عن مضار السكوت عن المخالف، الشيء الذي يكسب الأمة المسلمة الخذلان والاستسلام والهزيمة، ويعرض المسلمين إلى تجرع السموم القاتلة.

وجه العلاقة بين الدراستين:

فهناك علاقة جزئية بين هذه الدراسة وموضوع بحثي، إلا أن المؤلف ركز على المخالف من المبتدعة وأهل الأهواء من ملتنا، بخلاف موضوع بحثي الذي سوف يتناول أصول الرد وآداب الحجاج وأخلاق التواصل مع المخالف من غير المسلمين.

ب- كيفية التعامل مع أهل الكتاب في ضوء الكتاب والسنة¹.

بين المؤلف من خلال بحثه الذي جعله في 166 صفحة، كيفية تعامل المسلم مع أهل الكتاب؛ يضم الكتاب ثلاثة فصول، تحدث من خلالها عن أحكام تتعلق بالنصارى واليهود، ومن جملة المباحث التي عالجها في الفصل الأول، دعوة أهل الكتاب، المجادلة بالتي هي أحسن، دعوتهم إلى ترك الاستهزاء بالمؤمنين، التحذير من محبتهم وموالاتهم، الاعتراف بأن منهم المؤمنين الذين يخشون الله، جواز الأكل من ذبائهم، جواز نكاح العفاف من نسائهم؛ في الفصل الثاني تحدث الباحث عن كيفية التعامل مع اليهود فأصل لدعوة القرآن الكريم اليهود للعمل بالتوراة، والإيمان بالكثير مما يقولون، كما تحدث عن القواعد المعتمدة لبناء الصلح معهم، في الفصل الثالث، تكلم الباحث عن كيفية التعامل مع النصارى وسلك في المباحث الأربعة من هذا الفصل نفس المسلك الذي نهجه في الفصل الثاني.

وجه العلاقة بين الدراستين:

درس الباحث مسائل لها صلة بموضوع البحث الذي اخترته، من زاوية توجيه النص القرآني للمسلمين في تعاملهم مع اليهود والنصارى، خاصة المنهج الدعوي للقرآن الكريم لأهل الكتاب الذي خصصت له بعض المباحث، كما تطرق لبعض الأحكام الفقهية الخاصة باليهود والنصارى،

(1) عبد الحميد بن عبد الرحمن السحيباني، دار النشر: مجلة العدل، العدد: 44، 1430، المملكة العربية السعودية.

والتي سوف أتعامل معها من خلال دراسة منهج القرآن في تعامله مع أهل الكتاب؛ ومن الملاحظ أن المباحث التي تعرض لها المؤلف تحتاج إلى مزيد من التأصيل، كما اقتصر المؤلف على دراسة أهل الكتاب فقط.

ت- منهجية التعامل مع المخالفين⁽¹⁾ .

تحدث المؤلف في كتابه الذي جعله في 262 صفحة، على المنهجية التي ينبغي أن تُنهج في التعامل مع المخالف؛ تناول الكاتب في مدخل المؤلف التعريف بالمخالف وتحديد مجالات الخلاف سواء الدعوية، أو السياسية، أو العملية...

ثم ذكر تحت عنوان "فقه الخلاف فريضة وضرورة" آثار الخلاف السلبية والإيجابية في المجتمع، من تحمق العبودية لله ودعوة إلى التفكير، وهو مصدر القوة والإنتاج وقطع الطريق على الفساد، ثم ذكر مظاهر العداوة والفرقة في الأمة الإسلامية، ثم بين المؤلف أسباب الخلاف، وأكد على فساد وأمراض القلوب، وعنوانها تحت "قواعد عمل القلب" وبأن أكثر الخلافات التي تقع بين الناس أصلها مرض القلوب، فذكر خمس قواعد، وهي :

- صدق اللجوء إلى الله لتحقيق الهداية.

- قُصد الانتفاع من المخالف.

- قصد هداية المخالف ونشر العلم.

- تحقيق الخوف من الله.

ثم ذكر القواعد العلمية لتجنب الاعتداء على المخالف:

1- التحقق في المسائل والرد بعد البيان والفحص.

2- نبذ التقليد في الحكم على الآخرين.

3- التثبت والبيان، لتفادي الأحكام الجائرة مثل التكفير والهجرة غير الصحيحة.

4- التجرد من الهوى.

(1) سليمان بن عبد الله الماجد الناشر: مركز تكوين، للدراسات والأبحاث، ط1، 1435هـ.

5- تحقيق الخوف من الله.

كما تحدث عن القواعد المتعلقة بالعدل، نظراً لأن الظلم لا يترك مجالاً لفهم المخالف ولا

الاستماع إليه، فذكر ستَّ قواعد، وهي:

1- أن يَحْمِلَ كلام المخالف على أحسنه.

2- ألاَّ يَبْغِي عليه ولا يَفْجُر في خصومته.

3- ألاَّ يَجْعَلَ المخالفين في منازل متساوية، ولو كانوا من طائفة واحدة.

4- أن يُقارَن خطأه بخطأ غيره ممن عدَّه.

5- أن يُوازَن بين حسناته وسيئاته.

6- ألاَّ يَخْضَع في تعامله معه لتصنيف.

بعد الانتهاء من الحديث عن قواعد العدل مع المخالف تحدث المؤلف عن قواعد التعامل مع

المخالف بمقتضى قواعد السِّياسة الشرعية ، وذكر المؤلف في هذا الباب ثماني قواعد:

1- أن يوازَن في علاقته بالمخالفين بين المصالح والمفاسد.

2- ألاَّ يمتحنَ المخالف في معتقده.

3- إنَّ الأصل توجيهُ التعرية والإسقاط للقول المخالف، لا لقائله.

4- أن يُطِيع الموظَّف الحاكم في مسائل الاجتهاد في المجال الإداري؛ ولو كانت مخالفةً

لاجتهاده.

5- ألاَّ يُلْزَم الحاكم مخالفيه في مسائل الاجتهاد التعبدية، إلاَّ ما كان فيه إخلال بالنظام العام،

أو تأثير في السكينة الاجتماعية.

6- أن يتعاون معه على وجوه البر؛ إذا غلبت مصلحة ذلك.

7- أن يُحافظ على السكينة الاجتماعية.

8- ألاَّ يناظره إلاَّ لدعوته.

جعل المؤلف في آخر كتابه مجموعة قواعد أخلاقية في التعامل مع المخالف، عنوانها على الشكل

التالي:

1- سلامة القلب، وإزالة الوحشة مع المخالفين.

2- أن يُؤدِّي المسلم حقوق أخيه.

- 3- ألا يقول بهلاك مسلم.
- 4- أن يصبر على أذى مخالفه.
- 5- أن يُعامله برحمة ورفق ولين.
- 6- أن ينصّره على مَنْ بغى عليه.
- 7- ألا يُسمّيه إلا بما يرضيه من الأسماء.

وجه العلاقة بين الدراستين:

نجد بعض القواعد التي تناولها المؤلف في كتابه ضمن المباحث التي خصصتها للحديث عن أخلاق الحوار والتواصل مع المخالف؛ إلا أن الكتاب ارتكز على المخالف من أهل القبلة، بخلاف تعريفني للمخالف الذي حصرتة في غير المسلمين، فبحثي يعتبر إضافة إلى العمل الذي قام به من خلال دراسة قواعد التعامل في كتاب الله وسنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم مع المخالفين من غير المسلمين.

أسباب اختيار الموضوع:

بحكم ثقافة الانغلاق والعنف والعنصرية التي أصبحت متحكمة في المجتمعات الإنسانية في عالم الانفتاح، ونظرا للدراسات النمطية النصية للقرآن الكريم التي أنتجت للتراث الديني العديد من التأويلات المخالفة والمضادة للبناء الدلالي للمصطلح القرآني، يقول الله تعالى: ﴿قُرْءَانَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾⁽¹⁾، مما تسبب عند الكثير من الحرفيين في استنباط أحكام وإصدار فتاوى لا تمت بصلة بروح ولا مقاصد القرآن الخالدة، قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽²⁾، وبحكم سرعة انتشار العديد من الشبهات التي أثرت حول عنف النص الديني الإسلامي في الآونة الأخيرة، وذلك للثورة المعلوماتية الحديثة، وسهولة ومرونة التواصل بين الناس، وحتمية الأخذ والعطاء وتبادل الثقافات والخبرات، الشيء الذي جعل شبهة (القرآن يدعو للعنف)

(1) سورة، الزمر، الآية: 28.

(2) سورة النحل، الآية: 90.

تنتشر انتشار النار في الهشيم، كل هذا جعلني بل ألزمني أدلي بدلوي في هذا البئر الغائر، لعلي أستخرج ماء عذبا زلالا يشفي ظمئي وارتشاف العديد من الحيارى حول العديد من المسائل والقضايا التي أرقنتي وأرقت نفرا من المسلمين، غيورين على دينهم متحسرين لواقعهم مغتمين لمستقبلهم، ولقد لخصت مجموعة أسباب البحث في القضايا التالية:

- تفشي العنف الديني والطائفي على المستوى الإقليمي والعالمي.
- صراع الحضارات الذي أصبح يفرض نفسه في الآونة الأخيرة.
- تحامل المغرضين على نصوص الكتاب والسنة باعتماد التأويلات الشاذة والتفسيرات المتناقضة.
- استفحال ظاهرة الغلو وإصدار الأحكام القاتلة الناشرة للفتنة وزعزعة الأوضاع.
- الملاحظات والاعتراضات التي وجهت لي شخصيا خلال أو عقب المحاضرات التي ألقيتها، بلغة القوم، في البلدان الغربية، خاصة في فرنسا.
- لم أقف على بحث شامل تناول منهج القرآن في تعامله مع المخالفين له.
- دعم مسيرة السلم في العالم.
- غزارة المادة العلمية حول هذا الموضوع.

منهج البحث:

دراستي تعتمد بإذن الله على: المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي والمنهج التحليلي ومنهج المقارنة.

1- تعريف المنهج الاستقرائي:

الاستقراء في اللغة:

الاستقراء لغة مأخوذ من الفعل الثلاثي "قرأ"، الذي من معانيه الجمع والضم؛ جاء في لسان العرب: "قرأت الشيء قرآناً: جمعته وضممت بعضه إلى بعض"⁽¹⁾.
استقراء على وزن استفعال، مصدر استفعل، وهو أحد أوزان الفعل الماضي الثلاثي المزيد فيه

(1) ابن منظور: لسان العرب، ط3-1414هـ، 128/1.

ثلاثة أحرف، ومن معانيه الطلب، نحو استرحمت الله تعالى، أي طلبت إليه الرحمة.⁽¹⁾
تعريف الاستقراء اصطلاحاً:

عرفه أرسطو (أما في حال استعمالك الاستقراء فإنك تتدرج من الأشياء الجزئية إلى القضية الكلية، ومن الأشياء المعروفة إلى غير المعروفة)⁽²⁾.

كما قال: (المنهج الاستقرائي الطريقة التي ينتقل فيها الباحث من الجزء إلى الكل عبر المشاهدة والملاحظة والتجربة، فيقوم العقل بتفسيرها وتحليلها، واستقراء جزئياتها، والهدف منه ارتقاء الباحث تدريجياً لكي يصل إلى القواعد العامة، وإلى ربط سنن الكون بأسبابه ومسبباته)⁽³⁾.

عرفه أبو حامد الغزالي بأنه: (أن تتصفح جزئيات كثيرة داخلية تحت معنى كل، حتى إذا وجدت حكماً في تلك الجزئيات، حكم على ذلك الكلي به)⁽⁴⁾.

من خلال كل هذه التعريفات يستنتج أن عملية الاستقراء تعتمد على دراسة جزئيات أو أفراد تجمعها خصائص مشتركة، لاستنتاج حكم مشترك يمكن تعميمه على شبيهاها.

ثانياً: تعريف المنهج الاستنباطي.

أصل مادة استنبط في اللغة من "نبط"، (وَنَبَطَ الْبَيْرُ يَنْبِطُهَا نَبْطًا: اسْتَخْرَجَ مَاءَهَا)⁽⁵⁾، وفي الاصطلاح، عرفه أبو حامد الغزالي بأنه: "أن تتصفح جزئيات كثيرة داخلية تحت معنى كلي، حتى إذا وجدت حكماً في تلك الجزئيات حكم على ذلك الكلي به"⁽⁶⁾.

(1) وميشال عاصي: المعجم المفصل في اللغة والأدب، ط 1، 1987 م، 95/1.

(2) أرسطو: منطق أرسطو، ط 1، 1980 م، 728/3.

(3) مجمع اللغة العربية: المعجم الفلسفي، دط، 1983 م-1403 هـ، ص 12، بتصرف.

(4) الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، ط 1، 1410 هـ / 1990 م، ص 148.

(5) الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط. 129/20.

(6) الغزالي: معيار العلم في فن المنطق، ط 1، 1410 هـ، ص 148.

قال ابن جرير الطبري: (وكل مستخرج شيئاً كان مستتراً عن أبصار العيون أو عن معارف القلوب، فهو له: "مستنبط")⁽¹⁾.

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحَوْفِ أَدَاعُوا بِهٖ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁽²⁾.

قال الإمام الطبري في نفس المصدر عند قوله: "الذين يستنبطونه منهم"، (يتتبعونه ويتحسسونه)⁽³⁾.

اعتمد على هذا المنهج لاستنتاج واستخراج الحكم من الدليل اليقيني، بعد وضع مقدمات عامة، وغالبا النتيجة تكون متضمنة في المقدمة، ومن الأدوات الأساسية التي يستند عليها المنهج الاستنباطي، المنهج الاستقرائي.
ثالثا: تعريف المنهج التحليلي.

سوف أقدم موجزا لما سطره الدكتور الشيخ فريد الأنصاري⁽⁴⁾، فيما يتعلق بالمنهج التحليلي:

⁽¹⁾ الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 571/8.

⁽²⁾ سورة، النساء، الآية: 82.

⁽³⁾ تفسير الطبري، مصدر سابق، 572/8.

⁽⁴⁾ ولد الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله، سنة 1380هـ / 1960م، في قرية (أنيف)، إقليم الراشدية (جنوب شرق المغرب) حصل رحمه الله على إجازة في الدراسات الإسلامية من جامعة محمد بن عبد الله بكلية الآداب بفاس، ودبلوم الدراسات العليا الماجستير في الدراسات الإسلامية تخصص أصول الفقه من جامعة محمد الخامس بالرباط، ثم دكتوراه الدولة في الدراسات الإسلامية تخصص أصول الفقه من جامعة الحسن الثاني بكلية الآداب، المحمدية، من مؤلفاته: مجالس القرآن، جمالية الدين، ميثاق العهد، أجدديات البحث في العلوم الشرعية، بلاغ الرسالة القرآنية: من أجل إِبصار آيات الطريق، مصطلحات أصولية في كتاب الموافقات للشاطبي، توفي عام 2009 بإستانبول بتركيا بعد مرض طويل، ونقل جثمانه إلى مدينة مكناس، حيث دفن بمقبرة الزيتون مقتبس من موقع: "أئمة المغرب" فريد الأنصاري www.aimamaroc.com، بتصرف.

(أساس هذا المنهج محطات ثلاث: التفسير، والتقد، والاستنباط، مع احتمال استعمال العمليّات الثلاث كلّها في عمل واحد، أو قد يُكتفى بأحدها للجواب عن إشكالية البحث، وهذا بحسب طبيعة البحث.

الجزء الأول، التفسير: ومعناه شرح موضوعات البحوث العلميّة، بتحليل نصوصها وتأويل مشتبهاتها بحمل بعضها على بعض، تقييداً وإطلاقاً أو تخصيصاً وتعميماً، لضمّ المؤلف وفصل المختلف، حتى تتضح مشكلاتها، وتكشف مبهماتهما، لتبدو بصورة واضحة متكاملة.

الجزء الثاني، النقد: النقد عملية رصد لمواطن الخطأ والصواب، في موضوع علميٍّ معيّن، يستند فيها الباحث إلى الأصول والثوابت العلميّة المقرّرة، في مجال العلم الشرعيّ، الذي ينتمي إليه هذا الموضوع، وذلك من أجل تقويم وتصحيح بعض المفاهيم والقضايا المتعلقة بذلك الموضوع. وجدير بالذكر أنّ طريقة النقد، تختلف عن طريقة النقض التي تستخدم خاصةً ضد المذاهب الهدامة والمنحرفة، ومثالها كتاب (نقض المنطق) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وما فعله الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي رحمه الله، في كتابه "نقض أوهام المادّيّة الجدليّة".

الجزء الثالث، الاستنباط: ويشمل كلّ عملٍ يهدف إلى وضع نظريّة علمية ما، أو بناء قاعدة في الفقه أو الأصول أو التفسير، أو غيره من العلوم الشرعية، أو أيّ مبحثٍ من مباحثها. ويُمكن التمثيل لهذا المنهج، بما قام به الإمام الشاطبي، من إعادة بناءٍ لعلم أصول الفقه، على أساس نظرية المقاصد⁽¹⁾.

رابعاً: تعريف منهج المقارنة.

وهي طريقة علمية تقوم على المقارنة واستخراج أوجه الشبه بين شيئين أو أكثر، وتحديد أوجه الاختلاف أو الائتلاف.

سوف أستثمر هذه المناهج عند:

(1) د. فريد الأنصاري، أبجديات البحث في العلوم الشرعية، ط1، 1417هـ / 1997م، ص96.

- الوقوف على جل التفاسير والتأويلات المتعلقة بالنصوص المعتمدة في البحث باعتماد المقاربة التأويلية.

- تحليل المضمون والوقوف على المعنى لفهم بنية النص القرآني أو الحديثي من أجل استنباط النتائج.

- المقارنة بين هذه المضامين والمعاني المستخلصة.

- استنباط واستخلاص الترجيحات والنتائج لخدمة أهداف البحث.

ضمن هذا المنهج ألتزم التقنيات الأساسية في الأبحاث العلمية من:

- عزو آيات البحث إلى سورها مع ذكر أرقامها.

- عزو تخريج الأحاديث النبوية إلى كتب الحديث المعتمدة.

- إذا كان الحديث في الصحيحين الاكتفاء بتخرجه منهما فقط.

- الحرص على التعليقات عند الحاجة.

- الحرص على تجنب الاستطراد.

- الاقتصار على ترجمة الأعلام غير المشهورين أول ورودها في البحث.

- عند المسائل الخلافية أعتمد الترجيحات الموافقة للمقاصد القرآنية.

- إلحاق الفهارس المتعارف عليها بالبحث.

موضوع البحث:

إن اختيار موضوع البحث يعتبر من أهم المراحل في مسيرة البحث العلمي، وبالنظر إلى قائمة الإشكالات التي تعترض مسار العيش المشترك، والتي تقف عائقاً أمام الحوار والتقاء الأعراق والشعوب، فهناك الإشكالات التي تضخم جانب الفوارق على القواسم المشتركة، وتضع الحواجز عوض بناء الجسور والحوافز، وفي ظل المنهجية الأحادية التي تتحكم في الكثير من الأفكار والقرارات والتصرفات الصادرة عن بعض الأفراد أو الجماعات، أصبحت الأمة بعلمائها ومنظريها، مطالبة بأن تقف وقفة حاسمة وهادفة لبناء منهجية واضحة المعالم، سليمة الأهداف، مؤصلة

تأصيلاً يتمشى مع قواعد وروح هذا الدين، ترتقي بالعقول والتفكير وتنهض بمستوى العطاء والإنتاج على جميع المستويات؛ لقد أرسى القرآن الكريم قواعد المنهجية الهادفة والسليمة التي تعتمد الاعتدال والوسطية والانفتاح، وتنكر كل أشكال الغلو والتطرف، وترتقي بالإنسانية نحو السلم والشراكة والسعادة في الدارين، الشيء الذي جعلني أركز على مصطلح المنهجية في التعامل مع المخالف، والمستقاة من ظلال القرآن الكريم، فاخترت عنوان "منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفيه دراسة موضوعية"، لحصر مجالات البحث في منظور الشرع للتعامل مع غير المسلمين، وللوقوف على معالم الطريق التي حددها القرآن الكريم لبناء العلاقات البشرية والمجتمعية، يقول سبحانه: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (1).

حدود البحث:

- الوقوف على المراجع والمصادر التي أعتبر أنها تخدم البحث.
- الانطلاقة من النص وخطاب النص للوصول إلى المنهج، وقلّ ما يكون العكس.
- تحديد المدة الزمنية إجمالاً بأربعة فصول، بإذن الله.
- لن أتوسع في ذكر الآراء الفقهية حول بعض المسائل المتعلقة بالتعامل مع غير المسلمين.
- سوف أقتصر في مصطلح "مخالفه" في العنوان على غير المسلمين دون الخوض في الفرق المسلمة التي خالفت الكتاب والسنة في بعض المسائل.

الإطار النظري:

الاختلاف سنة كونية وآية ربانية والتنوع إثراء للحياة البشرية، ووحدة الإنسان أصل ثابت في كتاب الله عز وجل، الذي كرم وجوده وخلّقه، والذي أوحى إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (2)، لقد جعل العلاقة بين الناس في كتابه

(1) سورة الملك، الآية: 14.

(2) سورة آل عمران، الآية: 19.

الكريم، مؤمنين وغير مؤمنين مسلمين وغير مسلمين مبنية على احترام الكرامة الإنسانية وعلى الحوار الهادف والبناء، والحجاج بالحكمة وبالي هي أحسن، كما سطر قواعد ومبادئ المعاملات مع المخالف، وجعلها مبنية على العدل والمساواة والتسامح والوفاء والرفق والبر والإحسان.

يعد العمل على بناء أصول وأسس ثقافة التواصل والتعايش، في ظل تصاعد موجات العنف والكرهية بين مختلف مكونات المجتمع الإنساني، من أسمى الخدمات التي يقدمها المسلم للبشرية اليوم، وذلك لمحاولة تجاوز كل هذه الأزمات المبنية على العصبية والسلبية، أو على القراءة الحرفية للنصوص الدينية، القائمة غالباً على القراءات والتأويلات المناسبة للطبيعة النفسية لبعض الأشخاص أو الجماعات، فيختلط حينها العنف بالمقدس، والقساوة بالقداسة، فأمسى العنف مرجعية مؤصلة لدى الكثيرين، لاغين بذلك الانفتاح المعرفي والثقافة المقاصدية للمنهج القرآني، كما أهملوا عامل التطور التاريخي الذي شكل دوراً مهماً في التغيير الحاصل في التراث الإسلامي، يقول الله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾⁽¹⁾.

تعتبر الرسالة الكلامية القرآنية التي تعتمد مهارات لغوية متكاملة والتي تتميز بالدقة والجمالية، من أعظم الوسائل التي استخدمت في المجال التواصلية مع المخالف، لذلك يعتبر الوقوف على هذه المهارات التواصلية من أهم مباحث الموضوع الذي أود دراسته.

معلوم بأن دراسة المصطلحات كان وما زال يحظى بأهمية بالغة في الثقافة الإسلامية، وذلك لكشف محتوى العبارات ودلالات الألفاظ المتعلقة بالنصوص الدينية؛ إن القرآن الكريم معجز في مصطلحاته وتركيباته اللغوية، فالاستعمالات الطائشة والمعرضة، وتبني وترويج المفاهيم المغلوطة لبعض المصطلحات المستعملة في القرآن والسنة، يشكل لا محالة خطراً على الثوابت، ويعطي دعماً ومصداقية لمروجي الادعاءات والشبهات الباطلة، ويمسُ بشكل مباشر أمن واستقرار المجتمعات، لذا فإن رسم الحدود، وتأسيس مدلول وعلم المصطلحات، وإزالة الغموض والضبابية عن بعض مفردات النصوص الدينية، من العلوم والمجالات الجليلية التي تحتاج إلى العناية والتجديد

(1) سورة النحل، الآية: 89.

المستمر، فعقدت ضمن المجالات البحثية في دراستي مباحث ومطالب لمحاولة تأصيل وضبط دلالات بعض الألفاظ القرآنية والتراكيب البلاغية.

إن فهم ظاهرة العنف والوقوف على الأسباب والعوامل، التي تزكّيه وتعديه خاصة الجانب التأويلي للنصوص الدينية، يعتبر جانباً مهماً من البحث، وذلك من أجل الفصل والتمييز بين ثقافة التسامح المؤصلة في المنهج القرآني والتصرفات العنيفة المناقضة له.

ويُجمع المجتمع الدولي الذي ما فتئ ينعت الإسلام بالعنف والإرهاب، بأن استعمال القوة من أسمى الغايات التي تسعى الدول لتحقيقها وتتنافس من أجل فرض وجودها بين الشعوب والأمم من أجل الحفاظ على سيادتها وكرامتها ومصالحها، كما يقرون بأن القوة والسياسة يشكّلان ارتباطاً وثيقاً، فما هي حدود المنظور الإسلامي، لمجالات استعمال القوة خاصة مع المخالفين.

من بين الأقطاب الأساسية التي يعتمد عليها الإسلام لإحلال السلام، الجانب الروحي الذي يعتمد على القيم الدينية والثقافية والاجتماعية والإنسانية، لتشكيل الشخصية البناءة، التي تعيش بسلام من أجل السلام، والجانب المعرفي لإشعار المجتمع بإيجابيات السلام والأخطار المحيطة بالعنف، ثم الجانب الإرشادي التواصلي الذي يخلق في الفرد والمجتمع الميول السلمي ويقمع الميول العدواني المحارب، فمجموع هذه المحاور يركز عليها المنهج القرآني لمقاومة العنف وبناء السلام والأمان المجتمعي.

تعتبر الرسالة الكلامية القرآنية التي تعتمد مهارات لغوية متكاملة والتي تتميز بالدقة والجمالية، من أعظم الوسائل التي استخدمت في المجال التواصلي، خاصة مع المخالف؛ يعتبر الوقوف على هذه المهارات التواصلية من أهم مباحث الموضوع الذي أود دراسته.

لقد تضمن القرآن الكريم منهجاً عقلياً واضحاً في البرهنة على مسأله العقديّة والفقهية، ويعتبر استنتاج واستثمار هذه المناهج في الحوارات والمناظرات والاستدلالات القرآنية مع المخالفين من مسائل هذا البحث.

مصطلحات البحث:

-مصطلح منهج القرآن الكريم:

تتفق معاجم اللغة بأن أصل كلمة منهج، من الجذر الثلاثي "نَهَج"، وهو الطريق الواضح المستبين. قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: "طَرِيقٌ نَهَجٌ: واسعٌ واضحٌ، وطُرُقٌ نَهَجَةٌ. وَمِنْهُجُ الطَّرِيقِ: وَضَحُهُ. وَالْمِنْهَاجُ: الطَّرِيقُ الواضحُ، والنَّهَجَةُ: الرِّبْوُ يعلو الإنسان والدابة، ويُقال للثوب إذا بلي ولما يتشقق: قد نَهَجَ وَهَجَجَ وَأَنْهَجَ. وَأَنْهَجَةُ الْبِلَى" (1)، وفي الصحاح، "النَّهَجُ: الطريق الواضح، وكذلك الْمِنْهَجُ وَالْمِنْهَاجُ. وَأَنْهَجَ الطَّرِيقُ، أي استبانَ وصارَ نَهَجاً واضحاً بَيِّناً" (2)، وفي صحيح مسلم من بعض حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه: "فَإِذَا جَوَّادٌ مَنْهَجٌ عَلَيَّ يَمِينِي" (3) في شرح السيوطي على مسلم: (جوادٌ بَشَدِيدِ الدَّالِ جمع جادة وَهِيَ الطَّرِيقُ الْبَيِّنَةُ الْمَسْلُوكَةُ "جوادٌ مَنْهَجٌ" أي طَرِيقٌ وَاضِحَةٌ بَيِّنَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ). (4) في معجم اللغة العربية المعاصرة، عرف المنهج بأنه: "وسيلة محددة توصل إلى غاية معينة"، وأعطى بعض النماذج:

- المنهج العلمي: خُطَّةٌ مَنْظَّمَةٌ لِعِدَّةِ عَمَلِيَّاتٍ ذَهْنِيَّةٍ أَوْ حَسِّيَّةٍ بُغِيَّةِ الْوَصُولِ إِلَى كَشْفِ حَقِيقَةٍ أَوْ الْبَرَهْنَةِ عَلَيْهَا.

- مناهج التَّعليم: برامج الدِّراسة، وسائله وطرقه وأساليبه" (5).

من خلال التعريفات المتعددة يمكن تعريف المنهج اصطلاحاً: هو الطريق أو السبيل أو الخطة الموصلة إلى هدف ما بعد بذل الجهد، بالاعتماد على مجموعة من القوانين والقواعد العقلية المعينة، المستنبطة من الوحي أو من الكون؛ كما يتبين لقد أضفت الكون كدليل لاستنباط القوانين

(1) الفراهيدي، العين، دط، 393/3.

(2) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 134/6.

(3) صحيح مسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، باب فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه، رقم: 2484، ط2، 1406هـ. 1431/4.

(4) السيوطي، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، ط1، 1416هـ، 450/5.

(5) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، 1429هـ، 2291/3.

والقواعد المنهجية وذلك أن الكون محل النظر، فهو الكتاب المنظور، الذي من خلاله نفهم معظم القوانين التي تقوم عليها الحياة؛ بهذا التعريف الاصطلاحي يتجلى تناسب مع الأصل اللغوي للجذر المفصل فيه سابقا.

من منطلق هذه التعريفات فإن المراد من "منهج القرآن" في عنوان موضوع البحث، الطرق والوسائل والمسالك التي رسمها القرآن الكريم في تحديد التعامل مع غير المسلمين.

أعني بمصطلح المنهج في عنوان البحث، "منهج القرآن الكريم في تعامله مع مخالفيه" بصفة عامة الوسيلة والأسلوب والطريقة المتبعة في القرآن الكريم لمعالجة مسائل البحث والكشف عن إشكالياته، وسوف يأتي تعريف مصطلح المنهج في بداية فصل التعريفات.

- مصطلح التراث الإسلامي:

بدون الإطالة في التعريفات اللغوية، فإن التراث الإسلامي يعبر عن جوانب الابتكار والإبداع للأمة الإسلامية عبر مسيرتها التاريخية، وهو الموروث الثقافي والفكري والفني الذي خلفه علماء هذه الأمة سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، ويشمل مجموعة العلوم الشرعية المتعلقة بعلوم القرآن والحديث والفقه والسير، والعلوم الأدبية واللغوية، والعلوم الفلسفية، والكلامية والتصوف، والعلوم الإنسانية وعلوم التاريخ والجغرافية والرحلات، والعلوم التجريبية والتطبيقية، الرياضيات وعلوم الطبيعة والكيمياء والفلك والزراعة والطب، والعلوم الهندسية والعمرانية والفنون التشكيلية، كما يطلق التراث ويراد به العادات والأعراف والتقاليد السائدة في المجتمعات.

إن المصدر الأول والأساس للتراث الإسلامي هو القرآن الكريم وتليه السنّة النبوية الصحيحة، المصدران اللذان خلّفا إبداعات وعطاءات علمية وفكرية وثقافية ليس لها نظير، ويشكلان بالنسبة لتكوين التراث الإسلامي الحجر الأساس، وهما القاعدة الأم لبناء وترسيخ الهوية الثقافية لدى الشعوب المسلمة، الشيء الذي جعلها تتميز في كثير من المسائل عن الفلسفات والثقافات الأخرى، ولهما تأثير مباشر في جل الممارسات المجتمعية، التي تساعدنا على فهم العديد من التصرفات والظواهر الإنسانية من خلال ربط الحاضر بالماضي؛ إن استعمال مصطلح التراث الإسلامي في البحث أو تناولي موضوع "إعادة قراءة التراث" يراد به تحديد النظر في

المفاهيم والتراكمات التي علقت بالمضمون، وإعادة دراستها وتخليصها من كل العوالق والشوائب التي لا تتناسب وروح الشريعة وتتناقض مع المقاصد الإسلامية المستقاة من هذين القطبين الأساسيين، القرآن والسنة، وذلك من أجل النهوض بمستقبل الأمة الإسلامية وتحقيق واجب الشهادة العالق بكل رقبة مكلفة.

– المخالف:

أعني بمصطلح، "المخالف" في عنوان البحث، المشركين، يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (1)، و الملحدون الذين ينكرون وجود الله، قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (2)، واليهود، يقول الله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا ... ﴾ (3)، والنصارى يقول الله تعالى: ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (4)، والمنافقين، يقول سبحانه: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ (5).

بحمد الله تعالى وقوته أستعين لخوض غمار أبواب وفصول البحث التي رسمتها، سائلين المولى العون والسداد والتوفيق لخدمة كتابه الكريم وآملين في نشر دعائم السلام بين المجتمعات الإنسانية فإن أصبت فمن الله والأخطاء أكلها لنفسي والعفو منه سبحانه. وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(1) سورة يوسف، الآية: 106.

(2) سورة الجاثية، الآية: 24.

(3) سورة المائدة، الآية: 64.

(4) سورة المائد، الآية: 73.

(5) سورة المنافقون، الآية: 1.

الفصل التمهيدي: تعريفات.

إن المصطلحات المعتمدة في البحوث تجمع تحت طياتها عمق الدلالة، وكنه الموضوع، فهي أوعية حمالة للعديد من الدلالات، مما يجعل التأصيل الاصطلاحي لها والبحث في علاقتها بالأصل اللغوي ذا أهمية بالغة، خاصة مع تفرع العلوم وتشعبها، وحملها أسماء تبعد دلالاتها في كثير من الأحيان عن المعنى اللغوي الذي عرف به في مهده، خاصة وأن الألفاظ التي تعيننا تحمل قداسة لارتباط العديد من الأحكام الشرعية بكنهها ودلالاتها، ولقد برع علماءنا في هذا المجال، يقول ابن تيمية: (وما من أهل فن إلا وهم معترفون بأنهم يصطلحون على ألفاظ يتفاهمون بها مرادهم، كما لأهل الصناعات العلمية ألفاظ يعبرون بها عن صناعتهم، وهذه الألفاظ هي عرفية عرفاً خاصاً، ومرادهم بها غير المفهوم منها في أصل اللغة، سواء كان ذلك المعنى حقاً أو باطلاً)⁽¹⁾؛ لقد أصبح بوسع المستمع الحكم على وجهة الخطاب وفكره من خلال المصطلحات المستعملة كما أصبحت معركة المصطلحات وتسييسها لخدمة الصراعات الفكرية والسياسية أمراً علنياً يعلمه الجميع، وسلاحاً فتاكاً يسقط ضحيته العديد من الأشخاص، خاصة مع تطور وسائل الإعلام وسرعة إيصال وتبادل المعلومة، الأمر ليس ابتداءً، لقد اعتادت البشرية لضرب آراء وأفكار الآخر خلق مصطلحات مُنقّرة ومخيفة، كما وقع ذلك مع المصطفى صلى الله عليه وسلم، بنعته بمصطلح الساحر والكذاب، ومصطلح -الإرهاب الإسلامي- المستهلك اليوم على نطاق واسع خير دليل على هذا، الأمر الذي يحتم على الباحثين اليوم مراعاة الدقة في علاقة الدلالة اللغوية بالمعنى الاصطلاحي، لأن مراعاة تطابق معنى المفردات مع مجالات الاستعمال من ألزم اللوازم، وهذا ما عمل عليه علماءنا في تحديد المعنى الشرعي للعديد من المصطلحات القرآنية كالإسلام والإيمان والإحسان والكفر، مما ألزمني وحثم عليّ قبل الدخول في أبواب البحث والشروع في التفصيل فيها، تعريف المصطلحات المتعلقة بالدراسة والبحث وذلك من أجل الفهم الصحيح

(1) ابن تيمية: درء تعارض العقل والنقل، ط2، 1411هـ/1991م، 223/1.

واعتبار دلالات المسائل المتفرعة عنها، وتجنب اللبس والإسقاطات الخاطئة المتسببة في بعض النتائج المغلوطة، وكذلك لحصر وتحديد مجالات البحث المشتبكة جدره والمتفرعة أغصانه.

أولاً: تعريف التفسير الموضوعي

1- تعريف التفسير الموضوعي في اللغة:

قال ابن منظور⁽¹⁾ رحمه الله: "الوضع: ضد الرفع، قولك وضعت الشيء من يدي وضعاً وموضوعاً، سمي بالمصدر، والجمع أوضاع. ووضع الشيء من يده يضعه وضعاً إذا ألقاه، ووضع عنه الدين والدم وجميع أنواع الجناية يضعه وضعاً: أسقطه عنه ووضع الشيء في المكان: أثبتته فيه. وفي الحديث (من أنظر معسراً أو وضع له) أي حط عنه من أصل الدَّيْنِ شيئاً"⁽²⁾.

2- التفسير الموضوعي في الاصطلاح:

يعتبر التفسير الموضوعي من أحد المناهج المستعملة في فهم كلام الله تعالى، والمراد بالتفسير الموضوعي الإجابة عن الإشكالات والتساؤلات التي تفرض نفسها في شتى المجالات، من خلال قراءة لمجموعة من الآيات القرآنية؛ هو علم يتناول مختلف المسائل حسب المقاصد القرآنية من خلال سورة أو أكثر ويمكن إجمال مظاهر وجود هذا التفسير في الأمور التالية:

تفسير القرآن بالقرآن والذي هو لب التفسير الموضوعي وأعلى ثمراته فما كان مجملاً في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر من القرآن، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر منه، والنبي صلى الله عليه وسلم يعتبر هو المفسر الأول لكتاب الله تعالى والمبين لهديه وذلك بما

(1) هو ابن منظور محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن حنبل الأنصاري الإفريقي كان ينسب إلى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، من صحابة رسول الله وهو صاحب «لسان العرب» في اللغة، ولد في القاهرة، وقيل في طرابلس، في شهر المحرم سنة 630 هـ / سنة 1232 م، كان عالماً في الفقه مما أهله لتولي منصب القضاء في طرابلس وقيل، أنه عرف بالتشيع دون الرفض، توفي في مصر سنة 711 هـ / 1311، ممن بين مؤلفاته مُعْجَمُ «لِسَانِ الْعَرَبِ» فِي اللُّغَةِ، مُخْتَصَرُ «تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ فِي عَشْرَةِ مَجْلَدَاتٍ، مُخْتَصَرُ «تَارِيخِ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرٍ، مُخْتَصَرُ «الْحَيَوَانَ» لِلْجَا حِظ. لسان العرب، ط3، 1414هـ، ترجمة المؤلف بتصرف.

(2) ابن منظور: لسان العرب، فصل الواو، مادة وضع، ط3، 1414هـ، 396/8.

أراه الله تعالى من وحيه، فقد ذكر ابن تيمية في كتابه مقدمة في أصول التفسير قال: «قال الإمام الشافعي: كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾⁽¹⁾؛ وعن المقدم بن معدي كرب الكندي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْشِي شَبَعَانًا عَلَى أُرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقْطَةً مِنْ مَالٍ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُؤَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُؤَهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْتَبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَائِهِمْ»⁽²⁾، وهذا هو أعلى مراتب التفسير وأجلها فالله سبحانه أعلم بكلامه ممن سواه.

كما أن موضوع آيات الأحكام والذي حظي بعناية كثير من العلماء، كما بينت ذلك في تعريف آيات الأحكام، والذي يعتمد جمع آيات كل باب من أبواب الفقه ودراستها واستنباط الأحكام منها هو من التفسير الموضوعي.

والاتجاه اللغوي بدوره كان حاضرا بقوة في هذا النوع من التفسير، وذلك بتتبع اللفظة القرآنية ومحاولة معرفة دلالاتها اللغوية المختلفة، فيما يطلق عليه باسم الأشباه والنظائر.

قال الإمام الشاطبي⁽³⁾ رحمه الله، في كتابه الموافقات: "إن القرآن الكريم يتوقف فهم بعضه على بعض بوجه ما، وذلك أنه يبين بعضه بعضا؛ حتى إن كثيراً منه لا يفهم معناه حق الفهم إلا

⁽¹⁾سورة النساء، الآية: 105.

⁽²⁾ أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل، باب حديث المقدم بن معدي كرب الكندي، رقم: 17174، قال الأرنؤوط إسناد الحديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، ط1، 1421هـ/2001م، 28 / 410؛ والبيهقي، دلائل النبوة، (باب ما جاء في إخباره بشبعان على أريكته يحتال في رد سنته بالحوالة على ما في القرآن من الحلال والحرام دون السنة، فكان كما أخبر، وبه ابتدع من ابتدع وظهر الضرر)، ط1، 1405هـ، 6/549؛ وسنن أبو داود، (باب: في لزوم السنة)، رقم: 4604 ط1، 1419هـ/1999م، 4/200.

⁽³⁾ الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي: أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية. من كتبه (الموافقات في أصول الفقه)، و(المجالس) شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، و (الإفادات

بتفسير موضع آخر أو سورة أخرى"⁽¹⁾ كما اهتم كثير من العلماء بمباحث وموضوعات علوم القرآن، النسخ، الأمثال، القسَم وغير ذلك من المواضيع.

قال الشيخ مناع القطان⁽²⁾ رحمه الله: «ومن العلماء من أفرد الأمثال في القرآن بالتأليف، ومنهم من عقد لها بابًا في كتاب من كتبه، فأفردتها بالتأليف مثلاً: أبو الحسن الماوردي، وعقد لها بابًا السيوطي في الإتقان، وابن القيم في كتاب أعلام الموقعين، حيث تتبع أمثال القرآن التي تضمنت تشبيه الشيء بنظيره، والتسوية بينهما في الحكم – فبلغت بضعة وأربعين مثلاً"⁽³⁾؛ ولقد تعددت الدراسات القرآنية، لغزارة مواضيعه فأصبحت لا تعد ولا تحصى وهذا بطبيعة الحال قليل على مادة الوحي الإلهي، ولا يخلو قرن من قرون هذه الأمة من العلماء الذين ألفوا في هذا المجال، ففي أوائل القرن الخامس الهجري مثلاً نجد أبا الحسن الواحدي⁽⁴⁾ ألف كتاب: (أسباب النزول)، وابن القيم: كتاب (التبيان في أقسام القرآن)، وتفسير الإمام فخر الدين الرازي، الذي أبرز في تفسيره مفاتيح الغيب، معالم الوحدة الموضوعية في كل سورة من سور القرآن الكريم. وفي العصر الحديث ظهرت العديد من المؤلفات في هذا المجال، من بينها:

والإنشادات) و(الاتفاق في علم الاشتقاق) و(الاعتصام) في أصول الفقه، وغيرها، توفي سنة: 790 هـ. الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 75/1.

(1) الشاطبي: الموافقات، 275/4.

(2) القطان : من علماء أهل السنة، والمدير السابق للمعهد العالي للقضاء ولد في شهر أكتوبر سنة 1925م بمصر، بدأ حياته العلمية بحفظ القرآن الكريم في الكتاب، ثم التحق بالمدرسة الابتدائية، ثم التحق بالمعهد الديني الأزهرى بمدينة شبين الكوم ثم التحق بكلية أصول الدين في القاهرة، له مؤلفات عديدة منها: مباحث في علوم القرآن، وتاريخ التشريع وتوفي بالسعودية، سنة 1420هـ؛ المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين: لأعضاء ملتقى أهل الحديث، اعداد: أسامة بن الزهراء 1 / <http://shamela.ws/index.php/book/2080.230>

(3) مناع القطان: مباحث في علوم القرآن، ط3، 1421هـ/200م، 290/1.

(4) الواحدي: علي بن أحمد بن محمد بن علي أبو الحسن الواحدى النيسابورى، كان واحد عصره في التفسير، صنف التفاسير الثلاثة البسيط والوسيط والوجيز، وأسباب النزول، والمغازي، والإعراب عن الإعراب، وشرح الأسماء الحسنی، وشرح ديوان المتنبي، ونفي التحريف عن القرآن الشريف. وتصدر للإفادة والتدريس مدة، وله شعر حسن، مات في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة. السيوطي: طبقات المفسرين العشرين، ط1، 1396هـ، 79/1.

- تفسير الفاتحة للشيخ محمد عبده، الذي تأثر به الشيخ رشيد رضا⁽¹⁾ في تفسيره المسمى بالمنار.

- تفسير القرآن الكريم، للشيخ محمود شلتوت، وقد سار فيه على نهج شيخه محمد عبده

- المرأة في القرآن الكريم، للأستاذ عباس محمود العقاد.

- الإنسان في القرآن الكريم، للأستاذ عباس محمود العقاد.

- الربا في القرآن الكريم، لأبي علي المودودي.

ولقد تناول كثير من الباحثين مواضيع مختلفة من القرآن الكريم مثال: - الرحمة في القرآن الكريم - المرأة في القرآن الكريم - اليهود في القرآن الكريم - الإنسان في القرآن الكريم، وموضوع بحثنا يدخل تحت هذا النوع من التفسير.

إن تتبع آيات القرآن الكريم، ومحاولة الاستنباط لتغطية أو جمع أطراف موضوع ما، يكفل للمسلمين القدرة على استيعاب وفهم مسألة ما فهما شموليا ودقيقا، خاصة مع بروز نظريات وأفكار جديدة تتناقض في كثير من الأحيان مع مقاصد شريعتنا الغراء.

ثانيا: تعريف المخالف

1- تعريف المخالف في اللغة:

المخالف لغة: اسم فاعل، ومادته "خلف" وفي لسان العرب: ("الخلف يجيء بمعنى البدل والخلافة"، "والخلف يجيء بمعنى التخلف عمن تقدم ويستعار الخلف لما لا خير فيه" "والخلاف: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافا"، "وخالفه إلى الشيء: عصاه إليه أو قصده بعد ما نهاه عنه، وفي التنزيل العزيز ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالَفَكُمْ إِلَّا مَأْنَاهُكُمْ عَنَّا إِنَّ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا

⁽¹⁾ رشيد رضا: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين القلموني، البغدادي الأصل: أحد رجال الإصلاح الإسلامي، من الكتّاب، العلماء بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير. ولد ونشأ في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) وتعلم فيها وتنسك، ونظم الشعر في صباه، وكتب في بعض الصحف، أقام بمصر ولازم الشيخ محمد عبده وتلمذ له، أشهر أعماله: مجلة (المنار)، وتفسير القرآن الكريم، وتاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، ونداء للجنس اللطيف، والوحي المحمدي، ويسر الإسلام وأصول التشريع العام، والخلافة وغير ذلك كثير، توفي بالقاهرة سنة: 1354هـ/ 1935 م ؛ الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 6/125.

تَوَفِّيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ﴿١﴾؛ "وتخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف"، قال سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ (٢)، وخلف فوه يخلف خلوفا وخلوفا وأخلف: تغير" (٣).
 قَالَ تَعَالَى ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٤)، قال الإمام القرطبي: "أي مخالفة رسول الله" (٥).

أجد أن مفهوم المغايرة لمصطلح "المخالف" في عنوان البحث أقرب لمراي، وبهذا المعنى وردت لفظة مختلف في النصوص القرآنية التالية: يقول تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ﴾ (٦).

وقوله سبحانه ﴿وَلَكِنَّ أَخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (٧).

وقول تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٨).

ويأتي الاختلاف بمعنى الضد إلا أنه قد يكون أعم منه؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين، قال الراغب الأصفهاني رحمه الله: "الخلاف: أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين" (٩).

(١) سورة هود، الآية: 88.

(٢) سورة الأنعام، الآية: 141.

(٣) ابن منظور: لسان العرب، فصل الخاء المعجمة، مادة "خلف"، ط3، 1414هـ، 9/82-91.

(٤) سورة التوبة، الآية: 81.

(٥) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 4/3055.

(٦) سورة الذاريات، الآية: 8-9.

(٧) سورة البقرة، الآية: 253.

(٨) سورة النور، الآية: 63.

(٩) الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن ط2، 1412هـ/1992م، ص294.

2-تعريف المخالف في الاصطلاح:

إن الخلاف قدر الله في خلقه ومراده الحتمي، يقول سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۗ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝﴾⁽¹⁾، ذكر القرطبي رحمه الله عند تفسير هذه الآية، (قال سعيد بن جبیر: علی ملة الإسلام وحدها. وقال الضحاک: أهل دين واحد، أهل ضلالة أو أهل هدى. (ولا يزالون مختلفين) أي علی أديان شتى، قاله مجاهد وقتادة. (إلا من رحم ربك) استثناء منقطع، أي لكن من رحم ربك بالإيمان والهدى فإنه لم يختلف)⁽²⁾.

لم يرد في مصطلح الخلاف تعريف مجمع عليه بين العلماء، ولقد عرفه الجرجاني⁽³⁾: "منازعة تجري بين المتعارضين؛ لتحقيق حق أو لإبطال باطل"⁽⁴⁾؛ ويمكن القول بأن الخلاف والاختلاف يراد به المغايرة، أو المضادة في الرأي، أو في العقيدة أو في القول أو في الحال.

بما أنه قد يراد بالمخالف الآخر بصفة عامة، الشخص الذي خالفك الرأي أو الفكر أو المنهج أو المذهب، أو اختلف معك في الدين والمعتقد إلى غير ذلك من أنواع مجالات الاختلاف كما رأينا في التعريف اللغوي والاصطلاحي؛ وحتى لا أتية وسط الفرق العديدة والمتشعبة التي خالفت القرآن من قريب أو من بعيد من خارج أو من داخل دائرة الإسلام، وحتى تكون دراستنا واضحة المعالم محددة الأبعاد، حصرت دراستي عند تحديد مصطلح المخالفين للقرآن الكريم، في غير المسلمين، من الكافرين والملحدين والمنافقين وأهل الكتاب.

(1) سورة هود، الآية: 118-119.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 9/114.

(3) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية ولد في تاكو (أو تاجو) سنة 740 هـ، (قرب أستراباد) ودرس في شيراز، ولما دخلها تيمور سنة 789 هـ، فر الجرجاني إلى سمرقند، ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام فيها إلى أن توفي، له نحو خمسين مصنفًا، منها «التعريفات - ط»، «الكبرى والصغرى في المنطق - ط» و «مراتب الموجودات - خ» رسالة، ورسالة في «تقسيم العلوم - خ»، و «رسالة في فن أصول الحديث - ط»، و «حاشية على الكشاف - خ» إلى آية «إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً» في القرويين توفي سنة 816 هـ. الأعلام للزركلي، ط15، 2002، 7/5.

(4) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ-1983م، ص 101.

ثالثاً: تعريف أهل الكتاب

ذهب جمهور المفسرين رحمهم الله إلى أن "أهل الكتاب" هم: اليهود والنصارى.

ذكر ذلك الإمام الطبري عند تأويله لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١)، " (وَلَا تُجَادِلُوا) أيها المؤمنون بالله وبرسوله اليهود والنصارى" (٢).

وقال النسفي رحمه الله: عند قوله عز وجل ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ قال: (من اليهود والنصارى) (٣)، ونقل الإمام القرطبي في تفسيره عند قوله تعالى: (قل يا أهل الكتاب): (الخطاب في قول الحسن وابن زيد والسدي لأهل نجران. وفي قول قتادة وابن جريج وغيرهما لليهود المدينة، حوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أحبارهم في الطاعة لهم كالأرباب. وقيل: هو لليهود والنصارى جميعاً) (٤).

قال الفخر الرازي رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ﴾ (٥): "أن تقولوا خطاب لأهل مكة والمعنى: كراهة أن يقول أهل مكة أنزل الكتاب وهو التوراة والإنجيل على طائفتين من قبلنا وهم اليهود والنصارى" (٦).

(١) سورة العنكبوت، الآية: 46.

(٢) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 20/46.

(٣) النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط1، 1419هـ/1998م، 1/244.

(٤) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 4/105.

(٥) سورة الأنعام، الآية: 156.

(٦) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 14/187.

كما نقل عن بعض العلماء القول بأن أهل الكتاب يشمل كل من أوتي وحيا من السماء، قال بذلك فقهاء الحنفية⁽¹⁾؛ وذكر أبو حيان في تفسيره "لفظ: يا أهل الكتاب، يعم كل من أوتي كتابا"⁽²⁾.

والراجح والله أعلم أن هذا التركيب الإضافي "أهل الكتاب" في القرآن يراد به اليهود والنصارى بصفة خاصة، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾⁽³⁾، علما بأن التوراة والإنجيل وحي الله إلى اليهود والنصارى، كما يرد هذا اللفظ بالمعنى العام ويراد به كل من أوتي كتابا من السماء، كما وردت بمفهومها العام في حديث عقبة بن عامر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سَيَهْلِكُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْكِتَابِ وَأَهْلُ اللَّبَنِ» قَالَ عُقْبَةُ: مَا أَهْلُ الْكِتَابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَتَعَلَّمُونَ كِتَابَ اللَّهِ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا» قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَهْلُ اللَّبَنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ " قَالَ: «قَوْمٌ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ وَيُضَيِّعُونَ الصَّلَوَاتِ.»⁽⁴⁾، واللبن كناية عن الإبل كإطلاق الخمرة على العنب.

رابعا: تعريف الإلحاد

1- تعريف الإلحاد في اللغة

أصل الكلمة من الجذع الثلاثي "ل-ح-د"، ومنه الإلحاد وهو الميل عن القصد. لقد فصل في أصل الكلمة ومشتقاتها ابن منظور فقال: (واللحد: الشق الذي يكون في جانب القبر موضع الميت لأنه قد أميل عن وسط إلى جانبه، وقيل: الذي يحفر في عرضه؛ والضريح والضريحة: ما كان في وسطه، والجمع ألحاد ولحود. عرفه ابن السكيت: الملحد العادل عن الحق

(1) الموسوعة الفقهية الكويتية، ط2، 140/7.

(2) أبو حيان: البحر المحيط، ط1، 1420 هـ، 3/193.

(3) الأنعام، الآية: 65.

(4) الحاكم: مستدرک الحاكم، باب تفسير سورة مريم، رقم: 3417، ط1، 1411 هـ/1990 م، 2/406، وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه؛ والبيهقي، شعب الإيمان، باب: فضل المشي إلى المساجد، رقم: 2703، ط1، 1423 هـ/2003 م، 4/388.

المدخل فيه ما ليس فيه، يقال قد ألحد في الدين ولحد أي حاد عنه: ومعنى الإلحاد الميل عن القصد. ولحد عليّ في شهادته يلحد لحداء: أتم. ولحد إليه بلسانه: مال. وذكر الأزهري في قوله تعالى: لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين، فمن قرأ يلحدون أراد يميلون إليه، ويلحدون يعترضون. قال: وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدِقُهُ مِنْ عَذَابِ آيِمٍ﴾⁽¹⁾، أي باعتراض. وقال الزجاج: ومن يرد فيه بالحد؛ قيل: الإلحاد فيه الشك في الله، وقيل: كل ظالم فيه ملحد. وأصل الإلحاد: الميل والعدول عن الشيء⁽²⁾.

2- تعريف الإلحاد في الاصطلاح

وردت ثلاثة مشتقات للفظ لحد في القرآن الكريم في خمسة مواضع وهي: "يُلْحِدُونَ" - "مُلْتَحِدًا" - "بِالْحَاد".

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾⁽³⁾، قال الإمام القرطبي: (لسان الذي يميلون إليه ويشيرون أعجمي)⁽⁴⁾، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁽⁵⁾.
قرأ⁽⁶⁾ حمزة⁽⁷⁾ يلحدون بالفتح من أصل لحد خلافا للقراء الذين اعتمدوا الضم "يلحدون" من أصل ألحد.

(1) سورة الحج، الآية 25.

(2) ابن منظور: لسان العرب، فصل اللام، مادة، "لحد"، ط3، 1414هـ، 388/3.

(3) سورة النحل، الآية: 103.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ، 178/10.

(5) سورة الأعراف، الآية: 180.

(6) تاج الدين الواسطي، الكنز في القراءات العشر، ط1، 1425هـ/2004م، 488/2.

(7) وهو أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات، مولى بني عجل، ويقال: من ولد أكثم بن صيفي، ويقال: مولى لآل عكرمة بن رعي التيمي، كان يجلب الزيت من العراق إلى حلوان، وكان صالحا ورعا، مات بجلوان سنة ست وخمسين ومائة في خلافة أبي جعفر المنصور، روى ابن فرح بإسناده إلى الكسائي، أنه كان يقول: لم أر شخصا ألفظ بكتاب الله عز وجل

قال تعالى: ﴿وَأْتَلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾⁽¹⁾، قال الإمام الزمخشري رحمه الله: (ولن تجد من دونه ملتحداً ملتجأً تعدل إليه إن هممت بذلك)⁽²⁾. ذكر الطاهر بن عاشور، معنى الإلحاد في أسماء الله: "جعلها مظهراً من مظاهر الكفر، وذلك بإنكار تسميته تعالى بالأسماء الدالة على صفات ثابتة له"⁽³⁾.

وذكر الإمام الطبري عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾⁽⁴⁾، "ومن يرد في المسجد الحرام بأن يميل بظلم، فيعصي الله فيه، نذقه يوم القيامة من عذاب موجه له."⁽⁵⁾

3- الإلحاد بالمفهوم المعاصر من القرآن الكريم

يطلق الإلحاد في العصر الحديث ويراد به إنكار وجود الخالق، ولقد أقر فرعون وآخرون بهذا النكران كما بين القرآن الكريم، بحيث أعلن فرعون إلحاده، قال الله عز وجل: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾⁽⁶⁾، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَهْتَمُنْ عَلَيَّ الطِّينَ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾⁽⁷⁾؛ كما صرح آخرون، قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا

من حمزة. ابن السُّلَّار، عبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم، (المتوفى: 782هـ)، طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقرائاتهم، ط1، 1423هـ، ص92.

(1) سورة الكهف، الآية: 27.

(2) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407 هـ، 716/2.

(3) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د. ط 1984هـ، 189/9.

(4) الحج، الآية: 25.

(5) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420، 602/18.

(6) سورة النازعات، الآية: 24.

(7) سورة القصص، الآية: 38.

لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿١٤﴾⁽¹⁾، كما حكى عن آخرين قوله سبحانه: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾⁽²⁾، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾⁽³⁾؛ وكقول النمرود⁽⁴⁾ الذي قال لإبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالَ أَنَا أُحْيِ وَأُمِيتُ..﴾⁽⁵⁾.

فكل هذه التصريحات التي جاء بها النص القرآني على لسان هذا الصنف من المخالفين تحمل في طياتها قواعد الفكر الإلحادي المعاصر.

وللجمع بين دلالة المادة في النص القرآني وبعيدا عن التكلفات وبناءً على أصل الكلمة لغويا وما آل إليه المصطلح عند المعاصرين، يمكن تعريف الإلحاد التعريف الاصطلاحي التالي: الإلحاد هو التمرد على الألوهية أو الربوبية بالتعطيل أو الشك أو النكران.

خامسا: تعريف الكفر

1- تعريف الكفر في اللغة:

أصل كلمة الكفر من (ك ف ر)، ومعناها في اللغة يدور حول الستر والتغطية. قال ابن فارس رحمه الله: (الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية. يقال لمن غطى درعه بثوب: قد كفر درعه يعني الرجل المتغطي بسلاحه)⁽⁶⁾، وقال ابن عبد البر: (وأصل الكفر التغطية للشيء ألم تسمع قول لبيدٍ في لَيْلَةِ كَفَرِ النُّجُومِ غَمَامُهَا)⁽⁷⁾؛

(1) سورة الجاثية، الآية: 24.

(2) سورة يس، الآية: 78.

(3) سورة سبأ، الآية: 7.

(4) نمرود بن كوش بن كنعان بن حام بن نوح، عدو الله وعدو إبراهيم، رد عليه النصيحة، وحاول إحراق خليله بالنار حين دعاه إلى توحيد الله، فسلط الله عليه بعوضة توغلت في خياشيمه. الطبري: تاريخ الطبري، ط2، 1387 هـ، 287/1.

(5) سورة البقرة، الآية: 258.

(6) ابن فارس: مقاييس اللغة، 1399 هـ/1979 م، 191/5.

(7) ابن عبد البر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 1387 هـ، 295/23.

وقال الجوهري: (والكفر بالفتح: التغطية. وقد كفرت الشيء أكفره بالكسر كُفراً، أي سَتَرْتُهُ. ورمادٌ مكفورٌ، إذا سَفَتَ الريحُ الترابَ عليه حتى غطته...ومنه قول معاوية: "أهل الكُفُورِ هم أهل القبور"، يقول: إنهم بمنزلة الموتى لا يشاهدون الأمصار واجتمعَ وما أشبهها)⁽¹⁾.

إن هذه التعريفات تتناسب مع الإطلاقات اللغوية المتعددة للفظة كافر في معاجم اللغة، فهي: اللَّيْلُ وَالْبَحْرُ وَالنَّهْرُ الْعَظِيمُ وَالزَّرَاعُ وَالسَّحَابُ الْمَظْلَمُ وَمَغِيبُ الشَّمْسِ وَمَا بَعُدَ عَنِ النَّاسِ⁽²⁾.

2-تعريف الكفر في الاصطلاح:

قال الإمام القرافي⁽³⁾ رحمه الله، في الفروق: (وأصل الكفر إنما هو انتهاك خاص لحمة الربوبية إما بالجهل بوجود الصانع أو صفاته العلى ويكون الكفر بفعل، كَرَمِي المصحف في القاذورات أو السجود للصنم أو التردد للكنائس في أعيادهم بزي النصارى، ومباشرة أحوالهم أو جحد ما علم من الدين بالضرورة)⁽⁴⁾.

قال ابن قتيبة رحمه الله: (أمَّا الكافر، فهو من قولك: كَفَرْتَ الشيء إذا غَطَّيْتَهُ، ومنه يقال: تَكْفَّرَ فلان في السَّلَاحِ إِذَا لَيْسَ لَهُ...فكأن الأصل في قولهم: كافر، أي ساتر لِنِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ. وكان بعض المحدثين يذهب في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»⁽⁵⁾ إلى التَكْفُرِ في السَّلَاحِ، يريد: ترجعوا بعد الولاية أعداء يتكفَّر بعضهم لبعض في الحرب)⁽⁶⁾.

(1) الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 807/2.

(2) الفراهيدي، العين، 357/5؛ ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 144/5.

(3) القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، الصنهاجي القرافي، من علماء المالكية، مصري المولد والمنشأ والوفاء، له مصنفات جليلة منها: أنوار البروق في أنواء الفروق، والذخيرة، وغيرها كثير. توفي سنة 684 هـ، الصفدي: الوافي بالوفيات، 1420هـ/2000م، 6/147؛ الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 94/1.

(4) القرافي: أنوار البروق في أنواء الفروق، 117/4.

(5) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، رقم 121، 35/1؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب لا ترجعوا بعدي كفارا، 81/1.

(6) ابن قتيبة: غريب الحديث، ط1، 1397هـ، 247/1-248.

قال ابن القيم رحمه الله: (الكافر من كفره الله ورسوله، والكفر جحد ما علم أن الرسول جاء به، سواء كان من المسائل التي تسمونها علمية أو عملية، فمن جحد ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم بعد معرفته بأنه جاء به فهو كافر في دق الدين وجله)⁽¹⁾.

بهذا فلا يعقل ولا يجوز أن تصدر الأحكام الكفرية على المخالف إلا بعد

أن نعرض عليه الإسلام عرضاً صحيحاً ثم يتبين رفضه له ببيّنة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۗ﴾⁽²⁾، يلي هذا قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ۗ﴾⁽³⁾، فبعد التمرد على أمر الله يحل العقاب، وقال سبحانه ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۗ﴾⁽⁴⁾، فلا حكم قبل الشرع كما أقر بذلك علماء السنة خلافا للمعتزلة كما هو مشهور، ولقد لبث نوح ألف سنة إلا خمسين عاما يدعو إلى الله، فتحققت البشارة والندارة للصاحب والولد والآباء والعشيرة والقريب والبعيد، وما حل التعذيب بالغرق إلا بعد الرسالة والبيان، يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ۗ﴾⁽⁵⁾، يقول تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۗ﴾⁽⁶⁾، فالظالم من يورث الحق ويتمادي في جحوده وإنكاره، يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ۗ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۗ﴾⁽⁷⁾.

(1) ابن قيم الجوزية: مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، ط1، 1422هـ/2001م، ص596.

(2) سورة الاسراء، الآية: 15.

(3) السورة السابقة، الآية: 16.

(4) سورة النساء، الآية: 165.

(5) سورة العنكبوت، الآية: 14.

(6) سورة البقرة، الآية: 254.

(7) سورة المائدة، الآية: 5.

اعتمادا على التحديدات التي وردت لمادة الكفر شرعا وما أوردناه في تحليل بعض النصوص القرآنية، يمكن حصر المعنى الاصطلاحي للكفر في التعريف الآتي: الكفر هو إنكار ما علم من الدين بالضرورة أو جحود ما لا يتحقق الإيمان إلا به بعد بلوغ الدعوة.

سادسا: تعريف النفاق.

1-تعريف النفاق في اللغة:

النفاق مصدر نافع من أصل "ن ف ق"، ذكر بن دُرُسْتَوَيْه⁽¹⁾: "نفقت الدابة، إذا ماتت فلا يقال في شيء غيرها، إلا أن يستعار لإنسان محله في الإنسانية محل الدابة، وفعله: نفق ينفق نفوقا، وهو أيضا خروج روحها من بدنها، وهو مأخوذ من النافقاء، وهو جحر من جحرة اليربوع، ينفق منها إذا طلب، وهو أيضا النفق، ومن النفق أيضا: السرب في الأرض، يخرج منه الهارب إلى غيره. ومنه قول الله تعالى ﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أُسْتِطِعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ﴾⁽²⁾. وسمي المنافق منافقا؛ لإظهاره الإسلام وخروجه منه سرا. وكل من فعل ذلك في معاملة أو غيرها فهو منافق. ومن هذا نفاق السلعة، وهو خروجها إلى البيع، ونفاق السوق: كثرة المبايعة فيها وسرعتها ومن هذا سميت نفقة الإنسان، وهي ما يخرج عنه من المال في الحوائج ويفنى. يقال: قد أنفق ينفق إنفاقا"⁽³⁾.

يمكن ترجيح أصل معنى النفاق من نافقاء اليربوع نظرا لخروجه خلاف الصورة التي دخل عليها النافقاء، لأن اليربوع يستخدم المخرج المستور بالتراب الذي يطلق عليه "النَّفِقَاء"، للفرار

(1) ابن دُرُسْتَوَيْه، الإمام، العلامة، شيخ النحو، أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان الفارسي، النحوي، تلميذ المبرد، سمع: يعقوب الفسوي فأكثر، له عنه (تاريخه) و (مشيخته)، وسمع ببغداد من: عباس بن محمد الدوري، ومجيب بن أبي طالب، وأبي محمد بن قتيبة، وعبد الرحمن بن محمد كرزبان، ومحمد بن الحسين الحنيني، قدم من مدينة فسا (مدينة بفارس، بينها وبين شيراز أربع مراحل) في صباه إلى بغداد، واستوطنها، وبرع في العربية، وصنف التصانيف، ورزق الإسناد العالي، وكان ثقة، مولده سنة ثمان وخمسين ومائتين، وكان والده رحل به، حدث عنه: الدارقطني، وابن شاهين، وابن مندة، وابن رزقويه، وابن الفضل القطان، وأبو علي بن شاذان، وآخرون. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 531/15.

(2) سورة الأنعام، الآية: 35 .

(3) ابن دُرُسْتَوَيْه: تصحيح الفصيح وشرحه، دط، 1419هـ/1998م، ص 541.

حين الهجوم عليه في الغار من المدخل المفتوح لحالات الطارئة، فيقال "نافق اليربوع"، أي فر من التآفقاء، وهكذا النفاق أن يبطن خلاف ما يبدي، كما يمكن تحديد المعنى اللغوي للنفاق في إظهار شيء وستر أشياء، وهو الاحتيال والتقلب والمراوغة.

2- تعريف النفاق في الاصطلاح:

النفاق إضمار الكفر وإعلان الإيمان بالقول أو بالعمل، فالمنافق كذاب مراوغ مخادع متستر متقلب.

قال ابن حجر⁽¹⁾ رحمه الله: "والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر وإلا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه"⁽²⁾.

قال ابن كثير رحمه الله: (النفاق: هو إظهار الخير، وإسرار الشرّ، وهو أنواع: اعتقاديّ، وهو الذي يخلّد صاحبه في النار، وعمليّ وهو أكبر من الذنوب...، قال ابن جريج: المنافق يخالف قوله فعله، وسرّه علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه)⁽³⁾.

قال ابن جرير عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّائِيْنَ مَن يَقُولُ ءَأَمَنَّا بِاللّٰهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِيْنَ﴾⁽⁴⁾، (أجمع جميع أهل التأويل على أن هذه الآية نزلت في قوم من أهل النفاق، وأن هذه الصفة صفتهم)⁽⁵⁾.

(1) ابن حجر: هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الكنايني العسقلاني، أبو الفضل، الإمام الحافظ المؤرخ الحافظ المؤرخ الكبير، صاحب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، و «الإصابة في تمييز الصحابة»، و «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة»، وغير ذلك، مات في أواخر ذي الحجة سنة 852 هـ. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العكري، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط1، 1406 هـ/1986م، 75/1.

(2) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، د.ط، 1379هـ، 89/1.

(3) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ط2، 1420هـ/1999م، 176/1.

(4) سورة البقرة، الآية: 8.

(5) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 268/1.

الباب الأول: منهج القرآن الكريم في التواصل مع المخالف.

الفصل الأول: مهارات الاستدلال في الخطاب القرآني مع المخالف.

إن الإنسان مجبول على العيش مع الآخر، قَدَرُهُ اللحاق بالتجمعات البشرية، ينفر العزلة والانطواء على الذات، كيف لا وأصل المجتمعات الفرد الواحد، فهو بفطرته يسعى ليجتمع مع أصوله وفروعه لتأمين استقراره ضمن أفراد وجماعات، يشارك الغير التجارب ويقاسمهم الحاجيات والخبرات، ويتبادل معهم التواصل والتراحم، ويؤثر ويتأثر إثر التفاعلات الحتمية التي يفرضها وتُفرضُ عليه، تارة مسالمة وطورا صراع تفرضه طبيعة الاختلاف، فجاء الوحي الكريم ليقنن للتواصل ويسطر القواعد والأبعاد لتنظيم الحياة الإنسانية، فرسم آليات التواصل عبر الوحي المكتوب الذي يحمل في طياته مهارات التأثير للالتقاء مع الله ومع الذات ومع الغير، وعبر الوحي المنظور بغية إدراك الحقائق الكونية الربانية والارتقاء بالتفكير البشري نحو الاستنارة والإبداع التواصلية، نحو الإيجابية وكبح جماح النفس الراضية للآخر، فخلق سبحانه في الإنسان أدوات الاستئناس بالناس، وإزالة عوامل الفرقة، وزوده بالعديد من المهارات التواصلية للتأقلم مع الكون المسخر والمتشابك، من أجل تحقيق العيش الآمن والمستقر مع الذات ومع الآخر؛ فجاءت لغة القرآن الكريم عربية فصيحة، قال تعالى: ﴿فَدَلَّلَهُمَا بِعُرْوَةٍ...﴾⁽¹⁾، مما جعل فهم النصوص الشرعية يستلزم اطلاعا واسعا وفهماً دقيقاً لأصل الألفاظ ودلالاتها، لأن الاستنباطات بأصنافها المتعددة والمتنوعة منوطة بمدى فهم المسائل اللغوية والتعامل معها؛ يحتوي التواصل الخطابية في القرآن الكريم على مهارات جاذبة وأخلاق راقية للاستدلال، وذلك من خلال وسائل وآليات البيان أو الحجج أو الإقناع المتجلية في الآيات، سواء الفطرية منها أو العقلية، الدالة على الحقيقة الإلهية والمرشدة والموجهة إلى حقيقة النبوة من أجل الرقي بالمهمة الاستخلافية وتلبية الحاجة التواصلية بين مكونات العنصر البشري.

(1) سورة الزخرف، الآية: 3.

المبحث الأول: بعض صور المنهج الاستدلالي في القرآن مع المخالف.

إن المتبصر في آيات القرآن الكريم يدرك مدى الاهتمام البالغ الذي أولاه الوحي الإلهي لأسلوب الاستدلال، فتارة يعتمد على الوسائل العقلية، لأن العقل هو الركيزة الأساسية للجنس البشري، فبه يتحقق التفضيل على باقي المخلوقات وبه يتم النظر إلى البراهين والبيانات الدالة على الخالق سبحانه، وبه يدرك الإنسان حقيقة الكون وبه تنتظم حركة الحياة التي هيأ لها رب العلمين وسائل وأدوات الأمن والحفاظ على النفس، وتارة يعتمد على الوسائل القلبية، هذه اللطيفة الربانية التي تمثل وتعبّر عن الإحساس والشعور الإنساني، قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقُلُونَ﴾⁽¹⁾، من أطف الإشارات حول هذه الآية من سورة الأنفال، ما ذكره الإمام القشيري⁽²⁾ رحمه الله: (فمن صم عن إدراك ما خوطب به سرّه، وعمى عن شهود ما كوشف به قلبه، وخرس عن إجابة ما أرشد إليه من حجة فهمه وعقله فدون رتبة البهائم قدره)⁽³⁾.

قبل الخوض في عراك دراسة بعض أنواع مهارات الاستدلال في كتاب الله عز وجل، فمن المناسب أن نعطي لمحة دلالية عن أصل كلمة الاستدلال.

(1) سورة الأنفال، الآية: 22.

(2) أبو القاسم عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك بن طلحة بن محمد القشيري النيسابوري الفقيه الشافعي؛ كان علامة في الفقه والتفسير والحديث والأصول والأدب والشعر والكتابة وعلم التصوف، جمع بين الشريعة والحقيقة، أصله من ناحية أستوا من العرب الذين قدموا خراسان، قرأ الأدب في صباه، سافر إلى نيسابور لطلب العلم، سلك مسلك المجاهدة والتجريد وأخذ في التصنيف، فصنف التفسير الكبير قبل سنة عشر وأربعمائة، وسماه " التيسير في علم التفسير " وهو من أجود التفاسير، وصنف الرسالة " في رجال الطريقة "، وخرج إلى الحج في رفقة فيها الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين وأحمد بن الحسين البيهقي وجماعة من المشاهير، فسمع معهم الحديث ببغداد والحجاز، وكان يعظ في المدرسة النظامية ورباط شيخ الشيوخ، توفي يوم الجمعة الثامن والعشرين من جمادى الآخرة سنة 465 هـ بنيسابور، ودفن في المشهد. ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان أحمد بن محمد البرمكي الإربلي، د. ط1، 1900م، 205/3؛ السيوطي: طبقات المفسرين العشرين، ط1، 1396هـ، 74/1.

(3) القشيري: لطائف الإشارات = تفسير القشيري، ط3، 614/1.

المطلب الأول: تعريف مصطلح الاستدلال.

1- تعريف الاستدلال في اللغة:

أصل لفظة "استدلال" من دَلَّ، وهو على وزن استفعال من طلب الدليل والهداية إلى المراد، والسين والتاء للطلب.

قال ابن منظور رحمه الله: (وَدَلَّهُ عَلَى الشَّيْءِ يَدُلُّهُ دَلًّا وَدَلَالَةً فَانْدَلَّ: سَدَّه إِلَيْهِ، وَدَلَّتْهُ فَانْدَلَّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

مَا لَكَ، يَا أَحْمَقُ، لَا تَنْدَلُّ؟ ... وَكَيْفَ يَنْدَلُّ امْرُؤٌ عَثُولٌ⁽¹⁾؟

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِأَخْرَ أَمَا تَنْدَلُّ عَلَى الطَّرِيقِ؟ وَالدَّلِيلُ: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ. وَالدَّلِيلُ: الدَّالُّ⁽²⁾).

يمكن القول بأن الدليل هو ما يدل ويرشد ويوصل إلى الهدف المنشود، والاستدلال هو طلب الدليل للوصول إلى المراد.

2- تعريف الاستدلال في الاصطلاح.

في اصطلاح الفقهاء يطلق الاستدلال ويراد به الاعتماد على الدليل للوصول إلى حكم معين، سواء كان الدليل نصاً أو إجماعاً أو قياساً...، باعتبار اختلاف أدلة التشريع لدى الفقهاء؛ عرفه الآمدي⁽³⁾ رحمه الله: (وأما في اصطلاح الفقهاء: فإنه يطلق تارة بمعنى ذكر الدليل، وسواء كان

(1) العَثُولُ مِنَ الرَّجَالِ: الحَائِي الغليظُ، ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 424/11.

(2) ابن منظور: لسان العرب، فصل الدال المهملة، مادة، "دل"، ط3، 1414هـ، 248/11.

(3) أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، الملقب سيف الدين، (551-631هـ) أصولي، كان حنبلياً، ثم تحول إلى المذهب الشافعي، قَدِمَ بغداد فتعلم القراءات، وبرع في الخلاف، وتفنن في أصول الدين وأصول الفقه والفلسفة، رحل إلى مصر وتصدّر للإقراء والفقه الشافعي، فتتلمذ عليه خلق كثير، ومن مصر خرج إلى الشام واستوطن مدينة حماة، والآمدي: بالهمزة الممدودة والميم المكسورة وبعدها دال مهملة، هذه النسبة إلى آمد، وهي مدينة كبيرة في ديار بكر مجاورة لبلاد الروم في الشام، صنف في أصول الفقه والدين والمنطق والحكمة والخلاف، وكل تصانيفه مفيدة، فمن ذلك كتاب "أبكار الأفكار" في علم الكلام، وله "دقائق الحقائق" و"لباب الألباب" و"منتهى السؤل في علم الأصول" ابن خلكان، وفيات الأعيان، ط1، 294/3، بتصرف.

الدليل نصاً أو إجماعاً أو قياساً أو غيره، ويطلق على نوع خاص من أنواع الأدلة، وهذا هو المطلوب بيانه هاهنا، وهي عبارة عن دليل لا يكون نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً⁽¹⁾.

في معجم اللغة العربية المعاصرة: (الاستدلال: انتقال الذهن من أمرٍ معلومٍ إلى أمرٍ مجهولٍ، أو بحثٌ عقليٌّ منظمٌ لبلوغ حقيقة مجهولة انطلاقاً من حقيقة معلومةٍ أو استنتاج قضية من قضيةٍ أخرى، أو استنتاج قضية من قضاياٍ أخرى)⁽²⁾.

قال القرافي رحمه الله: (الاستدلال هو محاولة الدليل المفضي إلى الحكم الشرعي من جهة القواعد لا من جهة الأدلة المنصوبة)⁽³⁾.

نقل السمعاني⁽⁴⁾ رحمه الله عن الماوردي قوله: (الاستدلال طلب الحكم بالاستدلال بمعاني النصوص وقيل: أنه استخراج الحق وتمييزه من الباطل)⁽⁵⁾.
يتبين من خلال هذه التعريفات أن الأصوليين يفسرون الاستدلال بالمعنى الموافق للأصل اللغوي الذي هو طلب الدليل بالنظر فيه.

(1) الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام، ط2، 1402هـ، 118/4.

(2) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، 1429هـ، 763/1.

(3) القرافي: شرح تنقيح الفصول، ط1، 1393هـ/1973م، ص450.

(4) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، أبو المظفر، (426-489هـ)، المفتي العلامة، المفسر، من العلماء بالحديث، وبرع في مذهب أبي حنيفة على والده العلامة أبي منصور السمعاني، درس في مرو ونيسابور، وعقد له فيها مجلس التذكير في مدرسة الشافعية، وكان مجراً في الوعظ، حافظاً، فظهر له القبول، من مؤلفاته: (تفسير السمعاني - خ) ثلاث مجلدات، و (الانتصار لأصحاب الحديث) و (القواطع - خ) في أصول الفقه، و (المنهاج لأهل السنة) و (الاصطلاح) في الرد على أبي زيد الدبوسي، وكتاب البرهان، وغير ذلك، تعصب لأهل الحديث والسنة والجماعة، وكان شوكة في أعين المخالفين، وحجة لأهل السنة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ/1985م، 115/19، بتصرف.

(5) السمعاني: قواطع الأدلة في الأصول، ط1، 1418هـ/1999م، 259/2.

3- مشتقات كلمة "دل" في القرآن الكريم:

وردت مشتقات كلمة "دل" في القرآن الكريم في سبع محطات تشترك جميعها في المفهوم اللغوي لأصل المادة.

- في سورة "الأعراف" حكاية عن غواية الشيطان لآدم وزوجه، قال سبحانه: ﴿ قَالَ يَتَّادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى ﴾ (1).

- في قصة موسى عليه السلام: قال الله عز وجل: ﴿ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ ﴾ (2).

- وفي قوله تعالى من سورة الفرقان: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴾ (3)، فالشمس تدل على وجود الظل، علاقة الدال بمدلوله.

وفي قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ (4).

إن معنى لفظ "دل" في مجموع هذه الآيات يشترك في الأصل اللغوي للمادة.

نلاحظ من خلال جميع الآيات التي أوردناها بروز علاقة الدليل بالمدلول مع المعنى بالاستدلال.

المطلب الثاني: النظر والتفكير أساس الاستدلال في القرآن الكريم.

إن النظر والتفكير أصلا الاستدلال في الأمور كلها، وهما طريق معرفة الله تعالى والوصول إلى الحقيقة الدينية، وأساسا البرهان وإقامة الحجة في جميع العلوم بدون استثناء، والقرآن الكريم يؤسس بلا مرأى من خلال نصه المتكامل وفهمه العميق لمنهجية علمية متجدرة، خدمت التقدم العلمي الذي تعيشه البشرية اليوم، فالمنهج الاستقرائي على سبيل المثال لا الحصر، الذي يعتمد على

(1) سورة طه، الآية: 120.

(2) سورة القصص، الآية: 12.

(3) سورة الفرقان، الآية: 45.

(4) سورة سبأ، الآية: 14.

البدء بالجزئيات ليصل منها إلى قوانين عامة، ويعتمد على النظر والتحقق بالملاحظة والاعتبار، نجد أسسه وقواعده في الوحي القرآني من خلال الدعوة الصريحة لكتاب الله إلى النظر والتبصر؛ ولقد هذه النعمة التي يُلح القرآن على استعمالها كقوة إدراكية، فلقد جعلها الله تعالى أداة التكيف ومناطق التكليف.

إن المتأمل في مجالات التفكير في كتاب الله عز وجل يلحظ أنها شملت الأسماء كلها تصريحاً أو تلميحاً، سواء الدعوة إلى التدبر في القرآن أو الإنسان أو الحيوان أو النبات أو الأفعمة أو الأشربة أو النظر إلى نعمة العقل وإلى خبايا الطبيعة وأبعادها ومظاهر الحياة وتحدياتها ولطائف الحكمة الإلهية وأسرارها؛ ضمن هذه الحقيقة، تتضح معالم القرآن الكريم في رسم الدور الجبار المنوط بالعقل لفهم طبيعة الوجود ونظامه، وتتبع الظواهر والكشف عن العلاقات وإقرار الحقائق، يبرز كل هذا من خلال الصيغ والأساليب المتنوعة للدعوة للتفكير والنظر.

نظراً لغزارة الآيات التي تدعو إلى التفكير وتحث على النظر والتبصر، فسوف نكتفي بدراسة بعضها وذلك على حسب مجالات المبحث، دون الخوض في العلاقة الجدلية بين العقل والنقل، وأهتم بالآيات التي دعت غير المسلمين لاستعمال السمع والبصر والنظر والتفكير، يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾⁽¹⁾.

1- صيغة الإلزام عند الدعوة إلى النظر.

يقول الله تعالى: ﴿قُلِ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾⁽²⁾، وقعت الآية بعد قوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُوْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾⁽³⁾، فالعقل المحجوب عن التفكير دنس، وأي رجس أعتى من قبح الجهل وعمى البصيرة، بهذه الصيغة التي تكتسي صبغة الوجوب نستشعر القالب الإلزامي للدعوة إلى النظر، قال صاحب الجواهر الحسان: "هذه الآية أمر للكفار بالاعتبار والنظر في المصنوعات

(1) سورة القمر، الآية: 17.

(2) سورة يونس، الآية: 101.

(3) سورة يونس، الآية: 100.

الدالة على الصانع من آيات السموات وأفلاكها وكواكبها وسحابها ونحو ذلك، والأرض ونباتها ومعادنها وغير ذلك، المعنى: انظروا في ذلك بالواجب، فهو يُنهيكم إلى المعرفة بالله وبوحدانيته⁽¹⁾.

كما يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾⁽²⁾، ذكر الإمام القرطبي رحمه الله عند تفسيره (لعلكم تشكرون) قال: (فيه تأويلان: أحدهما: تشكرون نعمه. الثاني- يعني تبصرون آثار صنعته، لأن إبصارها يؤدي إلى الشكر)⁽³⁾، فشكر النعمة واجب وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، مما يدل على لزوم النظر والتفكير.

2- أسلوب الحصر والدعوة للتفكير انفراداً وجماعاً.

يقول سبحانه وتعالى: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽⁴⁾؛ قال الطاهر بن عاشور رحمه الله مبيناً الأسلوب الحصري في الآية: (وجملة إنما يتذكر أولوا الأبواب تعليل للإنكار الذي هو بمعنى الانتفاء بأن سبب عدم علمهم بالحق أنهم ليسوا أهلاً للتذكر لأن التذكر من شعار أولي الأبواب، أي العقول، والقصر ب "إنما" إضافي، أي لا غير أولي الأبواب، فهو تعريض بالمشركين بأنهم لا عقول لهم إذ انتفت عنهم فائدة عقولهم)⁽⁵⁾.

وفي نفس السياق قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَحْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثَلِيَّ وَفُرْدِيَّ ثُمَّ تَحَفَّكِرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾⁽⁶⁾، يقول أبو حيان رحمه الله: (والظاهر أن القيام هنا هو الانتصاب في الأمر، والنهوض فيه بالهمة، لا القيام الذي

(1) الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ط1، 1418هـ، 269/3.

(2) سورة النحل، الآية: 78.

(3) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 151/10.

(4) سورة الرعد، الآية: 19.

(5) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 123/13.

(6) سورة سبأ، الآية: 46.

يراد به المقول على القولين، ويعد أن يراد به ما جوزه الزمخشري من القيام عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتفرقهم عن مجتمعهم عنده. والمعنى: إنما أعظكم بواحدة فيها إصابتكم الحق وخلاصكم، وهي أن تقوموا لوجه الله متفرقين اثنين اثنين، وواحدًا واحدًا، ثم تتفكروا في أمر محمد وما جاء به⁽¹⁾؛ يدعوهم الحق تبارك وتعالى بالانطلاقة الذهنية التي تخلصهم من العوائل المجتمعية الفاسدة، بالتفكير اثنين أو انفرادا لعلهم يهتدون إلى سواء الصراط إلى ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا السلوك أجدر وأنسب للنظر والتأمل؛ أرى بأن هذا التحديد العددي في الآية في منتهى الدقة، ويعتبر سراجا يهتدى به في ميادين التفكير الوجيه، فالتدبر الانفرادي يساعد على التركيز والتدبر، كما أن اختلاف ذكاء الأشخاص يجعل من العمل الثنائي حقلًا للإنتاج المغدق، وذلك تفاديا للتشويش واضطراب الأفكار والتأثر بالملأ، فخلو الفكر من الضغوطات الخارجية مدعاة للتفكير بصفة عميقة ومركزة، وأيسر للوصول إلى الحق وإلى الصواب، فمعظم الأشخاص ينساقون خلف الكثرة وما عليه جمهرة الناس.

من الملاحظ وبالتجربة في مختبرات البحوث العلمية، أن الباحثين يشتغلون فرادى أو مثنى، ثم تجمع آراؤهم وأبحاثهم للنظر فيها، وفي حالة إضافة عنصر ثالث، يشهد العديد من الباحثين، بتأخر البحث العلمي أو تعثره.

بهذا التوجيه السامي يدعو الإسلام الشخصية المفكرة، والمبدعة للتأمل من أجل تحقيق النتائج السليمة بالوسائل السديدة.

3- الصيغ الاستفهامية الاستنكارية في الحث على النظر والتفكير والتدبر.

إن من مظاهر الإعجاز في كتاب الله تعالى كثرة أنواع السؤال، واختلاف تركيباته البلاغية وصيغته المتعددة، التي تدل على السمو المنهجي والمعرفي لرسم وسائل الإقناع وأن للاستفهام في كتاب الله تعالى الدور الكبير في بيان الحق وإثبات معالمه التي أنزلها سبحانه للإنسان، ولقد عني به النص القرآني عناية بليغة، واعتبره من بين المناهج التربوية الخالدة، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ

(1) أبو حيان: البحر المحيط، د.ط، 1420 هـ، 561/8.

في شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿١﴾، ولقد بوب ابن عبد البر بابا سماه: "بابُ حَمْدِ السُّؤَالِ وَالْإِلْحَاحِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَذَمِّ مَا مُنِعَ مِنْهُ" (2)؛ والأسلوب الاستفهامي الاستنكاري أحد وجوه السؤال في القرآن الكريم التي اعتمد عليها لتحريك التفكير والنظر لدى المخالف:

يقول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ ﴿٣﴾؛ يقول الواحدي: "ومعنى الاستفهام في قوله: أم: الإخبار أنها كذلك، لأن معنى أم ههنا: بل" (4).

يقول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ ﴿٥﴾.

باستقراء مجموع الآيات القرآنية التي وردت بالصيغة الاستفهامية الاستنكارية والتأنيبية بـ "ألم تر" وبـ "أفلا" التي ورد فيها معنى الدعوة إلى النظر والتذكر، توصلت إلى التركيبات الاستفهامية التالية:

أَلَمْ تَرَ، أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ، أَلَمْ تَعْلَمْ، أَلَمْ يَرَوْا، أَلَمْ يَأْتِكُمْ، أَلَمْ أَنهَكُم، أَلَمْ يُؤْخَذْ، أَلَمْ يَعْلَمُوا، أَلَمْ يَأْتِهِمْ، أَلَمْ تَعْلَمُوا، أَلَمْ أَقُلْ، أَلَمْ يَعِدْكُمْ، أَلَمْ تَعْلَمْ، أَلَمْ تَكُنْ، أَلَمْ أَعْهَدْ، أَلَمْ نَكُنْ، أَلَمْ يَأْنِ، أَلَمْ يَكْ، أَلَمْ نُهْلِكْ، أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ، أَلَمْ نَجْعَلْ، أَلَمْ يَجِدْكَ، أَلَمْ نَشْرَحْ، أَلَمْ يَعْلَمْ، أَلَمْ يَجْعَلْ.
أَفَلَا تَعْقِلُونَ، أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ، أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ، أَفَلَا يَرَوْنَ، أَفَلَا تَسْمَعُونَ، أَفَلَا تُبْصِرُونَ، أَفَلَا يَعْلَمُ.

إثر كل استفهام يفتعله النص القرآني هناك معلومة أو دلالة خطابية ترشد وتوجه الإنسان إلى سبيل الحق، فعند قوله سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ

(1) سورة يونس، الآية: 94.

(2) ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله، ط1، 1414هـ/1994م، 373/1.

(3) سورة محمد، الآية: 24.

(4) الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ط1، 1415هـ/1994م، 127/4.

(5) سورة العاشية، الآية: 17.

يَسِيرٌ ﴿١٩﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ (1).

ففي الخطاب الاستفهامي في هذا النص القرآني، بعد الدعوة إلى النظر واستقراء دلائل الإيمان، والبراهين الباهرة، والتمعن والاستفادة من تجارب الآخرين بالسير والنظر في الأرض، يأتي بيان ما هو بدهي بعد التبصر والتفكير، بأن الأمر يسيرٌ على الله تعالى.

4- صيغة الترجي عند دعوة المخالف للتفكير والتعقل.

تحلت إرادة الله بالخير كله وتزين قضاؤه وقدره كله بالإحسان، فجاءت دعوة القرآن الكريم للآخر مظلمة بالرجاء وبيان مراد الله الشرعي الذي يمكن إجماله في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (2)؛ كما يظهر أسلوب الترجي في آيات عديدة من كتاب الله؛ يقول تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (3)، قال الواحدي رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ما نزل إليهم...﴾: (في هذا الكتاب من الحلال والحرام، والوعد والوعيد، لعلهم يتفكرون في ذلك فيعتبرون) (4).

لقد ساق القرآن الكريم الآيات البينات لغير المسلمين بغية قودهم نحو التفكير والاعتبار، وكان بداية التفكير غاية ربانية ومنازة تدل على حقيقة الفطرة، يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (5)، قال الزمخشري رحمه الله في تأويل "لعل" في حق الله تعالى: (لا يجوز أن يحمل على رجاء الله تقواهم، لأن الرجاء لا يجوز على عالم الغيب والشهادة: وحمله على أن يخلقهم راجين للتقوى ليس بسديد

(1) سورة العنكبوت، الآية: 19-20.

(2) سورة الزمر، الآية: 7.

(3) سورة النحل، الآية: 44.

(4) الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ط1، 1415هـ/1994م، 64/3.

(5) سورة البقرة، الآية: 63.

أيضا. ولكن «لعل» واقعة في الآية موقع المجاز لا الحقيقة، لأن الله عز وجل خلق عباده ليتعبدهم بالتكليف⁽¹⁾.

يقول الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽²⁾.

يقول الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾⁽³⁾.

يقول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقِنَهُ لِبَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽⁴⁾.

يقول الله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾⁽⁵⁾؛

يقول ابن عاشور رحمه الله: (والترجي المستفاد من (لعل) إما تمثيل لشأن الله في دعوة فرعون بشأن الراجي، وإما أن يكون إعلاما لموسى وفرعون بأن يرجوا ذلك، فكان النطق بحرف الترجي على لسانهما، كما تقول للشخص إذا أشرت عليه بشيء: فلعله يصادفك تيسير، وأنت لا تريد أنك ترجو ذلك ولكن بطلب رجاء من المخاطب)⁽⁶⁾.

الهدف من كل هذه التشكيلات والأساليب اللغوية والبلاغية، الدفع بمسيرة التأمل، وتحسيس الإنسان بضرورة التفكير لبناء قواعد الإيمان، وذلك بالنظر في الآيات البيّنات وفي الأسباب، للاسترشاد إلى عظمة الخالق مسبب الأسباب، وترشيد طرق البحث العلمي، وربط الصلة بينها وبين الخالق، وربط الأسباب بخالقها سبحانه.

المطلب الثالث: ضرب الأمثال للاستدلال في القرآن الكريم للمخالف.

(1) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407 هـ، 92/1.

(2) سورة الحشر، الآية: 21.

(3) سورة البقرة، الآية: 73.

(4) سورة الأعراف، الآية: 57.

(5) سورة طه، الآية: 44.

(6) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984 هـ، 225/16.

أولاً: تعريف مصطلح الأمثال.

1- تعريف الأمثال في اللغة:

أصل مادة أمثال من الفرع الثلاثي "م ث ل"، في مقاييس اللغة: (المِيمُ وَالنَّاءُ وَاللَّامُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يُدُلُّ عَلَى مُنَاطَرَةِ الشَّيْءِ لِلشَّيْءِ. وَهَذَا مِثْلُ هَذَا، أَيُّ نَظِيرُهُ، وَالْمِثْلُ وَالْمِثَالُ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَبَّمَا قَالُوا مِثْلُ كَشَيْبِهِ. تَقُولُ الْعَرَبُ: أَمِثَلُ السُّلْطَانَ فُلَانًا: فَتَلَهُ قَوْدًا، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا كَانَ فَعَلَهُ. وَالْمِثْلُ: الْمِثْلُ أَيْضًا، كَشَبَهُ وَشَبَهُ. وَالْمِثْلُ الْمَضْرُوبُ مَا خُوذَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّهُ يُذَكَّرُ مُورَى بِهِ عَنْ مِثْلِهِ فِي الْمَعْنَى. وَقَوْلُهُمْ: مِثْلَ بِهِ، إِذَا نَكَّلَ، هُوَ مِنْ هَذَا أَيْضًا، لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ أَنَّهُ إِذَا نَكَّلَ بِهِ جُعِلَ ذَلِكَ مِثَالًا لِكُلِّ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ الصَّنِيعَ أَوْ أَرَادَ صُنْعَهُ. وَيَقُولُونَ: مِثْلَ بِالْقَتِيلِ: جَدَعَهُ. وَالْمِثَالَاتُ مِنْ هَذَا أَيْضًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ﴾⁽¹⁾، أَيُّ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي تَزْجُرُ عَنْ مِثْلِ مَا وَقَعَتْ لِأَجْلِهِ⁽²⁾؛ كما عرف الفيروز آبادي المثل: (المِثْلُ، بالكسرِ والتحريرِ الشَّبَهُ. ج: أمثالٌ وقولهم: "مُسْتَرَادٌ لِمِثْلِهِ"، أَي: مِثْلُهُ يُطَلَّبُ وَيُشْحَ عَلَيْهِ؛ وَالْمِثْلُ، محرَّكَةً: الحِجَّةُ والحَدِيثُ، وتَمَثَّلَ بالشيءِ: ضَرَبَهُ مِثَالًا؛ والمِثَالُ: المِقْدَارُ، والقِصَاصُ، وَصِفَةُ الشَّيْءِ، والفِرَاشُ. ج: أمثلةٌ ومُثِّلٌ⁽³⁾).

2- تعريف الأمثال في الاصطلاح:

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله في تقريب معنى الأمثال: "فإنها تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدها بالآخر"⁽⁴⁾؛ نقل الامام الطبري عن ابن عباس أن الأمثال من متشابه القرآن، فعند قوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾⁽⁵⁾ المحكمات: ناسخه،

(1) سورة الرعد، الآية: 6.

(2) ابن فارس: مقاييس اللغة، 1399هـ/1979م، 5/297.

(3) الفيروزآبادي: القاموس المحيط، ط8، 1426هـ/2005م، 1/1056.

(4) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، ط1، 1411هـ/1991م، 1/116.

(5) سورة آل عمران، الآية: 7.

وحلاله، وحرامه، وحدوده، وفرائضه، وما يؤمن به، ويعمل به "، قال: ﴿وَأَخْرُ مُتَّشَلِّهَتْ...﴾⁽¹⁾، والمتشابهات: منسوخه، ومقدمه، ومؤخره، وأمثاله، وأقسامه، وما يؤمن به، ولا يعمل به"⁽¹⁾؛ قال الإمام الرازي: (إن المقصود من ضرب الأمثال أنها تؤثر في القلوب ما لا يؤثره وصف الشيء في نفسه، وذلك لأن الغرض من المثل تشبيهه الخفي بالجلي، والغائب بالشاهد، فيتأكد الوقوف على ماهيته، ويصير الحس مطابقاً للعقل وذلك في نهاية الإيضاح)⁽²⁾.

لقد تفرد المثل في القرآن بأن تفادى استعمال الأمثلة السالفة والمتكررة على ألسن الناس كما هو شأن الأمثال والحكم، وإنما نسجها بقلب لا نظير له وأسلوب مختلف تماماً على ما هو دارج بين أرباب الفصاحة وسادات اللغة العربية حينها.

يمكن تعريف الأمثال في القرآن الكريم بأنها شكل لغوي تشبيهي يقدم صورة كونية مألوفة للأشهاد، يقارن من خلالها خلقاً أو خلقاً إنسانياً، وهو من الحكمة لترشيد العقول وإقناع النفوس وإقحام المعاند وإدراك ما عسر واستعصى فهمه.

ثانياً: صور من القرآن الكريم في ضرب الأمثال للمخالف.

يمكن دراسة الأمثال في القرآن من عدة أوجه على حسب موضوع البحث؛ فالأمثال المضروبة في حق الكفار والمنافقين وأهل الكتاب يعني من ضرب به المثل أو لمن ضرب له المثل، تبرز وتوضح مكانة وأهمية الأمثال في الدلالة على سبيل الحق وطريق الهداية للمخالف.

1- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال الكافرين.

يقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾⁽³⁾؛ قال ابن عباس: "كانوا يُطَلون أصنامهم بالزعفران، فإذا جف، سلبه الذباب، فتعجز الأصنام

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 193/5.

(2) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 312/2.

(3) سورة الحج، الآية: 73.

وعابدها عن أخذه منه وقال السدي: كانوا يجعلون للأصنام طعاما فيقع عليه الذباب فيأكله
" (1).

إن مشهد سلب الذباب لما يقدمونه لآلهتهم، حالة مألوفة وأكثر شيوعا يلاحظها
المشركون في كل لحظة من لحظات حياتهم مع آلهتهم وهم يتقربون إليها في وسط مجموعة من
الذباب، تبحث على الطعام فتلتهمه من بين أيديهم وأيدي الآلهة، مما يجعل المثل المضروب
والتصوير الدقيق لما يقوم به الذباب أمام معبودات المشركين له وقع كبير على عقولهم وأرواحهم
المدعوة من خلال هذا النداء، من أجل استحضار السمع والبصر للنظر والتفكر في أصل الخلق،
وما يزال هذا المثل الرباني يفرض نفسه عبر الأزمان يتحدّى غرور الأباطرة وشموخ الأكابر، فمن
يستطيع التحكم أو السيطرة في تصرفات العدد الهائل من الحشرات حولنا، مصداقا لقوله تعالى:
﴿ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ ﴾ (2).

وفي نص آخر يقول تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ ۗ
لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ (3).

فهل يبقى للرماد أثر مع الريح في يوم عاصف، وهو بلا وزن يعتبر، فكيف يبقى راسخا
وثابتا عند العاصفة ومهب الريح، صورة حسية ملموسة تقرب المضمون، بأن أعمال الكافرين
ستذهب سدى، وبأن أعمالهم التي يولونها عناية بالغة لا اعتبار لها ولن يحصل بعدها أي محصول،
لأن صاحبها حكم عليها بنفسه بالضياع والإتلاف بمجرد ما أن غطى حقيقة الربوبية.

في قوله تعالى: ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ
عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَلَعٍ زَبَدٌ مِثْلُهُ ۗ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ ۚ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۗ
وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ (4)، شبه سبحانه الوحي بالماء

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 4/451.

(2) سورة الحج، الآية: 73.

(3) سورة إبراهيم، الآية: 18.

(4) سورة الرعد، الآية: 17.

المنزل من السماء، وشبهه القلوب التي هي وعاءٌ بالأودية، وشبهه فتن القلوب، من وساوسٍ ونفخ الشياطين والعوالق والبوارق بالزبد الذي يطفو فوق الماء، وشبهه ما يصفو من حلي بعد أن يُصهر فوق النار بالحق، وشبهه عوالق المعادن وشوائبها بالباطل.

إن المثل في جميع الآيات القرآنية، عرضٌ لحقيقةٍ متعارف عليها، ومنطقي لا يمكن جحوده ولا إنكاره، سواء حقيقة أو مجازاً، كما يبدو واضحاً في الصور التي اخترناها، والمثل المضروب للكافرين يطابق طبيعة الكفر والكافرين.

2- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال المنافقين.

لقد أولى القرآن الكريم اهتماماً واضحاً لبيان حقيقة النفاق والمنافقين، وفضح مكرهم ودسائسهم، وحذر المسلمين من خيانتهم وتحالفهم مع الآخر المعادي لرسالة السماء، فجاءت السور والآيات لتبرز حالتهم النفسية والأخلاقية بل العضوية بصورة لا تدع الريبة في كشف هويتهم -إن كانت لهم هوية- وتفضحهم للحذر من السقوط في كمينهم ودسائسهم، حتى قال ابن القيم رحمه الله عنهم: (كاد القرآن أن يكون كله في شأنهم، لكثرتهم على ظهر الأرض وفي أحواف القبور، فلا خلت بقاع الأرض منهم لئلا يستوحش المؤمنون في الطرقات، وتتعطل بهم أسباب المعاش، وتخطفهم الوحوش والسباع في الغلوات، سمع حذيفة رضي الله عنه رجلاً يقول: اللهم أهلك المنافقين، فقال: يا ابن أخي، لو هلك المنافقون لاستوحشتم في طرقاتكم من قلة السالك)⁽¹⁾.

قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْتَهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽²⁾، لقد شبه سبحانه وتعالى بنيانهم الذي مصيره إلى نار جهنم بالبناء على حاشية نهر نخرته عوامل التعرية، وبأنه منهار لا محالة ولن يقر له قرار، كذلك الفرق بين أعمال المتقين وعمل المنافقين، فالأول راسخ شامخ والآخر هاوٍ ساقط.

(1) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين، ط3، 1416هـ-1996م، 364/1.

(2) سورة التوبة، الآية: 109.

كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَّجْعَلُونَ أَصْبِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾﴾⁽¹⁾، يصف القرآن الكريم هذا النوع من الناس بأنه في حيرة دائمة متبادلة، ويشبه الحالة بمطر غزير وسط جو مخيف، ظلمات ورعد وبرق كلما أضاء البرق مشوا فيه، وإذا أظلم عليهم توقفوا لا يدرون أين السبيل؛ وعند تفسير هذه الآية يقول ابن عطية⁽²⁾ رحمه الله: "فقال طائفة: هي فيمن آمن ثم كفر بالنفاق، فإيمانه بمنزلة النار إذا أضاءت، وكفره يعد بمنزلة انطفائها وذهاب النور"⁽³⁾؛ فكما أن النار يستنار بها فهي في آن واحد لافحة محرقة، فبهذا الوصف المحكم والرفيع رسم القرآن الكريم طينة النفاق وشبح المنافقين الذين هم في رب دائم وقلق مستمر.

وهذا مثل آخر يجسد الحالة الخارجية للمنافق والتي مبعثها الروح السافلة واللثيمة، يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُّسْنَدَةٌ يَّحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾⁽⁴⁾، لقد مثلهم الله بالخشب المسندة على الحيطان والجدر بلا طائفة، والدالة بطبيعتها اليابسة والصلبة والجرداء على عدمية الحياة والحساسية والشعور، تتحرك بحركة الآخر، كالأجسام الجسيمة البادنة مسلوقة الروح، فهي بدون جدوى ولا منفعة تذكر.

عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « مَثَلُ الْمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ ⁽⁵⁾ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً »⁽⁶⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 20.

(2) ابن عطية: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية الإمام الكبير قدوة المفسرين أبو محمد الغرناطي القاضي، كان فقيها، عارفا بالأحكام، والحديث، والتفسير، بارع الأدب، بصيرا بلسان العرب، واسع المعرفة، له يد في الإنشاء والنظم والنثر، وكان يتوقد ذكاء، له التفسير المشهور. مولده سنة 480هـ، ومات سنة 541هـ؛ السيوطي: طبقات المفسرين العشرين، ط1، 1396هـ، ص 60.

(3) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، 1422هـ، 98/1.

(4) سورة المنافقون، الآية: 4.

(5) العائرة: أي المترددة بين قطيعين لا تدري أيهما تتبع؛ لسان العرب، ط3، 1414هـ، 622/4.

(6) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، رقم 2784، 2146/4.

يستفاد من خلال الأمثال التي سقناها بأن القرآن الكريم سلك منهج الفضيحة والتعرية مع المنافقين، لكشف مكائدهم وفضح زيفهم، ليتمكن المسلمون من تمييزهم داخل المجموعة الإنسانية.

3- بعض الأمثال في القرآن الكريم لبيان حال بعض أهل الكتاب.

أمثال كثيرة في كتاب الله تعالى تتحدث عن أهل الكتاب، ساقها النص القرآني للحكمة التي سنوردها لاحقاً؛ نسوق بعض هذه الآيات على سبيل المثال لا الحصر.

يقول تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾⁽¹⁾؛ قال السمعاني: (قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ...﴾، أي: حملوا القيام بها (واستعمالها)، وهو من الحمالة وليس من الحمل أي: ضمنوا القيام بها والعمل بما فيها. وقوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا...﴾ أي: ضيعوها ولم يعملوا بما فيها ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا...﴾ قرأ ابن مسعود: "كمثل حمار يحمل أسفاراً" والأسفار جمع سفر، والسفر هو الكتاب، فجعل الكفار لما ضيعوا كتاب الله ولم يعملوا بما فيه مثل الحمار يحمل الكتب ولا تدري ما فيها⁽²⁾.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٥١﴾﴾⁽³⁾. قال الطبري رحمه الله حول هذه الآية: (ذكر أهل التأويل أن الله عز وجل أنزل هذه الآية احتجاجاً لنبيه صلى الله عليه وسلم على الوفد من نصارى نجران الذين حاجوه في عيسى)⁽⁴⁾.

(1) سورة الجمعة، الآية: 5.

(2) السمعاني: تفسير القرآن، ط1، 1418هـ/1997م، 432/5.

(3) سورة آل عمران، الآية: 59.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 468/6.

من المغرضين من يعتبر أن هذا القياس خاطئ لأن عيسى بلا أب، وآدم بلا أب وبلا أم، فقالوا من المفروض أن يأتي القرآن بقياس سليم فيقول: إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم بلا أب وليس خلقه من تراب.

فما أبدع ما ذكره الإمام القرطبي رحمه الله للرد على هذا الالتباس فقال: (والتشبيه واقع على أن عيسى خلق من غير أب كآدم، لا على أنه خلق من تراب. والشيء قد يشبه بالشيء وإن كان بينهما فرق كبير بعد أن يجتمعا في وصف واحد، فإن آدم خلق من تراب ولم يخلق عيسى من تراب فكان بينهما فرق من هذه الجهة، ولكن شبه ما بينهما أنهما خلقتهما من غير أب، ولأن أصل خلقتهما كان من تراب لأن آدم لم يخلق من نفس التراب، ولكنه جعل التراب طينا ثم جعله صلصالا ثم خلقه منه، فكذلك عيسى حوَّله من حال إلى حال، ثم جعله بشرا من غير أب)⁽¹⁾.

كما يمكن الرد على هؤلاء بأن القرآن حول نظر الجادل من النصارى من معجزة خلق عيسى بلا أب إلى معجزة أعظم منها وهي خلق آدم من تراب.

ثالثا: الهدف من ضرب الأمثال.

لقد حث القرآن الكريم على تأمل الأمثال والاعتبار بها وأرشد الناس إلى التعقل والاستبصار بهديها وحكمها، وتقدير معانيها للاستدلال بها إلى طريق الرشده والهداية، ولقد وصف الله تعالى عاقل الأمثال في كتابه بقوله سبحانه: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾⁽²⁾، وهذه دعوة صريحة لتحصيل العلم لفهم حقيقة الحياة والاعتبار بالأمثال، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾، ففي قوله سبحانه: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾، فهم يعلمون أن

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 102/4.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 43.

(3) السورة السابقة: الآية: 41.

أوهن البيوت بيت العنكبوت فهذا معلوم بالبداهة، إلا أنهم جهلوا معقول النص وغابت عنهم حقيقة ضرب الأمثال، مصداقا لقوله سبحانه: ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾⁽¹⁾.

قال سبحانه: ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَدِشًا مُتَّصِدًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأُمْتَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾⁽²⁾، وقال عز من قائل: ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾⁽³⁾.

من خلال هذه النصوص القرآنية نفهم أن الهدف من ضرب الأمثال هو التفكير والتدبر وفتح البصائر، وتقريب الصورة لإيقاظ الضمير ومخاطبة الباطن للوصول للمراد الأم والهدف الأساس، بغية انشراح الصدور للهداية الربانية وإدلال الناس على طريق السعادة الإلهية.

قال الإمام الألوسي⁽⁴⁾ رحمه الله: (فَلِضَرْبِ المثل شأن لا يخفى ونور لا يطفأ يرفع الأستار عن وجوه الحقائق ويميط اللثام عن محيا الدقائق ويبرز المتخيل في معرض اليقين ويجعل الغائب كأنه شاهد، وربما تكون المعاني التي يراد تفهيمها معقولة صرفة، فالوهم ينازع العقل في إدراكها حتى يحجبها عن اللحوق بما في العقل، فبضرب الأمثال تبرز في معرض المحسوس فيساعد الوهم العقل في إدراكها، وهناك تنجلي غياهب الأوهام ويرتفع شغب الخصام)⁽⁵⁾.

(1) السورة السابقة، الآية: 43.

(2) سورة الحشر، الآية: 21.

(3) سورة الزمر، الآية: 27.

(4) محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، شهاب الدين، أبو الثناء، (1217 - 1270 هـ = 1802 - 1854 م)، مفسر، محدث، أديب، من المجددين، من أهل بغداد، مولده ووفاته فيها، تقلد الإفتاء ببلده سنة 1248 هـ وعزل، فانقطع للعلم، ثم سافر (سنة 1262 هـ إلى الموصل، فالأستانة، ومر بماردين وسيواس، فغاب 21 شهرا وأكرمه السلطان عبد المجيد، وعاد إلى بغداد يدون رحلاته ويكمل ما كان قد بدأ به من مصنفاته، فاستمر إلى أن توفي، من كتبه (روح المعاني - ط) في التفسير، تسع مجلدات كبيرة، (الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية - ط) و (حاشية على شرح القطر - ط) في النحو، و (الرسالة اللاهوتية - ط)، و(ألوس) جزيرة في وسط نهر الفرات، على خمس مراحل من بغداد. الأعلام للزركلي، ط15، 2002هـ، 176/7، بتصرف.

(5) الألوسي: روح المعاني، ط1، 1415هـ، 165/1.

لتقريب صور الأمثال في القرآن الكريم، وليبيان الغاية منها، نعرض لبعض النماذج القرآنية: يقول الله تعالى: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالدِّينَ ءَامِنُونَ وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (1)، في هذه الآية، بهذا التصوير الباهر والتقريب اللافت ينبه القرآن الكريم المنافقين بغفلتهم وعدم شعورهم بأنهم في خيانة مستمرة لذواتهم وأنفسهم؛ فكيف يكون حال المنافقين، الذين تفرغ اسماعهم هذه الأمثال القرآنية، فهم في هلع وقلق دائمين مخافة كشف ما بداخلهم وفضح دغلهم ودجلهم، بحيث يعلمون أن أفواههم ناطقة بالكذب، وحركاتهم مصدرها المراوغة والتدليس ومعاملاتهم طبعها الغش والتلاعب، فيشعرهم وقع الخطاب القرآني الاضطراب النفسي الذي يعيشونه وواقع حالهم المصبوغ بالمداهنة والدسائس، ليخبرنا المنهج القرآني بأن أصحاب الحق على اطلاع كامل بما يدبره المنافقون وإنما يجهلهم لعلهم يوماً يتعظون.

كما استعمل القرآن الكريم بعض الأمثال التي يستبجحها المخالفون، من أجل تهيج وإشعال لهيب خواطرهم التي تحمل تحت ثناياها العناد وتتأبط الكبر والشكاسة، فاتخذ سبحانه أسماء البعوضة والذباب والعنكبوت والكلب والحمار أمثالا، لعلها تنبه الضمير الشارد والباطن الأرعن والعقل التائه فيرعوي ويستغفر ويعود إلى خالقه.

لقد ذكر الله تعالى استيائهم واستنكارهم فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ (2)؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا تُرِى حَمَّالَةَ الْخَطْبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ (3)، بهذا الأسلوب الجمالي، والمشاهد الفنية الرائعة والمدهشة، والقياسات الحيوانية في ضرب الأمثال، يعظ القرآن الكريم المخالفين له، ويحملهم مسؤولية جهلهم، ويقرب إليهم فجاعة الضرر الذي يلحقونه بالآخر، بهدف إيقاظ ضمائرهم النائمة وإحياء نفوسهم السابتة.

كما أنه من بين أهداف ضرب الأمثال، أن تتعظ الفئة المؤمنة فتسعى لتجنب المساوي والمقابح التي صورها القرآن الكريم على شكل أمثال تصف أحوال المخالفين، يقول تعالى: ﴿أَيُّودٌ

(1) سورة البقرة، الآية: 9.

(2) السورة السابقة، الآية: 26.

(3) سورة المسد، الآية: 4-5.

أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ
الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ
تَتَفَكَّرُونَ ﴿٣٦﴾ (1).

قال عمر رضي الله عنه، يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: "فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ...﴾ (2)؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: «قولوا نعم أو لا
نعلم»، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: «يا ابن أخي قل ولا
تحقر نفسك»، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: «أي عمل؟» قال ابن عباس:
لعمل، قال عمر: «لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان، فعمل
بالمعاصي حتى أغرق أعماله» (3).

يتضح من خلال ما أوردناه، بأن من الأهداف القرآنية عند ضرب الأمثال، إحياء دور
الضمير وإيقاظ النفس اللوامة التي هي منحة من الله عز وجل، تعيين الإنسان على التمييز بين
الحق والباطل والصواب والخطأ، وتوجيهه إلى تفادي الصورة القبيحة المشبه بها في المثل المضروب.
بهذه الوفرة من النماذج نعلم أن القرآن الكريم جعل من بين مناهجه التواصلية مع المخالفين،
أمثالاً قرآنية لتقريب الصورة لما استعصى على العقل إدراكه وفهمه، وإبراز المراد من وحيه بشكل
دارج ومألوف بين الناس، فيستدرجهم بذلك نحو الصواب والنهج القويم؛ قال ابن القيم: (وأسرار
التنزيل فوق هذا وأجل منه ولا سيما أسرار الأمثال التي لا يعقلها إلا العالمون) (4).

(1) سورة الكهف، الآية: 266.

(2) سورة البقرة، الآية: 266.

(3) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب، ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ البقرة، الآية:
266، رقم 4538، 31/6.

(4) ابن قيم الجوزية، الأمثال في القرآن، ط1، 1406هـ-1986م، ص58.

المبحث الثاني: أسلوب الخطاب القرآني مع المخالف.

إن الناظر في أوجه الخطاب القرآني وصوره المتعددة والمختلفة، يستنتج العمق والشمولية في أسلوبه المتميز والمحكم سواء على مستوى فصاحته الأخاذة والمتجددة أو بلاغته المبدعة والهادفة، أو نتائجه الباهرة، لقد استطاع أن يخاطب كل الكائنات، الصغير والكبير، الذكر والأنثى، الغني والفقير، الأحياء والأموات، العاقر والولود، الإنسان وغير الإنسان، المسلم وغير المسلم، العقل والروح، العاطفة والمشاعر، وذلك بصورة شيقة ومتألقة تتصف بالكمال والجمال والحكمة والنعمة والانسجام والترابط؛ ففي مناهل العرفان: (فكلام الشخص إما وليد فكرة وإما وليد عاطفة وإما ثوب مرقع يتألف من جمل نظرية تكون ثمرة للتفكير ومن جمل عاطفية تكون ثمرة للشعور أما أن تأتي كل جملة من جملة جامعة للغايتين معا، فدون ذلك صعود السماء)⁽¹⁾؛ يقول تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾⁽²⁾.

المطلب الأول: معنى مصطلح الخطاب.

1- معنى الخطاب في اللغة:

أصل الكلمة من الجذر الثلاثي (خ.ط.ب.)، في مختار الصحاح: ((الْحَطْبُ) سَبَبُ الْأَمْرِ تَقُولُ: مَا خَطْبُكَ؟ قُلْتُ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَيُّ مَا أَمْرُكَ؟ وَتَقُولُ هَذَا خَطْبٌ جَلِيلٌ وَخَطْبٌ يَسِيرٌ وَجَمْعُهُ (خَطُوبٌ) انْتَهَى كَلَامُ الْأَزْهَرِيِّ. وَ (خَاطَبَهُ) بِالْكَلامِ (مُخَاطَبَةً) وَ (خِطَابًا). وَ (خَطَبَ) عَلَى الْمِنْبَرِ (خُطْبَةً) بِضَمِّ الْحَاءِ وَ (خَطَابَةً). وَ (خَطَبَ) الْمَرْأَةَ فِي النِّكَاحِ (خِطْبَةً) بِكَسْرِ الْحَاءِ (يَخْطُبُ) بِضَمِّ الطَّاءِ فِيهِمَا)⁽³⁾.

(1) الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ط3، 1362هـ/1943م، 315/2.

(2) سورة النحل، الآية: 89.

(3) زين الدين الرازي، مختار الصحاح، ط5، 1420هـ / 1999م، ص92.

وفي "المفردات في غريب القرآن": (الْحَطْبُ: الأمر العظيم الذي يكثر فيه التخاطب، قال تعالى: ﴿قَالَ فَمَا حَتْبُكَ يَسْمِرِي﴾⁽¹⁾؛ وقال تعالى: ﴿قَالَ فَمَا حَتْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾⁽²⁾، وفصل الحِطَاب: ما ينفصل به الأمر من الخطاب)⁽³⁾.

وفي تعريف ابن منظور رحمه الله: (الحِطَاب: مراجعة الكلام)⁽⁴⁾؛ كما عرفه بقوله: (المحاورة: مراجعة الكلام)⁽⁵⁾، مما دل على أن من معاني الخطاب مراجعة الكلام والمحاورة. يمكن القول بأن الكلام ليس هو الخطاب بل هو وسيلة للخطاب.

2- معنى الخطاب في الاصطلاح:

يقول الماوردي حول مفهوم فصل الخطاب: (أنه البيان الكافي في كل غرض مقصود)⁽⁶⁾.

وردت مادة (خ.ط.ب) في القرآن اثنتي عشرة مرة، وهذه بعضها:

يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُحَاطَبِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾⁽⁷⁾.

يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَااطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾⁽⁸⁾.

يقول الله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخِطَابِ﴾⁽⁹⁾.

يقول الله تعالى: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة طه، الآية: 95.

(2) سورة الذاريات، الآية: 31.

(3) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ط1، 1412هـ، ص286.

(4) ابن منظور، لسان العرب، 4/222.

(5) الفراهيدي: العين، 3/287.

(6) الماوردي: النكت والعيون، د.ط، 5/84.

(7) سورة المؤمنون، الآية: 27.

(8) سورة الفرقان، الآية: 63.

(9) سورة ص، الآية: 20.

(10) السورة السابقة، الآية: 23.

قال د. مصطفى الزحيلي⁽¹⁾: (الخطاب هو توجيه الكلام إلى شخص، وليس المقصود الشخص بذاته، وإنما المقصود أفعاله التي يرتبط بها الخطاب)⁽²⁾.

قال الكفوي⁽³⁾: (الخطاب كالمخاطبة مصدر خاطب، وهو توجيه الكلام المفيد إلى السامع)⁽⁴⁾.

وعرفه الأمدي رحمه الله فقال: (اللفظ المتواضع عليه المقصود به إفهام من هو متهيئ لفهمه)⁽⁵⁾؛ قال روبرت ستيفنسون⁽⁶⁾ (Robert Louis Stevenson): (هو النتاج المادي للغة، بصفة نصوص اتصالية مرتبطة بشكل منطقي تستوقف المتلقي، وتجعله يتجاوب معها بالقبول أو الرفض بعد أن يصله المعنى بدلالات الفهم، والفعالية، والانسجام)⁽⁷⁾.

(1) الزحيلي: محمد مصطفى الزحيلي، ولد بدير عطية -ريف دمشق- سوريا سنة 1941م، حامل لدكتوراه في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون - من جامعة الأزهر، ماجستير في الفقه المقارن كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر وإجازة في الشريعة الإسلامية من جامعة دمشق، شغل منصب عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، أستاذ الفقه المقارن والدراسات العليا - بجامعة الشارقة (2000-2008)، رئيس تحرير مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية... من مؤلفاته: "التكريم الإلهي للإنسان"، "التدرج في التشريع والتطبيق"، "مختارات من أحاديث الأحكام من صحيح البخاري"، "مقاصد الشريعة وحقوق الإنسان"... كما حقق العديد من المؤلفات منها كتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية"، للشيخ الطاهر ابن عاشور. محمد مصطفى الزحيلي، المكتبة الشاملة بتصرف، shamila.ws

(2) الزحيلي: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ط2، 1427هـ/2006م، 485/1.

(3) أيوب بن موسى الحسيني القرمي الكفوي، أبو البقاء، (توفي سنة 1094هـ): صاحب (الكليات - ط) كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وبيغداد. وعاد إلى إستانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. وله كتب أخرى بالتركية؛ الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 38/2.

(4) الكفوي: الكليات، ط3، 1419هـ/1998م، ص419.

(5) الأمدي: الإحكام في أصول الأحكام، ط2، 1402هـ، 95/1.

(6) روبرت لويس ستيفنسن " (Robert Louis Stevenson) ، (1850-1894)، كاتب اسكتلندي ومؤلف لعدد من الموضوعات؛ كتب عن رحلاته العديدة وأصبح شهيرا عند كتابته، جزيرة الكنز؛ (أبجد)، روبرت-لويس-ستيفنسون.

<https://www.abjjad.com>

(7) روبرت لويس: خصوصيات الخطاب في خدمات الاتصال، ترماري يعقوب، د.ط، 1990، ص13.

لقد شاع استعمال مصطلح الخطاب بشكل كبير جدا في العديد من الأوساط الثقافية مما جعل تعريفه يشهد تغييرا ملحوظا؛ فمن خلال جل التعريفات لمصطلح الخطاب، يتبين بأنه وسيلة اتصال بين مخاطب ومخاطب عبر تبادل الكلام والتحاور؛ وأنا أرى ضرورة ربط الخطاب بأسباب تكوينه وبنائه، بحيث نجد أن الواقع والفعل حاضران عند تكوين الخطاب، بل يمكن أن أقول بأن الخطاب وليد الفعل، والشاهد تنوع أشكاله، مثال: الخطاب الديني والخطاب الأدبي والخطاب العلمي والخطاب الاقتصادي والخطاب السياسي والخطاب الإعلامي والخطاب الرياضي، إن اختزال دلالة الخطاب القرآني في أساليب الكلام وطرق الحديث يقزم من قيمة ومن حجم مجالات الخطاب في كتاب الله تعالى، وهو الذي وسع جميع مجالات الحياة الإنسانية، مما جعلني أعتبر أن الخطاب في القرآن تجاوز اللفظ إلى الإشارة، والنصوص القرآنية الدالة على إنشاء صورة خطافية تواصلية من خلال الإشارة كثيرة في هذا المجال.

يقول تعالى: ﴿ فَأَقْبَلَتْ أُمْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ (1)، قال القشيري: «(في صرّة) أي في صيحة شديدة، «فصكّت وجهها» أي فضربت وجهها بيدها كفعل النساء «وقالت عجوز عقيم»: أي أنا عجوز عقيم. وقيل: إنها يومها كانت ابنة ثمان وتسعين سنة، وكان إبراهيم ابن تسع وتسعين سنة(2)، فصكّت الوجه في الآية له دلالة خطافية للشخص المتلقي للصورة، سواء عبر السماع أو عن طريق المشاهدة.

كما في قول الله تعالى: ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْأَمْهِدِ صَبِيًّا ﴾ (3)، أي: أشارت إلى عيسى عليه السلام أن يتكلم، باستعمال أدوات الإشارة التي وهبنا الله تعالى كاليد أو الأصبع أو الرأس أو العينين، والقرآن يقر بالتواصل الحاصل بين مريم وعيسى عليه السلام.

(1) سورة الذاريات، الآية: 28-29.

(2) تفسير القشيري، مصدر سابق، 467/3.

(3) سورة مريم، الآية: 29.

ومثل هذا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ..﴾⁽¹⁾، في معالم التنزيل للبغوي: (وصاعر إذا مال وأعرض تكبرا ورجل أصعر أي مائل العنق. قال ابن عباس: يقول لا تتكبر فتحقر الناس وتعرض عنهم بوجهك إذا كلموك. وقال مجاهد: هو الرجل يكون بينك وبينه إحنة فتلقاه فيعرض عنك بوجهه. وقال عكرمة: هو الذي إذا سلم عليه لوى عنقه تكبرا)⁽²⁾، فكما يعبر المتباه والمتبختر بالألفاظ والكلمات، يشير القرآن إلى بعض الحركات الدالة على هذه الصفات الشنيعة. كما في قوله تعالى: ﴿فَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا...﴾⁽³⁾، فهذه رسالة خطابية ذات شأن عظيم من سليمان للقارئ أو المستمع أو المبصر بأنه علّم منطق الحيوانات.

وفي قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾⁽⁴⁾، يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله: (وعبر عن ابن أم مكتوم ب الأعمى ترقيقا للنبي صلى الله عليه وسلم ليكون العتاب ملحوظا فيه أنه لما كان صاحب ضرارة فهو أجدر بالعناية به، لأن مثله يكون سريعا إلى انكسار خاطره)⁽⁵⁾؛ فتقطيب الوجه وتغيير صفته بإظهار الغضب، خطاب إشاري إلى عدم الرضا والاهتمام.

بهذا يتبين أن لغة الإشارة حاضرة في كتاب الله عز وجل، وعند الكثير من الدارسين⁽⁶⁾، فهي تحتل مكانة هامة ضمن الدلالات الخطابية المتعددة، ولقد ازدهرت هذه الوسيلة التواصلية اليوم لإيصال دلالة الخطاب إلى بعض ذوي الاحتياجات الخاصة. بهذا الحشد من الأدلة التي أوردناها حول المحاورة بالإشارة، فيمكن إدماج لغة الإشارة في تعريف الخطاب، فيكون تعريف الخطاب القرآني، بعد هذا الاستقراء والتحليل، بأنه تشكيكة دلالية تستعمل اللفظ والكتابة والإشارة لإيصال مراد الوحي.

(1) سورة لقمان، الآية: 18.

(2) البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط1، 1420هـ، 589/3.

(3) سورة النمل، الآية: 19.

(4) سورة عبس، الآية: 1-2.

(5) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 104/30.

(6) راغب نبيل: لغة التعبير بالجسد، د.ط، 1999م.

المطلب الثاني: نماذج الخطاب القرآني مع المخالف.

يتجلى إعجاز القرآن الكريم في أساليب خطابه المتعددة والمتنوعة، رغم كل الدراسات التي طالت هذا المجال الواسع فما زال الدرب طويلاً للوقوف على مكنون وأسرار أسلوب الوحي الإلهي، سواء على مستوى دقة وسمو التعبير، أو جمالية وعمق الدلالة، أو روعة وبراعة التصوير، ومن الأساليب الخطابية التي استعملها الوحي في مخاطبة المخالف والمتحلية في النسق القرآني، الصور الآتية:

1- المنهج التكراري:

إذا كان التكرار في الأصل مذموماً ويعتبر لغواً من الكلام، يقول ابن رشيق القيرواني⁽¹⁾ رحمه الله: (وللتكرار مواضع يحسن فيها، ومواضع يقبح فيها، فأكثر ما يقع التكرار في الألفاظ دون المعاني، وهو في المعاني دون الألفاظ أقل، فإذا تكرر اللفظ والمعنى جميعاً فذلك الخذلان بعينه...)⁽²⁾، فإنه في نثر العرب وشعرهم نوع من البلاغة ويعتبر من مهارات الاستدلال، وهو في الخطاب القرآني شكل من الإبداع والتجديد، ولا يوجد إطناب في كتاب الله، قال ابن الأثير: (وبالجملية فاعلم أنه ليس في القرآن مكرر لا فائدة في تكريره؛ فإن رأيت شيئاً منه تكرر من حيث الظاهر فأنعم نظرك فيه؛ فانظر إلى سوابقه ولواحقه؛ لتكشف لك الفائدة منه)⁽³⁾، والتكرار يقوم بدور مهم في بيان وإقرار الصورة المقصودة لإقناع المستمع وإقامة الحججة عليه، من خلال التذكير

⁽¹⁾ أبو علي الحسن بن رشيق المعروف بالقيرواني، (390هـ-463هـ)؛ أحد الأفاضل البلغاء، له التصانيف المليحة منها: كتاب العمدة في معرفة صناعة الشعر ونقده وعيوبه، وكتاب الأنموذج والرسائل الفائقة والنظم الجيد، قال ابن بسام في كتاب "الذخيرة": بلغني أنه ولد بالمسيلة -مديمة بالمغرب- وتأدب بها قليلاً، ثم ارتحل إلى القيروان سنة ست وأربعمائة. وقال غيره: ولد بالمهدية سنة تسعين وثلاثمائة، وأبوه مملوك رومي من موالي الأزد، وتوفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. وكانت صنعة أبيه في بلدة - وهي المحمدية - الصياغة، فعلمه أبوه صنعته، وقرأ الأدب بالمحمدية، وقال الشعر، وتاقت نفسه إلى المزيد منه وملاقات أهل الأدب، فرحل إلى القيروان واشتهر بها ومدح صاحبها واتصل بخدمته، ولم يزل بها إلى أن هاجم العرب القيروان وقتلوا أهلها وأخربوها، فانتقل إلى جزيرة صقلية، وأقام بمازر إلى أن مات؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ط1، 85/2.

⁽²⁾ ابن رشيق: العمدة في محاسن الشعر وآدابه، ط5، 1401هـ/1981م، 74/2.

⁽³⁾ ابن الأثير: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، د.ط، 1420هـ، 149/2.

والتأكيد وخلق التنبيه وبيان التهويل، وسوف نقف على بعض الأمثلة من هذا الأسلوب في كتاب الله تعالى.

يقول الإمام الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَرْتُمْ قُتِلَ كَيْفَ قَدَرْتُكُمْ﴾⁽¹⁾: (إنه يحتمل هاهنا وجهين أحدهما: أنه تعجيب من قوة خاطره، يعني أنه لا يمكن القدح في أمر محمد عليه السلام بشبهة أعظم ولا أقوى مما ذكره هذا القائل والثاني: الثناء عليه على طريقة الاستهزاء، يعني أن هذا الذي ذكره في غاية الركاكة والسقوط)،⁽²⁾ والتكرير هنا للمبالغة من أجل التنبيه والتوبيخ والله أعلم؛ قال البيضاوي: (تُتَمُّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَرْتُ تَكْرِيرَ لِلْمَبَالِغَةِ وَتَمُّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الثَّانِيَةَ أَبْلَغُ مِنَ الْأُولَى)⁽³⁾.

كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَجَبْتَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَعِدَّا لَنَا لَئِنِ خَلَقْنَا جَدِيدًا أُؤْتَيْنَاكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَعْلَى فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁽⁴⁾، ذكرت أولئك، ثلاث مرات في الآية، وفي تكرارها نقل المستمع من صورة إلى صورة ومن حالة إلى حالة؛ إن وجود حرف العطف قبلها في الثانية والثالثة، تنبيه للمحطات الثلاث المختلفة لحالة هؤلاء الملحددين.

في موقف آخر يهيمن الأسلوب التكراري على الخطاب ليشعر المتمرد بأساس الوباء ومنبع الفتنة عند آفة التحريف والانتحال، فجعلها تقوم على وباء وسقم الافتراء والكذب، فكرر مصطلح "الكذب" ثلاث مرات، ليقرع أذن المخاطب بشؤم الخلق اللئيم، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾⁽⁵⁾؛ كما في سورة القمر، قال تعالى: ﴿فَذُوقُوا عَذَابِيَ وَنُذِرِ﴾⁽⁶⁾،

(1) سورة المدثر، الآية: 19-20.

(2) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط 3، 1420هـ، 706/30.

(3) البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط 1، 1418 هـ، 261/5.

(4) سورة الرعد، الآية: 5.

(5) سورة النحل، الآية: 116.

(6) سورة القمر، الآية: 37.

يقول الزمخشري: (فإن قلت: ما فائدة تكرير قوله فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذِرِ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ؟ قلت: فائدته أن يجددوا عند استماع كل نبي من أنباء الأولين ادكارا وابتعاظا، وأن يستأنفوا تنبها واستيقاظا، إذا سمعوا الحث على ذلك والبعث عليه، وأن يقرع لهم العصا مرات، ويقعق لهم الشن⁽¹⁾ تارات، لئلا يغلبهم السهو ولا تستولى عليهم الغفلة، وهكذا حكم التكرير)⁽²⁾.

لقد تجدر الجحود والإنكار في قلوب الغافلين والمعرضين عن الرسالة، مما يستلزم أسلوبا خطايا يستطيع أن يجتث جذور الترسبات الجاهلية عبر أزمنة طويلة ويقتلع العوالق المجتمعية المغرية، ولذلك استعمل المنهج القرآني التكرار كمسلك للفت الانتباه والدفع نحو التساؤل والنظر كما هو حاضر في حشد هائل من آيات الكتاب الحكيم، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁽³⁾، وقع التكرار في لفظ يقتلون من أجل بيان كبر الجناية المرتكبة ضد الأنبياء وضد أهل الحق، للتوبيخ والتأنيب وقرع الأسماع بشكل لافت.

كما يعتبر التكرار في الخطاب القرآني في بعض الحالات، كتلة توجيهية ومجموعة إرشادية تحمل تحت طياتها الرفق والرأفة بالمخالف، فهو خطاب يحض ويحث ويلح، لبلوغ مهمة هداية الناس وتوجيههم إلى صلاح حالهم ومآلهم، الشيء الذي نلمسه مثلا في تكرار (إني أخاف عليكم) في العديد من الآيات، فما أطف وما أحزنَّ هذه الألفاظ الخالدة عندما تتردد على الأفراد والمجتمعات كعامل لبناء الثقة بين خطاب الوحي والمخالفين.

قال تعالى: ﴿فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾⁽⁴⁾.

(1) يقال فلان لا يقع له بالشنان، أي لا يحدع ولا يروع، وأصله من تحريك الجلد اليابس للبعير ليفزع؛ لسان العرب، ط3، 1414هـ، 286/8.

(2) الزمخشري: الكشاف، ط3، 1407هـ، 4/439.

(3) سورة آل عمران، الآية: 21.

(4) سورة هود، الآية: 3.

قال تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾⁽¹⁾.

قال تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾⁽²⁾.

قال تعالى: ﴿وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾⁽³⁾.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَقُومُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِّثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾⁽⁴⁾.

قال تعالى: ﴿وَيَقُومُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ﴾⁽⁵⁾.

نظير ذلك التكرار في "سيعلمون" عند قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾ ثم ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾، قال الزحيلي: (سَيَعْلَمُونَ ما يحل بهم على إنكارهم للبعث. ثم كَلَّا سَيَعْلَمُونَ تأكيد وتكرير للمبالغة، وجيء بكلمة ثُمَّ للإشعار بأن الوعيد الثاني أشد من الأول)⁽⁷⁾، كما تكرر قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾⁽⁸⁾، ست مرات في كتاب الله.

يمكن إجمال الحكمة من التكرار في الآيات أو الألفاظ القرآنية المخاطبة للمخالفين بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾⁽⁹⁾، قال الزمخشري عند تفسيره لهذه الآية: (وكما أنزلنا عليك هؤلاء الآيات المضمنة للوعيد، أنزلنا القرآن

(1) سورة الأعراف، الآية: 59.

(2) سورة هود، الآية: 26.

(3) السورة السابقة، الآية: 84.

(4) سورة غافر، الآية 30.

(5) السورة السابقة، الآية: 32.

(6) سورة النبأ، الآية: 4-5.

(7) الزحيلي: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ط2، 1418هـ، 30/8.

(8) سورة يونس، الآية: 48. سورة الأنبياء، الآية: 38. سورة النمل، الآية: 71. سورة سبأ، الآية: 29، سورة يس، الآية: 48. سورة الملك، الآية: 25.

(9) سورة طه، الآية: 113.

كله على هذه الوتيرة، مكررين فيه آيات الوعيد، ليكونوا بحيث يراد منهم ترك المعاصي أو فعل الخير والطاعة⁽¹⁾.

في سورة المرسلات، تكررت ﴿ وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾ عشر مرات، لتشهد على المخالف بجدة التكرار فتفرع الأسماع وتحرك الأفتدة؛ قال برهان الدين الكرمانى⁽²⁾ رحمه الله: ﴿ وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾، قوله مُكَّرر عشرات مَرَّاتٍ لِأَن كلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا ذَكَرَتْ عَقِيبَ آيَةٍ غَيْرِ الْأُولَى فَلَا يَكُون تَكَرُّارًا مَسْتَهْجِنًا وَلَوْ لَمْ يُكَّرر كَأَنَّ مَتَوَعِدًا عَلَى بَعْضِ دُونَ بَعْضٍ، وَقِيلَ إِنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ التَّكَرُّارَ وَالْإِطْنَابَ كَمَا فِي عَادَتِهِمُ الْإِجْتِزَارَ وَالْإِجْزَارَ وَلِأَنَّ بَسْطَ الْكَلَامِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ أَدْعَى، إِلَّا إِذْرَاكَ الْبَغِيَةَ مِنَ الْإِجْزَارِ⁽³⁾.

لقد ثبت التكرار في المنهج النبوي الشريف، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ «إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا»⁽⁴⁾.

(1) الزمخشري: الكشاف، ط3، 1407هـ، 89/3.

(2) الكرمانى، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين، ويعرف بتاج القراء (ت 505 هـ-1110 م): عالم بالقراءات. أثنى عليه الجزري وذكر بعض كتبه، ومنها (لباب التفاسير - خ [ثم طبع]) في شسترتى رقم (4147) وهو المعروف بكتاب (العجائب والغرائب في مجلدين، ضمنه أفعولا في معاني بعض الآيات، قال السيوطي (في الإتيان): (لا يحل الاعتماد عليها ولا ذكرها إلا للتحذير منها) من ذلك أنه نقل قول (أبي مسلم) في (حم عسق): إن الحاء حرب علي ومعاوية، والميم ولاية المروانية، والعين ولاية العباسية، والسن ولاية السفينانية، والقاف قدرة المهدي، وقال: (أردت بذلك أن يعلم أن فيمن يدعى العلم حمقى!) ومنه نقله قول من قال في ألم: (معنى ألف، ألف الله محمدا فبعثه نبيا، ومعنى لام لامه الجاحدون وأنكروه، ومعنى ميم الجاحدون المنكرون، من الموم، وهو البرسام!) وثمة ترهات أخرى حكاهما في تفسيره، نقل السيوطي بعضها، واستنكر إيراده لها، ومن كتبه (خط المصاحف) و (لباب التأويل) و (البرهان في متشابه القرآن - خ) و (شرح اللمع لابن جنى) و (اختصاره) و (الإيجاز) مختصر الإيضاح للفارسي. الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 168/7.

(3) الكرمانى: أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، د. ط، ص245.

(4) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ، رقم 95، 30/1.

للتكرار فوائد جمة في المجال التربوي التلقيني، كما يتضح ذلك مرة أخرى من خلال تكرار العبد الصالح للجملة الخبرية التي تؤكد عدم تحمل موسى التصرف الغريب الذي صدر من معلمه،

قال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾⁽¹⁾، وفي الآية 78، قال تعالى: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾⁽²⁾، وفي قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾⁽³⁾، وذلك من أجل التذكير بالميثاق الذي سرعان ما يغفل عنه الإنسان.

بهذه الاستدلالات يتبين حرص القرآن الكريم في خطابه التكراري على تمرير دلالة الوحي للمخالف لقوده نحو طريق الهداية.

2- منهج الشناء والإشادة في مخاطبة المخالف.

إن الشناء والإشادة في الأسلوب الخطابي، يؤثر في الأفراد والجماعات، في الخاصة والعامة، في الكبير والصغير، ويعد من مهارات المناهج التربوية، ولقد علمنا القرآن الكريم منهج الشناء والعرفان عند الامتنان والإحسان حتى مع غير المسلمين، فهذه بعض الصور من الآيات والألفاظ التي يمدح فيها رب العلمين المخالفين.

ضمن النداءات في كتاب الله عز وجل نداء "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ" الذي فيه اعتراف وتذكير، اعتراف بأن اليهود والنصارى لهم كتاب من السماء، وفي هذا ثناء ومدح وبيان للقاسم المشترك مع المخالف من اليهود والنصارى، لتهيئهم لاستقبال الخطاب القرآني، وتذكرهم بأنهم ينسبون إلى رسالة سماوية، كما يفهم من هذا النداء الذم، لإعراضهم عن الكتاب الذي أنزل فيهم. وفي نفس السياق يستعمل القرآن الكريم في العديد من المحطات خطاب الشناء لجلب انتباه أهل الكتاب.

(1) سورة الكهف، الآية: 67-72-75.

(2) السورة السابقة، الآية: 78.

(3) السورة السابقة، الآية: 82.

قال تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةَ لِلدِّينِ ءَامِنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرِيَّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قِيَيسِيْنَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) ﴿١﴾.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَآكُتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨٣) ﴿٢﴾.

وقال تعالى: ﴿فَأَتَّبَعَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَدَتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (٣) ﴿٣﴾.

وقال تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ (٤) ﴿٤﴾.

وقال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ (٥) ﴿٥﴾؛ قال الرازي رحمه الله: (فلا جرم مدحهم الله في هذه الآية بذلك فقال: من أهل الكتاب أمة قائمة) (٦) ﴿٦﴾.

إن هذه الأوصاف التي نعت بها القرآن الكريم أهل الكتاب فيها من السمو والعدل بحيث ذكر المخالف بمحامده ومساوئه ولم يقتصر بإبراز النقائص فقط بل أتبع القدح المدح، لبيان المنهج السليم في نقد الآخر؛ نظيره قول الله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (٧) ﴿٧﴾، وفي تأويل هذه الآية يقول الإمام الطبري: (يقول تعالى ذكره: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ...﴾ ، يعني بني إسرائيل {أمة} يقول: جماعة، ﴿يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾ ، يقول: يهتدون بالحق: أي:

(١) سورة المائدة، الآية: 82.

(٢) السورة السابقة، الآية: 83.

(٣) السورة السابقة ، الآية: 85.

(٤) السورة السابقة ، الآية: 43.

(٥) سورة آل عمران، الآية: 113.

(٦) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط 3، 1420هـ، 332/8.

(٧) سورة آل عمران، الآية: 159.

يستقيمون عليه ويعملون، ﴿وَبِهِ يَعْدِلُونَ...﴾، أي: وبالحق يعطون ويأخذون، وينصفون من أنفسهم فلا يجورون⁽¹⁾.

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِينَ وَالصَّبِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾⁽²⁾، كما في الآية
دعوة للاجتماع حول ما هو أدنى وقاسم مشترك وعليه توافق بين التشريعات السابقة، بدون أن
تعرض الآية للإيمان بالملائكة والنبئين، وهذا من كمال الوحي وجماليته وتسامحه وانفتاحه على
الآخر.

يقول المراغي⁽³⁾ رحمه الله في تفسيره: (ذكر هنا حال المستمسكين بحبل الدين المتين من
كل أمة وكل شعب ممن اهتدى بهدى نبي سابق، وانتسب إلى شريعة من الشرائع الماضية، وصدق
في الإيمان بالله واليوم الآخر، وسطع على قلبه نور اليقين، وأرشد إلى أنهم الفائزون بخيري الدنيا
والآخرة)⁽⁴⁾.

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَلِصِينَ
لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوتِيَتْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾⁽⁵⁾،
ذكر الطبري عند تأويل هذه الآية، بعد أن ساق الأقوال المختلفة في معنى "أهل الكتاب" في
النص فقال: (وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله مجاهد، وذلك أن الله جل ثناؤه عم بقوله:
﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾، أهل الكتاب جميعا، فلم يخص منهم النصارى دون اليهود، ولا

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 501/10.

(2) سورة البقرة، الآية: 62.

(3) أحمد بن مصطفى المراغي: مفسر مصري، من العلماء. تخرج بدار العلوم سنة 1909، ثم كان مدرس الشريعة
الإسلامية بها. وولي نظارة بعض المدارس. وعين أستاذا للعربية والشريعة الإسلامية بكلية غوردون بالخرطوم. وتوفي بالقاهرة
سنة 1371هـ/1952م. له كتب، منها (الحسبة في الإسلام) رسالة، و (الوجيز في أصول الفقه) مجلدان، و (تفسير
المراغي) ثمانية مجلدات، و (علوم البلاغة)، الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 258/1.

(4) المراغي: تفسير المراغي، ط1، 1365هـ/1946م، 133/1.

(5) سورة آل عمران، الآية: 199.

اليهود دون النصارى، وإنما أخبر أن من أهل الكتاب من يؤمن بالله، وكلا الفريقين، أعني اليهود والنصارى، من أهل الكتاب⁽¹⁾.

ما أجمل ما عبر عنه الشيخ رشيد رضا عند حديثه عن شكر الغير: (وأما تَزَكُّنَا شكر الناس وتقدير أعمالهم قَدْرَهَا سواء كان عملهم النافع موجهاً إلينا أو إلى غيرنا من الخلق، فهو جنائية منا على الناس وعلى أنفسنا؛ لأن صانع المعروف إذا لم يلق إلا الكفران فإن الناس يتركون عمل المعروف في الغالب، فنحرم منه ونقع مع الأكثرين في ضده فنكون من الخاسرين)⁽²⁾؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾⁽³⁾، يشهد القرآن الكريم أن ضمن المخالفين من هو محل استئمان، ليعين الأسلوب الحق في التعامل مع الآخر الذي يعاديك، أن تقر له بفضائله ولا تقتصر على ذكر المساوئ والمخالفات، وهذا منهج تربوي وجيه، بالأخص ينحصر المرئي على ذكر السلبيات ويهمل إبراز الجوانب الإيجابية.

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَجْعَلُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيِّونَ وَالْأَحْبَابُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾⁽⁴⁾، قال الرمخشري: (فيها هُدىً يهدى للحق والعدل وَنُورٌ يبين ما استبهم من الأحكام الَّذِينَ أَسْلَمُوا صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح)⁽⁵⁾.

ولقد تجلّى هذا الأسلوب الخطابي في نهج الرسول صلى الله عليه وسلم في مدح المخالف كما وقع مع سهيل بن عمرو لما جاءه يفاوضه في صلح الحديبية، فأثنى عليه صلى الله عليه وسلم أمام المسلمين وفي حضرته على سهولة أمره وأخلاقه التي يعرفها، فقال: «لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 455/2.

(2) رشيد رضا: تفسير المنار، 1990م، 39/2.

(3) سورة آل عمران، الآية: 75.

(4) سورة المائدة، الآية: 44.

(5) الرمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407هـ، 636/1.

أَمْرِكُمْ»⁽¹⁾؛ كما مدح شعر لبيد بن ربيعة⁽²⁾ قبل أن يسلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَّا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ...»⁽³⁾

بدون إسهاب ولا زيادة توسع، إن أسلوب المدح والثناء والتودد نحو المخالفين مائل وحاضر في الخطاب الإسلامي، جاء ليرسم منهاجاً راقياً في مخاطبة الآخر الذي يخالفك المعتقد.

3- منهج القرآن في تفعيل الحواس والقلوب في مخاطبة المخالف.

لقد أكد القرآن الكريم على دور الحواس والقلب، وأهميتها في استقبال واستيعاب الخطاب الإلهي من خلال آياته المتعددة التي خاطب فيها حواس الآخرين وبواطنهم، وجعل القلب مكان التزكية والطهر والفساد والقبح، بحياته تحيا البصيرة ويستقر الفهم الصحيح، وبمواته تعمى الأبصار وتفترهم، فهو موطن الهداية أو الغواية، ومحل الإيمان والكفر أو اللين والقساوة، كما بين أن العقل في القلب وبأن العمى الحقيقي عمى القلب، أكد على ذلك وأشعر به المخالف في العديد من الآيات التي خاطبه فيها، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾⁽⁴⁾.

يقول رشيد رضا رحمه الله عند تفسير قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿٧٦﴾﴾⁽⁵⁾: (وربما كان التعبير عن العقول بالقلوب في مثل هذا المقام؛ لأن القلب يظهر فيه أثر الوجدان

(1) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة، رقم: 2731، 193/3.

(2) أبو عُقَيْلٍ، قدم على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة وفد قومه بنو جَعْفَرِ بْنِ كَلَابٍ، فَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَكَانَ قَدْ نَذَرَ أَلَّا تَهَبَّ الصَّبَا إِلَّا نَحَرَ وَأَطْعَمَ، وَقِيلَ مَاتَ لَبِيدٌ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنَ الْمَجْرَةِ يَوْمَ دَخَلَ مُعَاوِيَةَ الْكُوفَةَ؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ط1، 141هـ/1992م، 1335/3.

(3) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، رقم: 3841، 42/5، وباب ما يجوز من الشعر والرحز، والبيت من البحر الطويل، رقم 6147، 35/8.

(4) سورة الحج، الآية: 46.

(5) سورة الأعراف، الآية: 179.

الذي هو السائق إلى الأعمال (يظهر لك ذلك بما تجده من اضطراب قلبك عند اشتداد الخوف أو اشتداد الفرح، فإنك تحس بزيادة ضرباته وشدة نبضاته) فصورة الاعتقاد إذا تناولها العقل من طريق التقليد والتسليم فجعلها في زاوية من زوايا الدماغ، ولم يكن لها سلطان على القلب ولا تأثير في الوجدان، واعتقاد لا يصحبه هذا السلطان ولا يصدر عنه هذا التأثير، لا يعتد الله تعالى به ولا يستفيد الإنسان منه⁽¹⁾، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٢٧﴾﴾⁽²⁾، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ...﴾⁽³⁾؛ كيف يستطيع الإنسان الاستجابة لنداء الرحمن وقد عطل جهاز الاستقبال فكتب على نفسه الموات، وأصبح كمن وافته المنية حقيقة؛ بهذا النقر الشديد يقرع القرآن الكريم حواس المخالفين قصد تحريك حواسهم الجاحدة والمنكرة، بغية التفاعل الإيجابي مع خطاب الرسالة.

ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٢١﴾﴾⁽⁴⁾.

لقد عطل المخاطب أدوات الاستقبال الفطرية بمحض إرادته، فلم يستجب للأمر أو النهي الإلهي، فقامت عليه الحجة، ولم يبق لمكلف حجة على الله، قال عنه تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَآيَاتُنَا كَأَنْ لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا﴾⁽⁵⁾.

وفي قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾⁽⁶⁾، جاء في لطائف الإشارات: ﴿عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا...﴾، أقفل الحق على قلوب الكفار فلا يداخلها زاجر التنبيه، ولا ينبسط عليها شعاع العلم، فلا يحصل لهم فهم الخطاب فالباب إذا كان مقفلاً... فكما لا يدخل فيه

(1) رشيد رضا: تفسير المنار، 1990م، 1/129.

(2) سورة -ق- الآية: 37.

(3) سورة الأنعام، الآية: 36.

(4) سورة الأحقاف، الآية: 26.

(5) سورة لقمان، الآية: 7.

(6) سورة محمد، الآية: 24.

شيء لا يخرج منه شيء، كذلك قلوب الكفار مقفلة، فلا الكفر الذي فيها يخرج، ولا الإيمان الذي هم يدعون إليه يدخل في قلوبهم⁽¹⁾.

وقال جل وعلا: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾⁽²⁾؛ يقول الإمام القرطبي: (والرعب: الخوف، يقال: رعبته رعبا ورعبا، فهو مرعوب. ويجوز أن يكون الرعب مصدرا، والرعب الاسم. وأصله من الملاء، يقال: سيل راعب يملأ الوادي. ورعبت الحوض ملأته. والمعنى: سنملأ قلوب المشركين خوفا وفزعاً)⁽³⁾.

إنها عملية ممنهجة وهادفة، القصد منها تحريك وزعزعة المخالف من داخله وإحداث هزة في جوفه لبيان غفلته وتماديه في طريق الغي لعله يلتحق بالضمير الحي فيهتدي إلى سواء السبيل.

4- منهج التهيب والوعيد في خطاب المخالف.

الإنسان مجبول على حب ما ينفعه ويسعده، وكراهية ما يضره ويُفزعُه، والفرار من الأخطار وما يربعه، ولقد نُهج الأسلوب القرآني إلى جانب المنهج الترغيبي أسلوب العقاب، انسجاما مع هذه الطبيعة، فهناك فئام من الناس لا ينفع فيهم الترغيب والأسلوب الهادي، وإنما يناسبهم التخويف والتعنيف والتهيب والوعيد، واللوم والزجر والإنكار، والقرآن زاخر بآيات الوعيد والعقاب، قال ابن كثير رحمه الله: (فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة وصفة الجنة والترغيب فيما لديه، وتارة يدعوهم إليه بالرهبة وذكر النار وأنكالها وعذابها والقيامة وأهوالها، وتارة بهما لينجع في كل بحسبه)⁽⁴⁾، وهذه بعض صور التهيب التي يعرضها المنهج القرآني لتحقيق أهدافه البلاغية:

(1) القشيري: لطائف الإشارات، ط3، 3/413.

(2) سورة آل عمران، الآية: 151.

(3) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 3/1384 هـ/1964م، 4/232.

(4) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ط2، 2/1420 هـ/1999م، 3/346.

يقول الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلُبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٤٧﴾﴾ (1).

وذكر الإمام الطبري رحمه الله قول قتادة حول قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ (2): (أما والله ما دعا عليهم حتى أتاه الوحي من السماء، قال الله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ (3)، فعند ذلك دعا عليهم نبي الله نوح) (4).

يقول الله تعالى: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابِيلُهُمْ مِّن قِطْرَانٍ وَتَعَشَّىٰ وُجُوهُهُمْ النَّارُ ﴿٥٠﴾﴾ (5).

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ (6).

إن في هذا الأسلوب المرعب، والتصوير المهول، بلاغ للناس وإنذار لهم لعلهم ينتبهوا إلى طريق الهداية وتلين قلوبهم فيذعنوا للحق وينسلخوا عن الباطل ويعلموا أن الله واحد أحد. ومن أساليب الترهيب، الاستدلال بالشواهد التاريخية وذكر قصص الأمم السابقة وما وقع عليهم من سخط وعذاب وتدمير لمساكنهم لما تمردوا على دعوة الأنبياء، فأجرموا وعتوا في الأرض جورا وفسادا.

(1) سورة النحل، الآية: 45-47.

(2) سورة نوح، الآية: 26.

(3) سورة هود، الآية: 36.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 642/23.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 49-52.

(6) سورة النساء، الآية: 56.

يقول تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آيَاتِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (٧٤).⁽¹⁾

يقول جلّ شأنه: ﴿فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢٣).⁽²⁾

يقول تعالى: ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ (١٨).⁽³⁾

قال ابن جرير: (يقول جلّ شأنه لقريش: فكيف كان عذابي إياهم معشر قريش حين عذبتهم ألم أهلكتهم بالرجفة. ونُذِر: يقول: فكيف كان إنذاري من أنذرت من الأمم بعدهم بما فعلت بهم وأحللت بهم من العقوبة)⁽⁴⁾.

في قصة قارون يقول الله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَانَ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيُكَانَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (٨٤).⁽⁵⁾؛ في مشهد آخر يقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلِيَّتَنِي لَمْ أُوتِ كِتَابِيَةَ ﴿٥٥﴾ أَعْتَى عَنِّي مَالِيَةَ ﴿٥٨﴾ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ خُذُوهُ فَعُلُوهُ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ ﴿٦٥﴾﴾⁽⁶⁾، تفرع هذه الآيات بشكل رهيب آذان الذين اعتمدوا على جاههم وسلطانهم واعتبروا تسلطهم منعة لهم في الآخرة، فأخبرهم بصورة مهولة مأل من تمرّد على الله واستعلى على خلقه، بعد أن ساق حسرتهم وندامتهم؛ وفي هذا الأسلوب الترهيب المهور ردع للمخاطبين لعلهم يعون مصيرهم المهور بعد الفراق الحتمي الذي لا ينكره أحد.

كما أن هذا النمط من الأسلوب التخويفي في مخاطبة المنافقين والذي يتوعدهم بالعذاب والخبية حاضر في كتاب الله عز وجل، يقول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ

(1) سورة الأعراف، الآية: 74.

(2) سورة يونس، الآية: 23.

(3) سورة القمر، الآية: 18.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 593/22.

(5) سورة القصص، الآية: 82.

(6) سورة الحاقة، الآية: 25-34.

نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿١٨﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَتَعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٧﴾﴾⁽²⁾.

وفي كثير من الحالات يكون الخطاب القرآني الموجه للمخالفين يشمل المسلمين كذلك، قال رشيد رضا رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾﴾⁽³⁾: (ويجوز أن تكون كما قال السدي في المؤمنين المخاطبين بالآية المبينة لحال أولئك الأحرار والرهبان، الذين صار جمع الأموال والافتتان بكثرتها وخزنها في الصناديق واستغلالها في المصارف (البنوك) أعظم همهم في الحياة؛ لأنهم فقدوا لذة الحياة الروحية بمعرفة الله تعالى وخشيتته ومحبته وعبادته - تحذيرا للمؤمنين من الإخلاد إلى هذه السفالة)⁽⁴⁾، فالخطاب في هذه الآيات وإن كان يشير إلى الأحرار والرهبان فهو يسع المؤمنين كذلك، لإرهاجم وتذكيرهم بالوعيد والعقاب الذي أرشدت إليه الآية.

كما نجد أن هذا النوع من الخطاب حاضر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال في أطراف بعض أحاديثه: « إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي⁽⁵⁾ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ؛ وَأُظُنُّهُ قَالَ لَيْنٌ أَدْرَكْتُهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودَ⁽⁶⁾»؛ من خلال هذا النص الحديثي يشخص الرسول صلى الله عليه وسلم حالة المخالف الذي تربطه مع كتاب الله علاقة

(1) سورة التوبة، الآية: 68.

(2) سورة النساء، الآية: 140.

(3) سورة التوبة، الآية: 34.

(4) رشيد رضا: تفسير المنار، د.ط، 1990م، 349/10.

(5) معنى من ضنضى هذا أو صنضى: يعني من نسل هذا؛ القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط7، 1323 هـ، 423/6.

(6) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع، رقم: 4351، 163/5؛ صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخواص وصفاتهم، رقم: 1064، 742/2.

سطحية جافة من الإدراك الحقيقي والفهم الصحيح، مستعملا صلى الله عليه وسلم ضرب الأمثال في أسلوب خطابي رائع يناسب البيئة المعتادة لرمي النبال، لكي يصور هيئة الخارج من الدين كحالة خرق السهم للرمية، ثم يعلن صلى الله عليه وسلم بكل صرامة وشدة العقاب الذي يستحقه هذا الصنف من الناس.

إن تعدد مجالات أسلوب التهيب في الخطاب القرآني، سواء باستحضار العقوبات الدنيوية أو الأخروية، يناسب طبائع ونفسيات المخاطبين، بغية إحداث حدث داخل نفسية الإنسان، وتحريك إحساسه ومشاعره وإيقاظ فطرة الخوف فيه لقوده نحو سبيل الاستقامة والخير.

وتجدر الإشارة في هذا المقام بأن جميع الأنظمة مقتنعة بتنزيل قوانين زجرية تتمثل في نظام العقوبات والذي يختلف من بلد لآخر، سواء منها العقوبات المالية أو التعزيرية السالبة تارة للحريات، أو السالبة حتى للحياة، قصد حماية الإنسان وحماية النظام العام؛ والفرق بين القوانين الجنائية الزجرية الوضعية والأسلوب الترهيب في القرآن هو تعليق العقوبة في العديد من المواقف القرآنية بالعالم الأخروي، للانسجام تماما مع تحريم الإكراه في الدين، وإعطاء الإنسان المجال الأوفر لإدراك طريق الحق، والرجوع إلى سبيل الإنابة، كما سنبينه معنا في مباحث الحرية الدينية، وهذا لا يعني إغفال العقوبات الجسدية المنصوص عليها في النص الديني بطبيعة الحال.

5- منهج البرهنة وعرض البينة للمخالف في الخطاب القرآني.

إن التزام البرهنة والدليل وإقامة الحجة على الكلام، من الأسس التي بُني عليها الخطاب القرآني، بحيث أقرّ من خلال حواراته المتعددة الإثبات والبينة، وتبرز قوة رسالة الإسلام في عرض الدليل والبرهان مع احترام جميع قواعده وإلزام المخالف بالإتيان بالحجة والبيان وتمسكه بوسائل الإثبات، والأمثلة على أسلوب البرهنة والمطالبة بالحجة كثيرة في القرآن الكريم، نختار ضمنها بعض الآيات على سبيل المثال لا الحصر.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾⁽¹⁾، ويقول سبحانه: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾⁽²⁾، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ...﴾، تكررت أربع مرات في القرآن الكريم: (البقرة، الآية: 111)، (الأنبياء، الآية: 24)، (النمل، الآية: 64)، (القصص، الآية: 75).

فلا مكان للْبَسِ والشُّبُهَةِ في الخطاب الإسلامي، ولكنه الوضوح والحجة والبرهان، ونعت المسميات بأسمائها، فالله تعالى يعلم بأنهم عاجزون عن الإتيان بالبرهان، لأن الباطل كذب وافتراء وهذان لا برهان لهما، ولا ريب أن شأن من يتزعم الكذب والافتراء قوم عميت بصائرهم وانتكست أفئدتهم، فحجبوا النظر إلى الدليل والبرهان، فهم يجادلون بلا سلطان ولا بينة، لذلك يصف القرآن الكريم المجادل بلا دليل ولا سلطان مبین، بالمفتري والمتكبر؛ يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتْلُهُمْ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽³⁾.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾⁽⁴⁾؛ فسلطة البرهان والحجة على سمع وقلب المتلقي، أساسي عند الإقناع والحجاج، يقول تعالى: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾⁽⁵⁾.

ففي العديد من النصوص الخطابية يتعقب القرآن مزاعم المدعين بطلب الدليل والبرهان، كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ۗ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾، وكقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ

(1) سورة النساء، الآية: 174.

(2) سورة الأنعام، الآية: 149.

(3) سورة غافر، الآية: 56.

(4) سورة النجم، الآية: 23.

(5) سورة الأنعام، الآية: 148.

(6) سورة البقرة، الآية: 80.

أَفَاتَّخَذْتُمْ مِّنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾⁽¹⁾، بأسلوب يعتبر قمة في التحدي، وعلى شكل تساؤلات، تجمع هذه النصوص بين المتناقضين، النفع والضرر، العمى والإبصار، الظلمة والنور، كما تعرض الآية مجموعة من المسلمات التي لا ينكرها العقل والحواس:

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ... ﴾؟

﴿ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِّنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ... ﴾؟

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ... ﴾؟

﴿ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ... ﴾؟

﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ... ﴾؟

بعد هذا العرض البرهاني العجيب يقع الاستنتاج والذي تُحترم فيه علاقة المقدمات بالنتائج: ﴿ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ... ﴾.

وبنفس الطريقة للدلالة على وجود الله تعالى بالبراهين الساطعة، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۗ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَآتَىٰ تُوْفُكُونَ ﴿١٥﴾ ﴾⁽²⁾، فبعد بيان حقيقة شق البذرة التي هي أصل النبتة والتأكيد على قدرة زرع الحياة فيما هو ميت، يشير القرآن الكريم إلى مصدر الحدث، لعل العقول والقلوب تتفاعل مع كل هذه الحجج الساطعة والبراهين المستنيرة، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَآتَىٰ تُوْفُكُونَ... ﴾.

كما يتضح المسلك البرهاني في المنهج القرآني في قوله تعالى: ﴿ أَمْ اتَّخَذُوا ءَالِهَةً مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ ﴿١٦﴾ لَوْ كَانَ فِيهِمَا ءَالِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحٰنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يُصِفُونَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴿١٧﴾ أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ ءَالِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهٰنَكُمْ هٰذَا ذِكْرٌ مِّن مَّعِيَ وَذِكْرٌ مِّن قَبْلِي ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿١٨﴾ ﴾⁽³⁾، وهكذا يتبين في جميع مراحل تدرج الآيات في

(1) سورة الرعد، الآية: 16-17.

(2) سورة الأنعام، الآية: 95.

(3) سورة الأنبياء، الآية: 21-25.

المثال المعروض، حضور منهج البرهنة على حقيقة الوجود، وذلك عبر الحقائق العلمية اليقينية الملموسة والمحسوسة، والتي تعتمد على فرضيات في صفة مسلمات، والتي من خلالها يبطل عبر المنطق والبرهان استحالة تعدد الآلهة، لأن ذلك مدعاة لفساد الوجود، وبحكم أن خلق الكون معجزة باهرة، إذن يستحيل وجود آلهة أخرى تشترك في الخلق؛ ونلاحظ احترام منهج البحث العلمي في علاقة المقدمات بالنتائج كما جاء بعد هذا العرض الاستفهامي قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (1)؛ نفس المنهج يتجلى في قوله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴾ (2) ﴿ أَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴾ (3)؛ فبحكم حقيقة وجود المني وبحكم أن أصل الإنسان من المني، فيستحيل على الإنسان خلق المني.

بهذه السلسلة من الاستدلالات وهذا الحشد من الآيات تبرز مهارات المنهج البرهاني في الخطاب القرآني، لتتجلى معالم التوجيه وسبيل الإرشاد، لاستنتاج الدور الفعال للنص القرآني في سَوْق الناس إلى طريق النجاة.

(1) سورة الأنبياء، الآية: 25.

(2) سورة الواقعة، الآية: 59.

الفصل الثاني: أسس التواصل مع المخالف في المنهج القرآني.

إن التواصل هو عبارة عن تبادل للمعلومات بين جهتين أو يزيد، جهة ملقية والأخرى مستقبلة، ولقد شهد المجتمع الإنساني على مر التاريخ تفاعلا ثقافيا ومعرفيا، فرضته الطبيعة الاجتماعية التواصلية التي يتمتع بها الإنسان، بحيث يعتبر التواصل مع الآخر غريزة إنسانية يستحيل على الأفراد والجماعات التملص منها، ولقد رزق الله تعالى الإنسان بمجموعة حواس للتواصل مع العالم الخارجي والتفاعل مع متغيراته والتأقلم مع طبيعته، كما أكد على ذلك النص القرآني، يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٧٨) (١)، أخرجنا سبحانه وتعالى بجهل الأشياء التي تحيط بنا، وركب فينا آليات التواصل إلى أصل الخلق، وأدوات التواصل مع المخلوقات، ليسير الإنسان بإدراكه نحو المعرفة، ويرقى بشريته ويسمو بروحه فيلبسها رداء الشكر والعرفان.

نقل القرطبي في تفسيره عن ابن العربي عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ (١٣) (٢). قال: (خلق الله الخلق بين الذكر والأنثى أنسابا وأصهارا وقبائل وشعوبا، وخلق لهم منها التعارف، وجعل لهم بها التواصل للحكمة التي قدرها وهو أعلم بها) (٣).

تعيش المجتمعات البشرية في السنوات الأخيرة تقدما باهرا في فنون التواصل والإعلام، فعقدت لذلك العديد من اللقاءات الدولية والوطنية، وفتحت مجموعة من المدارس والكثير من الفروع الأكاديمية في كبرى الجامعات، لدراسة مختلف مجالات النظريات التواصلية، التي أصبحت ضمن مقاييس القوة في عالمنا اليوم؛ لكي يؤدي التواصل الدور الإيجابي والتفاعلي، فإن التقنيات التواصلية الحديثة التي غزت عالمنا اليوم كالتواصل العابر للقارات، أو وسائل الاتصال التقليدية، التي ما زالت تفرض نفسها على العلاقات البشرية بحكم الفطرة، كتواصل أصحاب القرية الصغيرة،

(١) سورة النحل، الآية: 78.

(٢) سورة الحجرات، الآية: 13.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 342/16.

أو أنواع العلاقات الإنسانية المباشرة، فكلها محكومة بمجموعة من الأخلاقيات والقواعد والاعتبارات، وفي هذا الإطار لقد وضع المنهج القرآني جملة سلوكيات، ومجموعة أدبيات، لضبط قواعد التواصل مع الغير عبر دليله الأول القرآن الكريم، الذي يعتبر نصه خطابا تواصليا بامتياز -لقد تطرقنا لهذا الموضوع في دلالة الخطاب- الذي أنزله الله تعالى ليربط الإنسان بخالقه أولا، ولينظم العلاقات بين بني البشر، فاستطاع في ظرف وجيز، بجلالة تركيبه ووجهة أسلوبه ورزانة أخلاقه كسب القلوب الغليظة وإقناع العقول المتشددة وتنظيم العلاقات المضطربة.

المبحث الأول: المصداقية في التواصل مع الآخر.

المطلب الأول: التأصيل للمصداقية كمنهج من القرآن الكريم.

أصل كلمة المصداقية من الجذر الثلاثي، (ص. د. ق) وفي الصحاح: (الصدق خلاف الكذب، وهذا مصداق هذا، أي ما يُصَدِّقُهُ. ويقال للرجل الشجاع والفرس الجواد: إنه لذو مَصَدَقٍ بالفتح، أي صادقُ الحملة وصادق الجري، كأنه ذو صِدْقٍ فيما يَعِدُكَ من ذلك)⁽¹⁾.

وفي معجم اللغة العربية المعاصرة: (مِصْدَاقٌ ومِصْدَاقَةٌ: صيغة مبالغة من صَدَقَ/ صَدَقَ في: كثيرُ الصِّدْقِ "مؤمنٌ تقيٌّ مِصْدَاقٌ- امرأةٌ مِصْدَاقٌ/ مِصْدَاقَةٌ، ومِصْدَاقُ الأمر: الدليل والشاهد على صدقه" هذا مِصْدَاقُ قوله"، ومِصْدَاقِيَّةٌ: مصدر صناعيٌّ من مِصْدَاقٍ: مطابقة الفعل للقول، جدارة الشَّخص أو الأمر بأن يكتسب الثِّقَّة)⁽²⁾.

من خلال هذا التعريف يمكن القول بأن رحي المصداقية يدور حول مطابقة الأفعال للأقوال الصادقة، وهذا من أهم أصول التواصل مع الآخر، بل هي المفتاح الذي يفتح القلوب والعقول لاستقبال أنواع الخطاب؛ ومن القواعد والأسس التي تبرز في عمق النظام القرآني والتي تكسبه زيادة تأثير وفعالية، قيمة انسجام وتوافق الأعمال للأقوال، يقول تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾⁽³⁾، التوبيخ والإنكار في الآية يبين حمق وعدم اتزان الأشخاص الذين تخالف تصرفاتهم أقوالهم، ويذكرهم بأفة النسيان الذي كان سبب الغواية.

قال الطاهر بن عاشور رحمه الله حول هذه الآية: (والغرض من هذا هو النداء على كمال خسارهم ومبلغ سوء حالهم الذي صاروا إليه حتى صاروا يقومون بالوعظ والتعليم كما يقوم الصانع بصناعته والتاجر بتجارته لا يقصدون إلا إيفاء وظائفهم الدينية حقها ليستحقوا بذلك

(1) الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 4/1506.

(2) معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، 1429هـ، 2/1284.

(3) سورة البقرة، الآية: 44.

ما يعوضون عليه من مراتب ورواتب فهم لا ينظرون إلى حال أنفسهم تجاه تلك الأوامر التي يأمرون بها الناس⁽¹⁾.

كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَيْكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾⁽²⁾، والخطاب في الآية شامل للأمة لعدم وجود تخصيص، وفي هذا بيان النهي عن مخالفة القول بالعمل، لأن هذا يفقد المصادقية لدى الداعية، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾⁽³⁾، في فتح القدير: (كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون أي: عظم ذلك في المقت، وهو البغض، والمقت والمقاتة مصدران، يقال: رجل مقيت وممقوت إذا لم يحبه الناس)⁽⁴⁾؛ وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ ۖ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٣١﴾﴾⁽⁵⁾.

عن أسامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَىٰ فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَفْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرِحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فَلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»⁽⁶⁾، موقف رهيب لمن خان هذه القيمة. الإنسان مجبول على الاقتباس من محيطه، وجل الناس يأخذون الدين عن الآخرين، عن القدوة والأسوة، فإذا رأوا أي شبهة أو تبين لهم مخالفة الفعل للقول، تساءلوا ولربما تراجعوا وكان سببا في تنفيرهم، أو ردتهم، وهذه طبيعة بشرية.

(1) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 1984هـ، 1/474.

(2) سورة هود، الآية: 88.

(3) سورة الصف، الآية: 2-3.

(4) الشوكاني: فتح القدير، ط1، 1414هـ، 5/261.

(5) سورة البقرة، الآية: 204.

(6) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم 711، 2/1496.

كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأَخَذَتِ هُنُورٌ مَّا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾⁽¹⁾، قال الشوكاني رحمه الله: (هذا فيه تقرير لما تقدم من التعبير والتوبيخ، وتنبية على أن الفاحشة من ذرية الصالحين مما لا ينبغي أن تكون)⁽²⁾.

وفي قوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنُهُمْ أَفْتَدِهٖ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾⁽³⁾.

يرسم المنهج القرآني معالم الاهتداء بالقدوة الصالحة والتأسي بأخلاقهم للارتقاء بالمجتمع، فحينما تتصف القدوة بالأخلاق الفاضلة تكتسب المصدقية، وتكون لها القدرة على التأثير في الآخر، الأمر الذي يخلق التواصل الإيجابي لدى الأفراد والجماعات ويساعد على خلق الثقة والاستئمان بينهم.

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ وَسَمَّاهُمْ، قَالَ : وَأَمَّا ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَايِعْ عَبْدَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ » فَقَالُوا : مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ أَلَا أَوْمَأَتْ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ قَالَ : « إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ »⁽⁴⁾ ، فلم يسمح صلى الله عليه وسلم أن تُخدش أخلاق النبوة ببعض الحركات الجسدية المعيبة أو التصرفات المشينة.

(1) سورة مريم، الآية: 19.

(2) الشوكاني: فتح القدير، ط1، 1414هـ، 392/3.

(3) سورة الأنعام، الآية: 90.

(4) سنن أبي داود، ط1، 1430هـ، 2009م، رقم2683، 420/4؛ سنن النسائي، باب الحكم في المرتد، رقم4067، ط2، 1406هـ/1986م، 105/7؛ والبيهقي: السنن الكبرى، رقم 16879، 359/8؛ والحاكم: المستدرک علی الصحیحین، رقم4360، ط1، 1411هـ/1990م، 47/3، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاهُ.

كما عبر عن هذه القيمة موقف الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث: «لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»⁽¹⁾، ليحطم الصورة النمطية لطبيعة المجتمعات حينها، التي يسود فيها التفاضل القائم على الأنساب والجاه والأشكال الصورية، فكان التصريح النبوي نموذجاً راقياً للمصادقية في تطبيق الأحكام على الجميع بدءاً بالقيادة بدون النظر إلى مكانتهم الاجتماعية، ليرسم بذلك خط الدعاة والقادة ويسطر معالم القدوة انطلاقاً من الذات.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾⁽²⁾.

ولقد بين القرآن الكريم أن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك في حاجة إلى الأسوة كما في مفهوم قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا تَقْصُ عَليكَ مِنْ أَتْبَاءِ الرُّسُلِ مَا تُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝﴾⁽³⁾.

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»⁽⁴⁾.

كما تتجلى أصول هذه القاعدة في الحديث القدسي، عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: « يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا»،⁽⁵⁾ لقد كتب رب الأرباب هذه القاعدة على نفسه أولاً ثم جعلها حكماً تشريعياً بين العبيد المربوبين.

(1) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع، رقم 6787، 6/160؛ ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، رقم 1688، 3/1315.

(2) سورة لأحزاب، الآية: 21.

(3) سورة هود، الآية: 120.

(4) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله﴾ التوبة، الآية: 119؛ رقم 6094، 8/25.

(5) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم 2577، 4/1994.

مجموع هذه النصوص تبرز أهمية ودور المصداقية في حياة القدوة لنجاح التواصل مع الآخر، وذلك أن فطرة الإنسان الاقتداء بالغير، فالقدوة الحسنة ترقى بالجماعة وبالمجتمع، والسلوك الحسن له وقع مباشر على الآخر.

المطلب الثاني: مكونات المصداقية التواصلية.

1- عنصر ربط الصلة بالله

إن أساس التربية الدينية في الإسلام وتمام المصداقية مبني على دوام الصلة بالله، فحياة المجتمعات بحياة أفرادها، وحياتهم حتما في ربط العلاقة بالله ودوام الصلة به، وهذه من أسمى أنواع الاتصال، وأبجع السبل لخلق الرقابة في المجتمعات، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝﴾ (2)، تأتي هذه الآيات لإشعار الإنسان بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقه وبأنه مسؤول عن كل صغيرة وكبيرة يوم لقاء الله تعالى.

وقال تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَلْنَهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝﴾ (3).

إنه منهج واضح المعالم من خلاله يسعى القرآن الكريم لبناء الضمير الحي داخل الكيان البشري، لبناء الإنسان على الرقابة الإلهية وعلى الوازع الديني، وعلى الحسبة المنطلقة من الذات، كما يبين ذلك حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(1) سورة النساء، الآية: 1.

(2) سورة المجادلة، الآية: 7.

(3) سورة الحجر، الآية: 92-93.

« مَثَلُ الَّذِي يَذُكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذُكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »⁽¹⁾، ولا يغترن أحد بالتقدم المزعوم، المتجلي في أشكال وأنواع التواصل المبني على الاستهلاك والمصلحة، والقائم على التملص والتحرر من الرقابة الإلهية والمصوبغ بالأنانية وحب التسلط وإشباع الغرائز، فمصيره لا محالة إلى زوال، والقرآن يدعو باستمرار للاعتبار والاعتاظ بمن سبق من الأمم، قال تعالى: ﴿ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلُّ كَانُوا ظَالِمِينَ ﴾⁽²⁾.

إن ربط الصلة بالله، سبيل رفع الهلع والجزع والشح في العلاقات، وإحلال الطمأنينة في النفس وفي المجتمع، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۚ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۚ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۗ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ۗ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ۗ ﴾⁽³⁾؛ قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾⁽⁴⁾.

فكل ما أوحاه الله تعالى لأنبيائه فهو لمعرفة الله والوصول إليه سبحانه، فتلك بغية السالكين، وأمل العابدين، وهو جوهر الدين؛ وتحصيل المعالي رهين علاقة الإنسان بخالقه ومدى إقباله عليه، قال سبحانه: ﴿ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَّهْدِينِ ﴾⁽⁵⁾، والسير إلى الله طريق الرشد والاهتداء والطمأنينة والارتقاء، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَذُكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾⁽⁶⁾.

ولقد ضرب السلف الصالح أروع الأمثلة في تحقق تلك المعاني، فأقبلوا على الله بقلوب مع الله، ووطنوا أنفسهم في ساعات وساحات الأنس مع الله، يسارعون ويسابقون فكسبوا الرهان وفازوا بالدارين وهابهم المخالف بمهابتهم من الله، كانت تلك تربية وتوجيهات الرسول صلى الله

(1) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل، رقم 6407، 86/6.

(2) سورة الأنفال، الآية: 53-54.

(3) سورة المعارج، الآية: 19-21.

(4) سورة آل عمران، الآية: 173.

(5) سورة الصافات، الآية: 99.

(6) سورة آل عمران، الآية: 191.

عليه وسلم لهم، ففي الحديث: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: «فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا»⁽¹⁾،

وفي قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾⁽²⁾، ذكر الماوردي أربعة أوجه لمعنى قوله تعالى: "يعبدونني" في الآية: (أحدها: لا يعبدون إلهاً غيري، الثاني: لا يراءون عبادتي أحداً. الثالث: لا يخافون غيري. الرابع: لا يحبون غيري)⁽³⁾، جميع الأوجه المذكورة تشمل مفهوم الصلة بالله؛ كما أن للآية شأنًا عظيمًا، بحيث رهنّت الاستخلاف والتمكين والأمن فوق الأرض بعبادة الله تعالى، العبادة الخالية من الشرك، فمن تخلف عن هذه المعاني لا محالة يُحرّم المصدقية، وهذا من السنن الإلهية التي لا تتبدل.

وقبل هذه الآية يبرز القرآن الكريم قيمة الصدق والمصدقية، قال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن أُمِّرَتُهُمْ لَيُخْرِجُنَّ قُلُوبَهُمْ لَئِن لَّا تُقَسِّمُوا طَاعَةً مَّعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ حَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٧﴾﴾⁽⁴⁾، فلا داعي لشراء المصدقية بالحلف، فالطاعة معروفة ومعلومة، فالبقاء للأصلح والزوال للأقبح.

2- عنصر الأمانة.

يمكن تلخيص معنى الأمانة بإيجاز بأنها حفظ الحقوق وأداء الواجبات؛ يقول الكفوي: (الأمانة كل ما افترض على العباد كصلاة وركاة وصيام وأداء دين، وأوكدها الودائع، وأوكده الودائع كتم الأسرار)⁽⁵⁾، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ

(1) صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عبد الله بن عمر، رقم 3738، 24/5؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عبد الله بن عمر، رقم 2479، 1927/4.

(2) سورة النور، الآية: 55.

(3) الماوردي: النكت والعيون، 119/4.

(4) سورة النور، الآية: 53.

(5) الكفوي: الكليات، الكفوي: الكليات، ط3، 1419هـ/ 1998م، ص187.

أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾⁽¹⁾، قال الإمام الرازي: (اعلم أن الأمانة عبارة عما إذا وجب لغيرك عليك حق فأديت ذلك الحق إليه فهذا هو الأمانة، والحكم بالحق عبارة عما إذا وجب لإنسان على غيره حق فأمرت من وجب عليه ذلك الحق بأن يدفعه إلى من له ذلك الحق، ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الإنسان بنفسه في جلب المنافع ودفع المضار ثم يشتغل بغيره، لا جرم أنه تعالى ذكر الأمر بالأمانة أولاً، ثم بعده ذكر الأمر بالحكم بالحق، فما أحسن هذا الترتيب، لأن أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط)⁽²⁾؛ حول هذه الآية، قال الشوكاني في فتح القدير: (هذه الآية من أمّهات الآيات المشتملة على كثير من أحكام الشرع؛ لأنّ الظاهر أنّ الخطاب يشمل جميع النّاس في جميع الأمانات...، وورودها على سبب لا ينافي ما فيها من العموم، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب، كما تقرّر في الأصول، وتدخل الولاية في هذا الخطاب دخولاً أوّليّاً، فيجب عليهم تأدية ما لديهم من الأمانات، وردّ الظّلامات، وتحرّي العدل في أحكامهم، ويدخل غيرهم من النّاس في الخطاب، فيجب عليهم ردّ ما لديهم من الأمانات، والتحرّي في الشهادات والأخبار، وممن قال بعموم هذا الخطاب: البراء بن عازب، وابن مسعود، وابن عبّاس، وأبيّ بن كعب، واختاره جمهور المفسّرين، ومنهم ابن جرير، وأجمعوا على أنّ الأمانات مردودة إلى أربابها: الأبرار منهم والفجار، كما قال ابن المنذر)⁽³⁾، أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ»⁽⁴⁾.

لقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من صفات المنافقين خيانة الأمانة وعدم الحفاظ عليها؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ

(1) سورة النساء، الآية: 58.

(2) الرازي: مفاتيح الغيب، ط3، 1420هـ، 5/245.

(3) الشوكاني: فتح القدير، ط1، 1414هـ، 1/155.

(4) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم2582، 4/1997.

مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ عَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»⁽¹⁾.

يشهد التاريخ بأن سر انتصار كلمة الله، وسر تقدير الآخر لرسالة الإسلام الأخلاق الفاضلة والهمم العالية عند حاملها والداعين إليها، الموصوفين بالأمانة التي تعتبر من المعايير الأساسية المتفق حولها بين العقلاء من الناس، قال تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾⁽²⁾ ، وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾⁽³⁾ ، قال الزمخشري رحمه الله: (اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ، وَلِّي خَزَائِنِ أَرْضِكَ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ أمين أحفظ ما تستحفظني، عالم بوجوه التصرف، وصفا لنفسه بالأمانة والكفاية اللتين هما طلبه الملوك ممن يولونه، وإنما قال ذلك ليتوصل إلى إمضاء أحكام الله تعالى وإقامة الحق وبسط العدل، والتمكن مما لأجله تبعث الأنبياء إلى العباد، ولعلمه أن أحدا غيره لا يقوم مقامه في ذلك، فطلب التولية ابتغاء وجه الله لا لحب الملك والدنيا)⁽⁴⁾.

لقد اشتهر صلى الله عليه وسلم قبل البعثة بلقب الصادق الأمين، الأمر الذي يفسره الفعل التاريخي المنعدم النظير، عندما أودع عليه الصلاة والسلام الأمانات والودائع لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ليرجعها لمن خانه وأخذ ماله ونفاه من وطنه، إنه طهر التواصل الأمين الصادق مع المخالف، الذي من مكاسبه الرابية البصمات المشرقة التي خلفها في المجتمع المكّي وذلك بشهادة العدو المخالف لعظمة خُلق النبي صلى الله عليه وسلم، فمن حديث عبد الله بن عباس الذي نقله عن أبي سفيان لما سأله هرقل عن بعض صفات النبي صلى الله عليه وسلم

(1) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب إذا خاصم فجر، رقم 2459، 16/1؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم 58، 78/1.

(2) سورة القصص، الآية: 23-26.

(3) سورة يوسف، الآية: 55.

(4) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط 3، 1407 هـ، 482/2.

قَالَ: "فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا..."⁽¹⁾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهُ»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟» قَالُوا: بَلَى⁽²⁾، فِي هَذَا الرَّدِّ إِجْمَاعٌ عَلَى اعْتِرَافِ الْمُخَالَفِ بِمُصَادِقَةِ الدَّاعِيَةِ، فَهَذِهِ صِيحَةٌ صَادِقَةٌ وَصِرْحَةٌ أَمِينٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَحْمِلُ هُمْ عَشِيرَتَهُ وَقَوْمَهُ، يَدْعُوهُمْ لِلنَّجَاةِ بِالْعَيْشِ تَحْتَ دَفْعِ التَّوْحِيدِ، وَكِنْفِ الْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَالِيَةِ. كَمَا يَتَجَلَّى هَذَا الْمَنْهَجَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ فِي تَوْجِيهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ لَمَّا سَأَلَهُ الْمَنْصِبَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»⁽³⁾.

أَكَّدَتْ تَعَالِيمُ الْإِسْلَامِ أَنَّ الْأَمَانَةَ عُنْوَانُ الصِّدْقِ وَالثِّقَةِ، وَيَبْقَى هَذَا التَّوْجِيهِ مَثَلًا لِلْحِفَافِ عَلَيْهَا وَأَدَائِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا، فَعِنْدَمَا يَعْظُمُ النَّاسُ قِيَمَةَ الْأَمَانَةِ، يَعِيشُونَ الْعَدْلَ وَيَسْمُونَ بِالْحُبِّ وَالتَّقْدِيرِ فِيمَا بَيْنَهُمْ فَيَنْعَمُونَ بِالْأَمْنِ وَالرِّخَاءِ، وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِحِفْظِهِمْ لِلْأَمَانَةِ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾⁽⁴⁾، أَضْيَفَتْ الْأَمَانَةَ إِلَيْهِمْ لِعُودِ نَفْعِهَا عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَى؛ وَالْخِيَانَةَ سَبَبٌ فِي سَخَطِ

(1) صحيح البخاري، بدء الوحي، باب كيف كان بدأ الوحي، رقم 7، 8/1؛ وفي كتاب تفسير القرآن، باب يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء رقم: 4553، 35/6؛ وصحيح مسلم في صحيحه، (باب: كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل، رقم: 1773، 1393/3).

(2) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾^(٦)، سبأ، الآية: 46 رقم: 4801، 122/6.

(3) صحيح مسلم، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، رقم 1825، 1457/3.

(4) سورة المؤمنون، الآية: 8.

الله، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾⁽¹⁾ ، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾.

لم يدار القرآن أحدا بشأن الوعيد لمن خان الأمانة، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسلم من الوعيد الصارم الخاص بمن استخف بالأمانة، قال سبحانه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾⁽³⁾، لو لم يف محمد صلى الله عليه وسلم بما أرسل به -وحاشاه ذلك- لحق عليه العذاب، قال ابن عطية: (أخبر تعالى أن محمدا لو تقول عليه شيئا لعاقبه بما ذكر، والتقول: أن يقول الإنسان عن آخر أنه قال شيئا لم يقله).⁽⁴⁾

إن الله حقُّ جاء بالحق وأمر بالحق، فيستحيل أن يحكم الحق والباطل والخيانة متحكمان في المجتمعات، كما يستحيل أن يجل الحق مكان الباطل وأهله عنه غافلون، فالحق لوحده الدامغ للباطل المفحم له، كما يستحيل نيل شرف المصدقية بدون الالتزام بعنصر الأمانة.

(1) سورة التحريم، الآية: 10.

(2) سورة الأنفال الآية: 27.

(3) سورة القلم، الآية: 44-46.

(4) ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، 1422هـ، 362/5.

المبحث الثاني: الحكمة في المنهج القرآني عند التواصل مع الآخر.

لقد وردت الحكمة في كتاب الله عز وجل في العديد من الآيات، كما جاءت على لسان محمد صلى الله عليه وسلم في مناسبات كثيرة، فهي مسلك الأنبياء والمرسلين وبغية السالكين العارفين، ومقام أولي الألباب العاقلين، الذين جرت على أيديهم الحكمة سواء في أقوالهم أو أفعالهم أو أحوالهم قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (1)، ولقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه أن يهب ابن عباس الحكمة، فعن ابن عباس، قال: ضمني النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدره وقال: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ» (2)، والحكمة إرث بشري تتوارثه الأجيال والشعوب قصد ترشيد المسار وبناء الصرح الإنساني الحامي من فساد البلاد والعباد.

المطلب الأول: تعريف الحكمة.

1-تعريف الحكمة في اللغة:

أصل الحكمة من الفعل الثلاثي: (ح.ك.م)، ومعناه في الأصل: منع. العرب تقول: " حَكَمْتُ وَأَحَكَمْتُ بمعنى مَنَعْتُ ورددت، ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكمٌ؛ لأنه يَمْنَعُ الظالم من الظلم. قال الأصمعي (3): أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم، قال: ومنه سميت حَكَمَةُ اللجام لأنها تَرُدُّ الدابة، والحكْمُ العِلْمُ والفقهُ والقضاء، وحَكَمَ الرجلُ وأَحَكَمَهُ:

(1) سورة البقرة، الآية: 269.

(2) صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر ابن عباس رضي الله عنهما، رقم: 3756، 27/5.

(3) عبد الملك بن قريش بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي، (122-216هـ)، رواية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان. وكان الرشيد يسميه (شيطان الشعر)، تصانيفه كثيرة، منها (الإبل-ط)، و (الأضداد-ط)، و (خلق الإنسان-ط)، و (المترادف-خ)، و (الفرق-ط) أي الفرق بين أسماء الأعضاء من الإنسان والحيوان. معجم الشعراء العرب، تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية؛ وتراجم موجزة للأعلام، موقع وزارة الأوقاف المصرية.

منعه مما يريد"،⁽¹⁾ قال ابن فارس رحمه الله: "والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل. وتقول: حكمت فلانا تحكيما منعه عما يريد. وحكم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه. والمحكم: المجرب المنسوب إلى الحكمة"⁽²⁾.

2-تعريف الحكمة في الاصطلاح:

في تاج العروس: (الحكمة، بالكسر: العدل في القضاء كالحكم. والحكمة: العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاها، ولهذا انقسمت إلى علمية وعملية، ويقال: هي هيئة القوة العقلية العلمية وهذه هي الحكمة الإلهية، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ...﴾⁽³⁾، فالمراد به حجة العقل على وفق أحكام الشريعة، وقيل: الحكمة إصابة الحق بالعلم والعمل بالحكمة من الله معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الأحكام ومن الإنسان معرفته وفعل الخيرات. وقد وردت الحكمة بمعنى الحلم، وهو ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب، فإن كان هذا صحيحا فهو قريب من معنى العدل...⁽⁴⁾.

قال الراغب في المفردات: (الحكمة إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الأحكام، ومن الإنسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات).⁽⁵⁾

(1) ابن منظور: لسان العرب، فصل الحاء المهملة، مادة، "حكم"، ط3، 1414هـ، 141/12.

(2) ابن فارس: مقاييس اللغة، 1399هـ/1979م، 91/2.

(3) سورة لقمان، الآية، 12.

(4) الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، 1414هـ، 161/16.

(5) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ط1، 1412هـ، ص127.

قال مجاهد⁽¹⁾ في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ...﴾⁽²⁾، قال: "القرآن يؤتي إصابته من يشاء".⁽³⁾

والمحكم من الآيات القرآنية هو الخالي من الشبهة والالتباس عند فهمه.

وإذا ذكرت الحكمة مقترنة بالكتاب في القرآن الكريم، فالمراد السنة النبوية، قال تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾⁽⁴⁾، وقال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾⁽⁵⁾، وقال عز من قائل: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾⁽⁶⁾.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، سمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة: سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽⁷⁾.

ذكر ابن عاشور رحمه الله: (وفسرت الحكمة بأنها معرفة حقائق الأشياء على ما هي عليه بما تبلغه الطاقة، أي بحيث لا تلتبس الحقائق المتشابهة بعضها مع بعض ولا يغلط في العلل والأسباب)⁽⁸⁾؛ إلا أنه قد وردت الحكمة مقرونة بالكتاب في مجموعة من الآيات، ولا يراد بها السنة، كقوله

(1) أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: 104هـ). روى عن ابن عباس فأكثر، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقهاء، روى عن أبي هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري، إمام ثقة، برع في التفسير وقراءة القرآن والحديث. وقد عرض القرآن على ابن عباس ثلاث مرات يقف عند كل آية يسأله، فيم نزلت؟ وكيف كانت؟ له كتاب في التفسير يرى بعض المفسرين أنه كان يسأل أهل الكتاب ويقيد فيه ما يأخذه عنهم، وكان أعلم الناس بالقرآن، حتى قال الثوري خذوا التفسير من أربعة: مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والضحاك؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ/1985م، 4/452.

(2) سورة البقرة، الآية: 269.

(3) تفسير مجاهد، ط1، 1410هـ/1989م، 245.

(4) سورة البقرة، الآية: 231.

(5) سورة النساء، الآية: 113.

(6) سورة الأحزاب، الآية: 34.

(7) الشافعي: الرسالة، ط1، 1358هـ/1940م، 1/73.

(8) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 3/61.

تعالى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...﴾⁽¹⁾، وقوله: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ...﴾⁽²⁾، فليس هذا مجال بحثنا.

ترد الحكمة كثيرا عند علماء الأصول ويراد بها غالبا عند دراسة العلة، ما يرادف المصلحة، ففي
شرح مختصر الروضة للطوفي⁽³⁾: (الحكمة التي هي المعنى الجالب للمصلحة، أو النافي للمفسدة)⁽⁴⁾.
قال ابن القيم رحمه الله في الكلام على الحكمة قولاً مفيداً وجامعاً: "فالحكمة إذا: فعل
ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي"⁽⁵⁾.

الحكيم من الناس الذي يحسن ترتيب المبادئ الذهنية والاجتهادات العقلية، ولقد أصبح
اسم لقمان خالداً بين الناس بالحكمة التي رزق من الله، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ
الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾⁽⁶⁾.

يتبين من خلال جل التعريفات للحكمة أنها تصب في مصب واحد، مع أوجه التقارب
بين العلاقة اللغوية والاصطلاحية، فالحكمة هي المنع وهي الإحكام، فالعلم من الحكمة، لأنه
يمنع صاحبه من الجهل، والعدل من الحكمة لأنه يمنع الإنسان من ارتكاب الظلم، والاعتدال من
الحكمة لأنه يمنع صاحبه من الوقوع في التفريط أو الإفراط، ومجمع كل هذا الإتقان والضبط.

(1) سورة النساء، الآية: 54.

(2) سورة المائدة، الآية: 110.

(3) الطوفي (657-716 هـ)، سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين، فقيه
حنبلي، من العلماء. ولد بقرية طوف، أو طوفا، (من أعمال صرصر: في العراق) ودخل بغداد سنة 691 هـ، ورحل إلى
دمشق سنة 704 هـ، وزار مصر، وجاور بالحرمين، وتوفي في بلد الخليل بفلسطين، من مؤلفاته: (بغية السائل في أمهات
المسائل) في أصول الدين، (الرياض النواضر في الأشباه والنظائر)، (معراج الوصول) في أصول الفقه، (الذريعة إلى معرفة
أسرار الشريعة)، (تحفة أهل الأدب في معرفة لسان العرب)، (العذاب الواصب على أرواح النواصب) حبس من أجله،
وطيف به في القاهرة، (تعاليق على الأناجيل)، (شرح المقامات الحيرية)؛ الأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 3/127.

(4) الطوفي: شرح مختصر الروضة، ط1، 1407هـ/1987م، 3/339.

(5) ابن القيم: مدارج السالكين، ط3، 1416 هـ، 2/449.

(6) سورة لقمان، الآية: 12.

عند تفحص كل هذه التعريفات، يمكن حصر دلالة الحكمة في حسن التصرف وإحكام التدبير في الأقوال والأفعال، والتسديد والمقاربة في الشؤون كلها، واتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب في الموضوع المناسب، وتحري الصواب في الأمر كله والامتناع عما يفسد عموماً.

المطلب الثاني: الحكمة مع المخالف في سيرة الأنبياء.

لقد حض القرآن الكريم الناس على الدعوة وتوجيه الآخرين إلى طريق الهداية، وأمرهم أن يسلكوا في ذلك المنهج السليم للنجاح في مهماتهم البلاغية، فرسم لهم المسلك السليم ليسلكوه، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾⁽¹⁾، هذه الآية أساس متين من الأسس التي بنى عليها القرآن الكريم دعائم الدعوة إلى الله، فكل محب للمصطفى صلى الله عليه وسلم مطالب بنهج المسلك الدعوي الذي سار عليه.

والعالم الإسلامي اليوم مطالب بشكل استعجالي إلى استخدام الحكمة لمخاطبة الآخر، من خلال قراءة جديدة في وسائل التواصل، بدأ بالدراسة المنهجية لواقع وثقافة القوم المتباينة بين مختلف الشعوب والقبائل، وهذا من البصيرة كما في توجيه الآية، وذلك لتنحية العوائق التي تقف أمام الانفتاح؛ حتى وإن تعددت أساليب البلاغ لدى الرسل الكرام، إلا أنها حوت في مجموعها الخلق القرآني الأم، في محاورة الآخر، الذي يأمر باستعمال الحكمة والموعظة الحسنة، قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽²⁾، ولعظم هذه الخصلة أباح الشرع في حقها الغبطة، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا »⁽³⁾.

(1) سورة يوسف، الآية: 108.

(2) سورة البقرة، الآية: 269.

(3) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، رقم 73، 25/1؛ وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها، رقم 816، 559/1.

نختار ضمن المسيرة الدعوية الخالدة للرسول الكرام، إبراهيم ومحمد عليهما السلام، لتناول بعض المحطات التي تجلت فيها الحكمة عند التواصل مع المخالفين.

1-حكمة إبراهيم عليه السلام في حوارهِ مع الآخر.

إن إبراهيم عليه السلام الذي تمتع بحكمة واسعة في رحلته الدعوية، ومسيرته الإيمانية، قد رزق أساليب البلاغ، ومهارة التأقلم مع جميع الأشكال والحالات العارضة أو المتوقعة، تجلّى ذلك في تنوع الخطاب واختيار الموضوع المناسب في الوقت المناسب، ومن الأمثلة على ذلك حوارهِ مع نمرود⁽¹⁾، فلقد كان مُنطَلِقُ خليل الله عليه السلام، الاعتماد على الحقائق والقواعد المتفق عليها، فيبدأ بإبراز عجز الناس عن إعادة الحياة، ليرقى إلى الاستدلال بما هو خارج عن إرادة المخلوقات، وفوق قدرتهم، ولا يستطيع بعدها المعاند أن يرد أو يشاكس إلا كبرا وتعنتا، مع سلوك غض الطرف عن المداخلات أو الاعتراضات الزهيدة والخرقاء، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ (2).

كما سلك إبراهيم عليه السلام مع قومه في موقف آخر، مسلك المشاهدة والتعامل مع الظواهر الكونية، لسوقهم نحو التوحيد، وإبطال عبادة الأصنام والكواكب كما يظهر في الأسلوب الخطابي المعتمد عند الدلالة في الآيات القرآنية التي هي محل الدراسة، وذلك ليحدث زعزعة داخلية تدفع بمخيلاتهم نحو التفكير والتدبير، والخروج من النمطية وطرح الاستفهام حول المسائل الموروثة.

قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا

(1) نمرود المتجبر، الذي كان بابل، وهو بن كوش بن حام بن نوح؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ط1، 1407م، 127/1.

(2) سورة البقرة، الآية: 258.

رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَاقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ ﴿١﴾، قول إبراهيم عليه السلام للكوكب هذا ربي تمويهاً، لا يחדش أبداً من مصداقية رسالته؛ نظير هذا التصرف التمويهي، قوله سبحانه: ﴿أَيُّفَكَاءَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨١﴾ فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴿٩٠﴾ ﴿٢﴾؛ قال الواحدي: (وذلك أنه كان لقومه من الغد عيدٌ يخرجون إليه ويضعون أطعمتهم بين يدي أصنامهم لتبرك عليها، زعموا فقالوا لإبراهيم: ألا تخرج معنا إلى عيدنا؟ فنظر إلى نجم وقال: {إني سقيم} وكانوا يتعاطون علم النجوم فعاملهم من حيث كانوا لئلا ينكروا عليه واعتلّ في التخلّف عن عيدهم بأنه يعتلّ وتأوّل في قوله: {سقيم} سأسقم)؛^(٣) مثله قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾^(٤).

قال الرازي رحمه الله: (فإن قيل قوله للناس: بل فعله كبيرهم كذب. والجواب فيه قولان: أحدهما: وهو قول كافة المحققين أنه ليس بكذب، وذكروا في الاعتذار عنه وجوهاً. أحدها: أن قصد إبراهيم عليه السلام لم يكن إلى أن ينسب الفعل الصادر عنه إلى الصنم، وإنما قصد تقريره لنفسه وإثباته لها على أسلوب تعريضي يبلغ فيه غرضه من إلزامهم الحجة وتبكيتهم...)^(٥) لقد تدرج إبراهيم عليه السلام في حوار مع قومه، واستعمل أسلوب التمويه، لإقحام المناوئ وإقناعه وبيان تفاهة دعواه، وهذا من الحكمة التي أعطيها، وفي جميع حواراته بدون استثناء أعلن عليه السلام وجهته وقبلته، قال تعالى: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلُهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿١٢٢﴾﴾^(٦). إن القرآن الكريم حافل بالعديد من الحالات والنماذج التي يبرز فيها حكمة إبراهيم عليه السلام أثناء لقاءاته ومحادثاته المتنوعة والتي تعتبر من جماليات التصوير الحوارية والدعوية في كتاب الله.

(١) سورة الأنعام، الآية: 74-82.

(٢) سورة الصافات، الآية: 88-90.

(٣) الواحدي: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، 1415هـ، ص912.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: 63.

(٥) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 155/22.

(٦) سورة الأنبياء، الآية: 51.

2-حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في حوار المخالف.

لقد تمتع صلى الله عليه وسلم طيلة مسيرته الدعوية، بأخلاق عالية وآداب راقية، تشخصت في حكمته وحلمه على مخالفه، سواء في الفترة المدنية أو المكية، بحيث تضمنت سيرته صلى الله عليه وسلم ترجمة عملية لقواعد منهج الدعوة، وشخصت الأسلوب الأمثل لإيصال عقيدة التوحيد إلى المخالف، الشيء الذي جعل رسالته تستقر في حياة المدعوين، ولو بعد حين، قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾⁽¹⁾، في الآية توجيه لمحمد صلى الله عليه وسلم إلى أساليب الدعوة في المنهج القرآني، قال الإمام الرازي في تفسيره لهذه الآية: (واعلم أنه تعالى أمر رسوله أن يدعو الناس بأحد هذه الطرق الثلاثة وهي الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالطريق الأحسن، في الأول الاعتماد على القطعي في الاستدلال، لبيان الحق للآخر وتلك الحكمة المرادة من الآية، وهذه أشرف الدرجات وأعلى المقامات، وهي التي قال الله في صفتها: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽²⁾، وثانيها: الأمارات الظنية والدلائل الإقناعية وهي الموعظة الحسنة، وثالثها: الدلائل التي يكون المقصود من ذكرها إلزام الخصوم وإفحامهم، وذلك هو الجدل⁽³⁾؛ ولقد تعددت أساليب الدعوة في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم لتنوع حالات ونفسيات وطبائع المخاطبين، فمنهم السهل والنيه العاقل، ومنهم الغليظ الذي أعطي الجدل والمرء فهو صاحب نفس مستعلية ومكابرة، يجادل بالباطل وهو مدرك للحق، ومنهم من يجب الجدل من أجل فهم دقائق وحقائق المسائل.

(1) سورة النحل، الآية: 125.

(2) سورة البقرة، الآية: 269.

(3) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 286/20.

لقد جسد صلى الله عليه وسلم بأخلاقه العالية وحكمته البالغة أسس الدعوة إلى الله، فاستطاع من خلالها اقتحام قلوب وعقول المخالفين، فعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»⁽¹⁾.

1- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في تواصله مع المشركين.

في بيئة تعددت فيها الآلهة وعم فيها الجهل ولوحظ فيها تعلق الإنسان بما هو أرضي، أكد صلى الله عليه وسلم بحكمة عالية للإقناع في خطابه المشركين على دعوتهم للنظر والتفكير في الآيات الكونية وجميع أصناف الموجودات في الأرض والسموات ليدفع بذلك عجلة التأمل في أصل الخلق وإزالة ستار الغفلة للكشف عن الحقائق الربانية، وقد منح صلى الله عليه وسلم حكمة عالية منبعها العناية الإلهية والمنحة الربانية، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فُرِجَ عَن سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعُهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَعَهُ»⁽²⁾، فصدر الحبيب صلى الله عليه وسلم يشتمل على جميع دعوات الحكمة.

إن القرآن الكريم غني بالمحطات الحوارية التي أفصح فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمته العالية في تواصله مع المخالف.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَيْتَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّالِبِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ فَفَضَّلَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿١٢﴾﴾⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، رقم 2594، 2004/4.

(2) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في المعراج، رقم 349، 78/1.

(3) سورة فصلت، الآية: 9-12.

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ قُلْ لَا تُسَلُّونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسَلُّ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ ﴿٢٦﴾﴾؛ في هذه الآية يلخص الرسول صلى الله عليه وسلم قواعد المحادثة والجدال، فبدأ بإيجاد الأرضية المشتركة، بأن حدد مصدر الرزق، ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ...﴾، ثم بعبارات راقية وبآداب عالية يوجه القرآن الكريم، الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اعتبار مشاعر الآخر عند الحوار أو المناظرة، وخلق الثقة بين الطرفين بل رفع معنوياته من أول وهلة، ففي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٦﴾﴾، رفع للتعظيم ودفع للالتباس، قال ابن جرير: (وقد علم أنه على هدى وأنهم على ضلال مبين، ولكنه رفق بهم في الخطاب، فلم يقل: إنا على هدى، وأنتم على ضلال) (2)؛ لقد ساق المنهج القرآني المحاور إلى محل التوافق، وأنه لا شك أن أحدنا مصيب والآخر مخطئ، وهذا استنتاج معقول لا ينكره أحد، ويفتح صدر المخالف للاستماع ومتابعة الحوار أو الجدال، وفي هذا حكمة بالغة.

يقول الزمخشري حول هذه الآية: (ومعناه: وإن أحد الفريقين من الذين يتوحدون الرزق من السموات والأرض بالعبادة ومن الذين يشركون به الجماد الذي لا يوصف بالقدرة، لعل أحد الأمرين من الهدى والضلال، وهذا من الكلام المنصف الذي كل من سمعه من موال أو مناف قال لمن خوطب به: قد أنصفك صاحبك) (3).

كما في قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾، نظيره، ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ...﴾، من قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ﴿٥٥﴾﴾، قال الطبري: (وهو بذلك عالم قبل كونه وفي

(1) سورة سبأ، الآية: 24-26.

(2) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 3/162.

(3) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407هـ، 3/581.

(4) سورة العنكبوت، الآية: 46.

(5) سورة البقرة، الآية: 143.

كل حال، على وجه الترفق بعباده، واستمالتهم إلى طاعته⁽¹⁾، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾﴾⁽²⁾، نسب صلى الله عليه وسلم الجرم إلى نفسه وهو المعصوم عن ذلك، حتى وإن كانت استحالة الجرم على مستلم الوحي، ففي الصيغة، تمهيد واستدراج للطرف الآخر للتفكير والإصغاء لحجتك والاستمرار في الحوار.

قال النسفي: (هذا أدخل في الإنصاف من الأول حيث أسند الإجماع إلى المخاطبين وهو مزجور عنه محذور والعمل إلى المخاطبين وهو مأمور به مشكور)⁽³⁾.

في موقف آخر لما سأل المشركون النبي صلى الله عليه وسلم إلغاء بعض ما أوحى الله إليه، أو تبديله، فكان رده صلى الله عليه وسلم بكل رسوخ وثبات، وبكل حكمة وحلم، بأن الأمر خارج عن إرادته ويستحيل أن يبدله من تلقاء نفسه، ثم لقنهم الثوابت التي هي محور الرسالة، بأنه مجرد متبع لما يوحيه إليه ربه، لتتضح من خلال هذا المنهج الدعوي، ثبات القيم ووضوح المعالم ورزانة الرد، وحكمة الحوار، قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُنْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتُتَّبِعُونَ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَمَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي النَّفْسِ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾⁽⁴⁾.

كما تبرز الحكمة في الرد على المكذبين لرسالة محمد صلى الله عليه وسلم، حين أطلعه القرآن على قول المشركين بأنهم يزعمون أن وراء النص القرآني كاهن يعلمه ويلقنه ما يقول للناس، فجاء الرد على هيئة جملة خبرية هادئة، تحمل في طياتها العبارة الحكيمة، والرد المحكم والجواب المقنع، تبين وتذكر بأن الشخص الذي تعدلون إليه أعجمي، والقرآن كما لا يخفى عليهم عربي واضح المعالم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٣٦﴾﴾⁽⁵⁾.

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420 هـ 162/3.

(2) سورة سبأ، الآية: 25.

(3) النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط1، 1419 هـ / 1998 م 63/3.

(4) سورة يونس، الآية: 154.

(5) سورة النحل، الآية: 103.

قال ابن جرير: (قال أهل التأويل على اختلاف منهم في اسم الذي كان المشركون يزعمون أنه يعلم محمدًا صلى الله عليه وسلم هذا القرآن من البشر، فقال بعضهم: كان اسمه بلعام، وكان قَيْنًا⁽¹⁾ بمكة نصرانيا، وقال آخرون: اسمه يعيش عبد لبني الحَضْرَمِيِّ⁽²⁾).

وهذا غيظ من فيض، ضمن النصوص الدالة على مواقف نبينا محمد الحكيمة، التي دل عليها المنهج الرباني في كتابه الكريم، لاستقطاب المشركين إلى القاسم المشترك، والاجتماع حول ما هو متفق عليه، لتقليص الهوة وتقريب المواقف، واعتبار الآخر، واحترام المخالف، بدون ازدراء ولا استعلاء وبدون مدهانة ولا مداراة، لاحتمال أن يكون الحق مع أحد طرفي الخلاف، وهذا من تمام الحكمة، وفي كل هذا تأصيل لأسلوب الحوار الراقي والملتزم.

ب- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في التواصل مع أهل الكتاب.

لقد تجسدت الحكمة في المسلك الدعوي المشرق لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم عند كل الآيات، التي خاطب فيها أهل الكتاب، باعتبارهم أصحاب رسالة سماوية، امتثالا لنداء القرآن، الذي رسم القواعد والأسس الدعوية لطريق البلاغ مع غير المسلمين، وميز في طريقة عرض الرسالة بين أصناف المخالفين، قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾⁽³⁾.

قال البيضاوي رحمه الله: (إلا بالخصلة التي هي أحسن كمعارضة الخشونة باللين والغضب بالكظم والمشغبة بالنصح...)⁽⁴⁾.

لقد كان رده صلى الله عليه وسلم على الشبهات والتحديات التي عرضت عليه، وحيا من الله، يعتمد على الوقائع والحقائق التاريخية، التي لا يجهلها أهل الكتاب ولا يستطيعون نكرانها،

⁽¹⁾القَيْن أصله الحداد، ثم صار كل صانع قَيْنًا. يُقَال: قَانَ الحدادُ الحديدَةَ يَقِينُهَا قَيْنًا، إِذَا طَرَقَهَا بِالْمِطْرَقَةِ؛ ابن دريد: جمهرة اللغة، ط1، 1987م، 980/2.

⁽²⁾ الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 298/17.

⁽³⁾ سورة العنكبوت، الآية: 46.

⁽⁴⁾ البيضاوي: تفسير البيضاوي، ط1، 1418 هـ، 318/4.

كتكذيبهم وقتلهم من سبق من الأنبياء، رغم كل المعجزات التي جاؤوا بها أمام أعينهم، فاقتضت الحكمة أن يكون الرد مناسباً لطبيعتهم ومنسجماً مع تراثهم ومعتقداتهم، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾⁽¹⁾، لقد كان اعتراضهم موقوفاً على معتقد صحيح لم ينكره القرآن الكريم، فجاءت طبيعة الرد تتوافق مع نوع الاعتراض، فبين القرآن الكريم حجم الجحود الذي يضمرونه في أنفسهم لما عرضوا عن الإيمان مع استحضارهم لمعجزات أنبيائهم، وفي هذا الشأن يقول الطبري: (لأن أكل النار ما قربه أحدهم لله في ذلك الزمان كان دليلاً على قبول الله منه ما قرب له، ودلالة على صدق المقرب فيما ادعى أنه محق فيما نازع أو قال)⁽²⁾.

كما تتجلى حكمة المنهج القرآني على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في نفي دعوى ألوهية عيسى عليه السلام، بالإقرار أولاً برسالة عيسى، وصدقية أمه، وبيان بشريتهما بمشاركتهما الناس في التصرفات والعادات اليومية، وبيان الخلل المنطقي لزعمهم، قصد زعزعة ما يعتبر بالنسبة لديهم من العقائد الراسخة والثوابت المأكنة، عند قوله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظُرْ أَتَىٰ يُؤْفَكُونَ﴾⁽³⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 183.

(2) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط 1، 1420هـ، 284/6.

(3) سورة المائدة، الآية: 75.

نقل السمعاني رحمه الله في تفسيره: (وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ⁽¹⁾: هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْحَدِيثِ، يَعْنِي: أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، وَيَشْرَبَانِ، وَيَبُولَانِ، وَيَتَغَوَّطَانِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَهًا يَعْبُدُ)⁽²⁾.

كما يتجلى هذا الشكل من الخطاب الحكيم في قوله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾⁽³⁾.

ففي هذه الأشكال الخطائية تتجلى قواعد الحوار المحكم والحكيم والرد الهادئ والإسقاط المعقول للرد على النصارى في زعمهم أن الله هو المسيح ابن مريم، فبدأ القرآن الكريم أولاً بإبطال ادعاء الآخر، ثم علل وجاء بالدليل بأن تعدد الآلهة مدعاة للفوضى والاستبداد؛ ففي الأسلوب تناسب وانسجام مع توجيه القرآن الكريم الذي يدعو لتفادي الجدل العقيم، المستند على الوهم والتخمينات، لأنه مدعاة للشحناء والنزاعات بين الناس، ومبعث لعدم الوصول إلى التوافق المنشود بين الأفراد والجماعات، فهذا نموذج من أشكال الحوارات الحضارية والأساليب المشرقة عندما يسائل الوحي الآخر من أهل الكتاب، أسئلة كاشفة للحقائق دامغة للزيف والباطل.

لقد تحلت حياة الرسول صلى الله عليه وسلم بزينة الرفق، الذي لم يفارقه خلال مسيرته البلاغية، يلقنه لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أروع مثال، تنهل منه الإنسانية السلوك العالي والأخلاق المشرقة.

(1) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، وقيل المروزي، (213هـ-276هـ) النحوي اللغوي صاحب كتاب " المعارف " و " أدب الكاتب "؛ كان فاضلاً ثقة، سكن بغداد، تصانيفه كلها مفيدة، ومنها " غريب القرآن الكريم " و " غريب الحديث " و " عيون الأخبار " و " مشكل القرآن " و " مشكل الحديث " و " طبقات الشعراء " و " الأشربة " و " إصلاح الغلط " و " كتاب التقفية " و " كتاب الخيل " و " كتاب إعراب القراءات " و " كتاب الأنواء " و " كتاب المسائل والجوابات " و " كتاب الميسر والقдах " وغير ذلك، وأقرأ كتبه ببغداد إلى حين وفاته، وقيل أن أباه مروزي، وأما هو فمولده ببغداد، وقيل بالكوفة، وأقام بالدينور مدةً قاضياً فنسب إليها؛ وكانت ولادته سنة ثلاث عشرة ومائتين، وتوفي في ذي القعدة سنة سبعين، وقيل سنة إحدى وسبعين، وقيل أول ليلة في رجب، وقيل منتصف رجب سنة ست وسبعين ومائتين، والأخير أصح الأقوال؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ط1، 1900م، 42/3.

(2) السمعاني: تفسير القرآن، ط1، 1418هـ/1997م، 56/2.

(3) سورة المؤمنون، الآية: 91.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ زَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ»⁽¹⁾.

كما كان يدعو لليهود بالهداية وصلاح البال: عن أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قال: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ»⁽²⁾.

تشهد السيرة بثبات النبي صلى الله عليه وسلم على خلق الحكمة ورزانة التوجيه حتى في المواقف الحرجة والعصيبة ، كما يتضح ذلك في نهج إرشاده صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم خيبر: « انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ »⁽³⁾.

ت- حكمة محمد صلى الله عليه وسلم في التواصل مع الملاحدة.

إن الادعاءات المزعومة يعوزها النظر والتفكير، فجاء القرآن بأنواع من الردود المحكمة والتي لا شبهة فيها ولا التباس بأسلوب "قل" أو بصور أخرى على لسان محمد صلى الله عليه وسلم، وذلك على حسب ميدان الإلحاد ومجال النكران من أجل إيقاظ العقول من سباتها، وتحريك أدوات التبصر ولمس الحقيقة، وتوجيه صاحب الرسالة وأتباعه لنهج أسلوب الرد المناسب؛ فلما ادعى الملاحدة بأن الوجود الإنساني عبارة عن موت وحياة، وبأن سبب الهلاك هو عامل الزمن، جاء الرد القرآني بحكمة راقية يفند زعمهم وكأنه يسائل ضمائرهم، عندما استجوبهم عنم أطلعكم

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم 6024، 14/8؛ وصحيح مسلم، باب كيف يرد السلام على أهل الكتاب، رقم: 5707، 4/7.

(2) مسند أحمد رقم 19587؛ سنن أبي داود، رقم 5038؛ وسنن البيهقي في "الشعب" رقم 9351؛ وسنن الترمذي، رقم 2739، وقال: هذا حديث حسن صحيح؛ وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" رقم 940؛ تخرجه الأرنؤوط للحديث عند تحقيق المسند، 357/32.

(3) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من أسلم على يديه رجل، رقم 3009، 60/4؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم 2406، 1872/4.

على أحوال ما بعد الموت، ليلخص تصريحاتهم بأنها اتباع للظن وبأنها نوع من الخرص والحدس، كما في قوله تعالى: ﴿ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٥١﴾ ⁽¹⁾، وفي قوله سبحانه: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَيْدَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴿٦٦﴾ أَوْ لَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴿٦٧﴾ ⁽²⁾.

فحينما غابت عن الملحد البيئات، وعمي بصره وقصر عقله لإبصار الحق وإدراك الحقائق بشبهته التي استبعدت تجميع الأجسام بعد تمزيقها وتحلل أعضائها، جحد بالحساب وأنكر البعث، فجاءت الآيات تذكر شبهته وترد عليه ردا مختصرا جامعا وتسلك طريقا ينسجم مع الفطرة البشرية ومع الواقع المنظور، لإقحامه وإزالة محل الالتباس لديه؛ تلك حكمة الله البالغة لإثبات ما أنكره الملحدون من البعث، من صور ذلك في الذكر الحكيم قوله: ﴿ أَعِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ ⁽³⁾، فرد عليهم سبحانه في نفس السورة: ﴿ وَتَزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴿١١﴾ ق، الآية: 8-10.

فالإنسان يشهد باستمرار التغيير الطارئ على الطبيعة، وكيف يُحيي الله الأرض بعد موتها، فيكون الاستشهاد بالحادث المشهود أقرب إليه للتدبر والاعتبار.

إن العظام تتبدد، لكن من أوجدها من عدم وكساها لحما لا يُعجزه إعادتها على الهيئة التي كانت عليها، قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ ⁽⁴⁾.

(1) سورة الإسراء، الآية: 51.

(2) سورة مريم، الآية: 66-67.

(3) سورة ق، الآية: 3.

(4) سورة يس، الآية: 78.

حقا إن استعمال مصطلح "نَسِي" في الآية، إشعار وتوجيه للآخر بالاضطراب في الاستدلال لأصل الخلق بالحكمة والتي هي أحسن، للوصول إلى نتائج دعوية إيجابية، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْقَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٧٦﴾﴾⁽¹⁾.

يركز القرآن في العديد من هذه الآيات، على الحقيقة الكبرى بأن مجرد وجود الإنسان يعتبر حجة بالغة على وجود موجهه وعلى بعثه بعد مماته، وفي هذا المسلك تبرز حكمة القرآن الكريم البالغة للإقناع ونفخ روح التفكير والتعقل في قلوب الملاحدة.

⁽¹⁾سورة يس، الآية: 57.

المبحث الثالث: سنة التدرج في المنهج القرآني للتواصل مع المخالف.

يعتبر القرآن الكريم مدرسة تدريبية، لا تنضب منحه ولا تجف ينابيعه ولا تحد مجالاته، وما زالت البشرية ترتوي من ماء حكمته وتنهل من عيبر نفحاته وتستهدي بنور روحه الفياض بالعطايا والمنح التي ساقط الكثير نحو الهدى والرشاد باعتماد مسالك تتناسب وفطرة الإنسان، نسوق منها سنة التدرج في تواصل الخطاب القرآني مع المخالف، والتي تدرج ضمن المنظومة التوجيهية المتكاملة التي بنى عليها المنهج القرآني برنامحه التربوي والاصلاحي.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للتدرج.

1- معنى التدرج في اللغة:

أصل كلمة التدرج من الجذر الثلاثي (د.ر.ج)، وزيد على الفعل التاء والتضعيف. قال الله عز وجل: ﴿فَدَرَّيْ وَمَنْ يُكَدِّبُ بِهِذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾، قَالَ بَعْضُهُمْ: سَنَأْخِذُهُمْ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَلَا نُبَاغِثُهُمْ... وَالرَّيْحُ إِذَا عَصَفَتْ اسْتَدْرَجَتْ الْحُصَى أَي صَيَّرَتْهُ إِلَى أَنْ يَدْرُجَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْفَعَهُ إِلَى الْهَوَاءِ.

والدَّرَاجَةُ: الَّتِي يَدْرُجُ عَلَيْهَا الصَّيَّ أَوَّلَ مَا يَمْشِي. وَيُقَالُ: دَرَجْتُ الْعَلِيلَ تَدْرِجًا إِذَا أَطْعَمْتَهُ شَيْئًا قَلِيلًا مِنَ الطَّعَامِ. ثُمَّ زِدْتَهُ عَلَيْهِ قَلِيلًا، وَذَلِكَ إِذَا نَفَعَهُ حَتَّى تَدْرُجَ إِلَى غَايَةِ أَكْلِهِ كَانَ قَبْلَ الْعِلَّةِ دَرَجَةً فَدَرَجَةً... وَيُقَالُ: دَرَجَ إِذَا صَعَدَ فِي الْمَرَاتِبِ⁽²⁾.

وفي لسان العرب: (درج: درج البناء ودُرَجُه، بِالتَّثْقِيلِ: مَرَاتِبُ بَعْضِهَا فَوْقَ بَعْضٍ. وَالدَّرَجَةُ: الرَّفْعَةُ فِي الْمَنْزِلَةِ. وَالدَّرَجَةُ: الْمَرْقَاةُ. وَالدَّرَجَةُ وَاحِدَةُ الدَّرَجَاتِ، وَهِيَ الطَّبَقَاتُ مِنَ الْمَرَاتِبِ. وَالدَّرَجَةُ: الْمَنْزِلَةُ، وَالْجَمْعُ دَرَجٌ. وَدَرَجَاتُ الْجَنَّةِ: مَنَازِلُ أَرْفَعُ مِنْ مَنَازِلِ. وَالدَّرَجَانُ: مِشْيَةٌ

⁽¹⁾سورة القلم، الآية: 44.

⁽²⁾ابن الأزهري الهروي: تهذيب اللغة، ط1، 2001م، 341/10.

الشَّيْخِ وَالصَّبِيِّ. وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ إِذَا دَبَّ وَأَخَذَ فِي الْحَرَكَةِ: دَرَجٌ⁽¹⁾؛ في تهذيب اللغة: (والدَّرَجَان: مَشْيَةُ الشَّيْخِ وَالصَّبِيِّ، وَقَدْ دَرَجَ يَدْرُجُ دَرَجًا وَدَرَجَانًا.

2- معنى التدرج في الاصطلاح:

قال السيوطي رحمه الله: (وإنما أجرى الله الأتوار، وخلق السموات والأرض في ستة أيام للاعتبار، وأن عاداته التدرج في الأمور)⁽²⁾.

في مناهل العرفان: (جريا على سنة التدرج من ناحية وتقديم الأهم على المهم من ناحية أخرى، فلا ريب أن العقائد والأخلاق والعادات، أهم من ضروب العبادات ودقائق المعاملات لأن الأولى كالأصول بالنسبة للثانية لذلك كثر في القسم المكي التحدث عنها والعناية بها)⁽³⁾. من خلال المفهوم الاصطلاحي للمادة تبين العلاقة بين دلالة الاسم اللغوية وأصل الكلمة، مما جعلني ألخص تعريف كلمة التدرج في الدلالة الاصطلاحية التالية: التدرج هو الارتقاء والتطور بحصيلة الخطاب الديني شيئاً فشيئاً والتنقل به مراتب، والبدء بالأهم فالمهم واحترام سلم الأولويات؛ ونريد بسنة التدرج في هذا المبحث، السير بتأني ومراتب لإيصال كلمة الله إلى الغير، وهذا ينسجم مع المعنى اللغوي لكلمة التدرج والتي تدل على المشي ببطء، والارتقاء منازل ومراتب.

المطلب الثاني: التأصيل لسنة التدرج في القرآن والسنة.

إن قاعدة التدرج شاخصه في منهج الإبلاغ الذي اعتمده القرآن الكريم، نلمس ذلك من خلال النصوص القرآنية ومن خلال الممارسة الدعوية اليومية لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، فالكتاب والسنة، وحياة السلف الصالح، زاخرة وزاهرة لتأصيل هذه القاعدة.

(1) ابن منظور: لسان العرب، فصل الدال المهملة، مادة "درج"، ط3، 1414هـ، 266/2.

(2) السيوطي: معترك الأقران في إعجاز القرآن، ويُسمى (إعجاز القرآن ومعترك الأقران)، ط1، 1408هـ/ 1988م، 353/2.

(3) الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ط3، 1362هـ/1943، 204/1.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَيُّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾⁽¹⁾؛ بقدرته الخالق سبحانه وتعالى أن يلغي عامل الزمن في خلقه للكون، لكنها سنة التدرج التي مزجها الله عز وجل مع القانون الكوني وجعلها عالقة بكل مكونات أجزائه، لا تكاد تنفك عنه لا في صغيرة ولا كبيرة من جزئياته.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٤﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾⁽²⁾.

ويتجلى هذا المنهج في أول ما أوحى الله به من القرآن، قال تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾﴾⁽³⁾؛ قال الإمام الرازي رحمه الله عند تفسير هذه الآية: (لو قال له: اقرأ باسم ربك الذي لا شريك له، لأبوا أن يقبلوا ذلك منه، لكنه تعالى قدم ذلك مقدمة تلجئهم إلى الاعتراف به... أذكر لهم أنهم هم الذين خلقوا من العلقة فلا يمكنهم إنكاره، ثم قل: ولا بد للفعل من فاعل فلا يمكنهم أن يضيفوا ذلك إلى الوثن لعلمهم بأنهم نحتوه، فهذا التدرج يقرون بأني أنا المستحق للثناء دون الأوثان، كما قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾⁽⁴⁾؛⁽⁵⁾ كما يتضح أن النص القرآني يتواصل بلسان حال أهل مكة حينها، يعترفون بالرب الخالق ولا يومنون بالإله المعبود.

(1) سورة فصلت، الآية: 9-10.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 12-14.

(3) سورة العلق، الآية: 1.

(4) سورة الزخرف، الآية: 87.

(5) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 217/32.

في قوله تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَقْتَهُ لِيَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾⁽¹⁾، قال الشوكاني: (والمعنى: أنزلناه منجما مفرقا لما في ذلك من المصلحة، ولو أخذوا بجميع الفرائض في وقت واحد لنفروا ولم يطيقوا)⁽²⁾.

من الواضح أن دعوة الرسل جميعا بدأت بدعوة أقوامهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، ولم تتطرق إلى جانب التشريعات عند مستهل رسالة البلاغ، بل ركزت على ترسيخ عقيدة التوحيد مدة من الزمن، لتصبح قاعدة أساسية تُبنى عليها جل الأحكام التي تنظم حياة الأفراد والجماعات، لو أراد الله أن ينزل القرآن جملة واحدة لأنزله، ولكنه لحكمة علم منها ما علم، أنزله منجما، استغرق هذا الأمر ثلاثا وعشرين سنة.

والتدرج في بناء شخصية نبينا صلى الله عليه وسلم قبل نزول الرسالة واضح المعالم، فقبل استقبال الوحي كانت الرؤيا الصالحة أولاً، ثم حُب إليه الانفراد في الغار، ثم نزل عليه الوحي بعد ذلك، كما في حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: "أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءِ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِدَلِّكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ"⁽³⁾؛ وفي قولها "أول ما بدأ به" إقرار وإشارة إلى المرحلية والتدرج والترتيب، وعنها رضي الله عنها أنها قالت: "إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمَفْصَلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَالِلُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّانَا أَبَدًا"⁽⁴⁾.

(1) سورة الإسراء، الآية: 106.

(2) الشوكاني: فتح القدير، ط1، 1414هـ، 3/313.

(3) صحيح البخاري، (باب بدء الوحي)، رقم 1؛ وصحيح مسلم في كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم 160، 1/139.

(4) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، رقم 4993، 6/185.

إن احترام سنة التدرج كان ماثلاً في حركة التطور التي سارت عليها المراحل الدعوية والمسيرة الإصلاحية سواء في الفترة المكية أو المدنية، في العبادات أو المعاملات، كما يظهر ذلك في التطور التشريعي الذي لم يشهد عملية الجمود قط، بل واكب درب التغيير بالاستمرارية في التجديد ومتابعة النتائج؛ يتجلى ذلك في نوع التوجيهات التي كان يربي عليها صلى الله عليه وسلم صحابته الكرام أثناء البعثات الدعوية، كما جاء في حديث عبد ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَأَتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»⁽¹⁾.

لقد شكل تطهير العقائد الفاسدة والمتأصلة عند سدنة الكعبة، بلد الله الحرام، وعند سادات قريش، الذين يعتبرون سيادتهم على الحج مبرراً وحجة لتقاليدهم ومعتقداتهم المزيفة، أكبر التحديات التي واجهها القرآن الكريم، فنهج منهج التدرج والبدء بالأهم فالمهم، الشيء الذي يفسر سكوت القرآن في بداية الوحي عن أشياء حرّمها بعد ذلك؛ عبر عن ذلك الإمام الشاطبي رحمه الله في الموافقات بقوله: (إن الأمي الذي لم يزاول شيئاً من الأمور الشرعية ولا العقلية-وربما اشمأز قلبه عما يخرججه عن معتقداته-بخلاف من كان له بذلك عهد، ومن هنا كان نزول القرآن نجوماً في عشرين سنة، ووردت الأحكام التكليفية فيها شيئاً فشيئاً ولم تنزل دفعة واحدة، وذلك لئلا تنفر عنها النفوس دفعة واحدة، فيما يحكى عن عمر بن عبد العزيز أن ابنه عبد الملك قال له: "ما لك لا تنفذ الأمور؟ فوالله ما أبالي لو أن القدور غلت بي وبك في الحق". قال له عمر:

(1) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، رقم: 4347،

"لا تعجل يا بني، فإن الله ذم الخمر في القرآن مرتين، وحرّمها في الثالثة، وإني أخاف أن أحمل الحق على الناس جملة، فيدفعوه جملة، ويكون من ذا فتنة"⁽¹⁾.

إن فقه التغيير أو الإصلاح محكوم بمجموعة سنن وقوانين خلقها البارئ عز وجل، لا بد من التفاعل والانسجام معها، فالتغيير الإيجابي العادل لا يتم فجأة، والنية الصالحة لوحدها لا تكفي، فلا بد من العزيمة الصادقة والتخطيط المستنير الراشد الذي يحترم السنن الكونية؛ فحالة التبذل التي تعيشها المجتمعات اليوم تطلبت وقتاً كافياً للوصول إلى ماهي عليه، فالإصلاح كذلك وبكل تأكيد في حاجة إلى احترام عامل الزمن لاقتلاع ما تعشعش في العقول من أوهام وأباطيل، واجتثاث ما توارثه القوم من موروثات فاسدة، وإباحية مقبولة، ولربما كانت هناك ضرورة للصبر مؤقتاً والعيش مع حالات من الظلم والفساد حتى يحين أمر الله فيحل محلها العدل والصالح، الأمر الذي لم يتحمّله كثير من الغيورين اليوم على هذا الدين واعتبروه من التنازلات، فأريك مسار مجموعة من التنظيمات الإصلاحية والتغييرية، فلقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الأصنام بالكعبة المشرفة مدة من الزمن، كان هدفه اجتثاث الأصنام الماثلة معنويًا في النفوس واقتلاع قواعدها من العقول والقلوب، قبل تحطيمها مادياً يوم فتح مكة، لأنه صلى الله عليه وسلم على دراية وعلم يقين، أن وراء هذه الحجارة يتستر السدنة والكهان المرتزقة الذين يربون غنهم الفاحش ويمتلكون أماكن السيادة والقرار، مستغلين بذلك ضعف الأحلام، المنغمسين في الجهل والضلالة، المتعصبين للعقائد الباطلة والتقاليد الموروثة، ومثل هذا وبصور مختلفة تعيشه العديد من الأوساط والمجتمعات المسلمة اليوم.

في الحديث الصحيح، دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح، وحول البيت ستون وثلاث مائة نصب فجعل يطعنها بعود في يده، ويقول: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ»⁽²⁾، وهكذا استطاع صلى الله عليه وسلم تغيير المعتقدات والعادات

(1) الشاطبي: الموافقات، ط1، 1417هـ، 2/148.

(2) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح؟ رقم 4287، 5/148؛ وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب إزالة الأصنام من حول الكعبة، رقم 1781، 3/1409.

الباطلة، المألوفة بين الناس، بالصبر والحلم واحترام سنة التدرج، والتوافق مع المقاصد الرئيسية لديننا الخفيف التي أصلت لمراعاة مصالح الناس، ودفع المفاسد عنهم.

وفي نفس السياق تبرز مواقف إبراهيم عليه السلام الدعوية والحجاجية مع قومه، لإقناعهم وانتزاع العقائد الباطلة والتمكنة منهم وذلك باحترامه سنة التدرج، فبين عليه السلام في المرحلة الأولى أن الآفل لا يستحق العبادة، وأوضح لهم في المرحلة الثانية تيههم وضلالهم ثم أعلن بعدها لهم تصريحاً لا تلميحاً عن شركهم وبراءته مما يشركون، لأن أنواع الظلم ومجموعة الانحرافات والعادات الباطلة التي طغت واستحكمت في نفوسهم وأجانبهم وتجدرت في تقاليدهم وأعرافهم والتي استغرقت أحقاباً عديدة، بل قرون مديدة، بحاجة إلى صبر جميل وطول نفس جهيد للوصول إلى اقتلاعها واستئصالها من حياتهم.

تجدر الإشارة في هذا المقام إلى مسألة في غاية الأهمية، فالله سبحانه وتعالى هو الذي له صلاحية التدرج في التشريع، فلا يجوز بناء على هذه السنة التنازل عن بعض الأحكام التشريعية التي صدر فيها حكم نهائي قطعي الثبوت قطعي الدلالة كشرب الخمر مثلاً.

المبحث الرابع: المنهج القرآني في تعامله مع عادات المخالف.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للعادة.

1- تعريف العادة في اللغة:

أصل مادة "عادة" من الجذر الثلاثي (ع-و-د)؛ عرفها الخليل: (والعادة: الدُّرْبَةُ في الشيء، وهو أن يتمادى في الأمر حتى يصير له سجيّة. ويقال للرجل المواظب في الأمر: مُعَاوِد. في كلام بَعْضِهِمْ: الزَّمُوا تُقَى الله واستعيدوها).⁽¹⁾

وفي الصحاح: (العَادَةُ معروفةٌ، والجمع عَادٌ وعاداتٌ. تقول منه: عَادَهُ واغْتَادَهُ. وتَعَوَّدَهُ، أي صار عادة له. وَعَوَّدَ كلبه الصيد فتعوده. واستعدته الشيء فأعادَهُ، إذا سألته أن يفعله ثانياً)⁽²⁾؛ وقال الزبيدي وابن منظور: (وَعَادَ إِلَيْهِ يَعُودُ عَوْدَةً وَعَوْدًا، والعود الرجوع، وسميت بذلك لأن صاحبها يعاودها، أي يرجع إليها، مرة بعد أخرى)⁽³⁾.

لقد تبين من خلال هذه التعاريف بأن العادة هي الديدن يعاود ويرجع إليه وهو المعاودة والتكرار، فهي كل ما اعتيد عليه فأصبح ممتزجا بالطباع والسجايا.

2- تعريف العادة في الاصطلاح.

ولقد حاول صاحب الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية نقل تعريف العادة عند الأصوليين وتعريفها عند الفقهاء فقال:

⁽¹⁾ الفراهيدي، العين، د.ط، 218/2.

⁽²⁾ الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 514/2.

⁽³⁾ الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، 1414هـ، 432/8. ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 316/3.

1-تعريف العادة عند الأصوليين:

عرّف الأصوليون العادة بأنها الأمر المتكرر من غير علاقة عقلية، لأن التكرار إذا كان ناشئاً عن علاقة عقلية، وهي التي يحكم العقل فيها لم يكن عندئذ من قبيل العادة، بل من قبيل التلازم العقلي، كتتحرك الخاتم بحركة الإصبع وتحرك ورق الشجر كلما تحرك الريح، وتبدل مكان الشيء بحركته، فهذا لا يسمى عادة مهما تكرر، لأنه ناشئ عن تلازم وارتباط في الوجود بين العلة والمعلول، يقضي به العقل، وليس ناشئاً عن ميل الطبع⁽¹⁾.

ب-تعريف العادة عند الفقهاء:

عرّف الفقهاء العادة بأنها (عبارة عما يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المعقولة عند الطباع السليمة، كما يظهر بأن تعريف الفقهاء لم يشترط نفي العلاقة العقلية، فشمّل ما تعودده الفرد أو المجتمع دون وجود تلازم عقلي كأنواع الكلام والمأكل والملبس والمسكن، والعوارض المتكررة بطريقة منتظمة كالعادة الشهرية بالنسبة للمرأة أو ما يتضمن تلازماً عقلياً كإسراع بلوغ الأشخاص ونضج الثمار في الأقاليم الحارة، وإبطائه في الباردة وكثرة الأمطار في بعضها صيفاً وفي بعضها شتاءً إلى غير ذلك من العادات)⁽²⁾.

جاء في التعريفات: (العادة: ما استمر الناس عليه على حكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى)⁽³⁾.

3-الفرق بين العرف والعادة:

بحكم الترابط القائم بين العرف والعادة في الاستعمال، فلا بد أن نبين العلاقة بين المصطلحين،

(1) محمد صدقي آل بورنو: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ط4، 1416 هـ/1996م، 274/1.

(2) المصدر نفسه، 275/1.

(3) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403 هـ-1983م، ص146.

يقول صاحب القاموس المحيط: (العُرفُ، بالضم: الجودُ، واسمُ ما تَبَدَّلُهُ وتُعْطِيهِ، ومَوْجُ البَحْرِ، وضِدُّ النُّكْرِ، واسمٌ من الاعترافِ، تقولُ له: عَلَيَّ أَلْفُ عُزْفًا، أي: اعترافاً)⁽¹⁾.

وفي التعريفات: (العرف: ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، وهو حجة أيضًا، لكنه أسرع إلى الفهم، وكذا العادة، هي ما استمر الناس عليه على حكم العقول وعادوا إليه مرة بعد أخرى)⁽²⁾.

مما يفهم أن هناك ترادفا بين العرف والعادة، ويمكن الجمع بين هذين المصطلحين بقولنا: إن الشيء إذا استُحسِنَ ثم تعوَّده الفرد أو المجتمع من خلال التكرار سيصبح عرفا تتعارف عليه تلك الأفراد أو المجموعات البشرية.

المطلب الثاني: العادة والعرف في أقوال بعض العلماء.

يعتبر الاطلاع على الموروث الشعبي والتقاليد المتجذرة في المجتمعات، من أركز الركائز التواصلية مع المخالف، وذلك لتَحَكُّم هذه التقاليد واستقرارها في المجتمعات البشرية، والتي تختلف باختلاف الشعوب والأجناس واللغات والقارات والبلدان والقبائل، مما جعلها تؤثر في تفكيرهم وقراراتهم وأنماط حياتهم؛ ونظرا لجهل بعض الدعاة بأعراف وتقاليد المدعوين الأمر الذي يشكل عائقا كبيرا أمام مهمتهم الدعوية، فجاء القرآن الكريم والسنة الشريفة لتوليها اهتماما بالغاً سواء على مستوى اعتبار اللفظ المعتاد أو السلوكيات الفردية أو الجماعية المتعارف عليها، والتعامل معها بالنظرة المصلحية، لأن أساس الوحي اعتبار المصالح ودفع المضار عن العباد في الدنيا ويوم الحساب، فما توافق مع الكليات والمقاصد أقره المشرع وإلا لم يتحرج في طرحه ونبذه.

(1) الفيروزآبادي: القاموس المحيط، ط8، 1426هـ/2005م، 836/1.

(2) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ-1983م، 149.

قال ابن العربي⁽¹⁾: (إن العرف والعادة أصل من أصول الشريعة يقضى به في الأحكام والعادة)⁽²⁾؛ وحجية العرف في الإسلام راسخة في القرآن والسنة، قال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾⁽³⁾. يقول صاحب المنار: (الأمر بالعرف وهو ما تعارفه الناس من الخير وفسروه بالمعروف. وفي اللسان: المعروف ضد المنكر، والعرف ضد النكر قال: والعرف والعارفة والمعروف واحد ضد النكر، وهو كل ما تعرفه النفس من الخير وتبساً به وتطمئن إليه)⁽⁴⁾.

جعل الإمام السيوطي رحمه الله ضمن القواعد التي ترجع إليها جميع مسائل الفقه، القاعدة السادسة تحت عنوان "العادة محكمة"⁽⁵⁾؛ وهذا من رفع الحرج على الإنسان الذي تمكنت منه الأعراف والعادات التي نشأ فيها وعليها، فلا يُنهى إلا على ما لا يتناسب مع المقاصد التي أقرها

(1) الإمام، العلامة، الحافظ، القاضي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، ابن العربي الأندلسي، الإشبيلي، المالكي، صاحب التصانيف، كان مولده في سنة ثمان وستين وأربع مائة، كان أبوه أبو محمد من كبار أصحاب أبي محمد بن حزم الظاهري بخلاف ابنه القاضي أبي بكر، فإنه منافر لابن حزم، محط عليه بنفس ثائرة، ارتحل مع أبيه، وسمعا ببغداد وبدمشق وبالحرم الشريف وبمصر من خلق كثير، وتفقه: بالإمام أبي حامد الغزالي، والفقهاء أبي بكر الشاشي، والعلامة الأديب أبي زكريا التبريزي، وجماعة، ورجع إلى الأندلس بعد أن دفن أباه في رحلته - أظن ببيت المقدس - وصنف، وجمع، وفي فنون العلم برع، وكان فصيحاً، بليغاً، خطيباً، صنف كتاب (عارضضة الأحوذ في شرح جامع أبي عيسى الترمذي، وفسر القرآن المجيد، فأتى بكل بديع، وله كتاب (كوكب الحديث والمسلسلات)، وكتاب (الأصناف) في الفقه، وكتاب (أمهات المسائل)، وكتاب (نزهة الناظر)، وكتاب (ستر العورة)، و (المحصل) في الأصول، و (حسم الداء، في الكلام على حديث السوداء)، و كتاب (في الرسائل وغوامض النحويين، وكتاب (ترتيب الرحلة، للترغيب في الملة)، و (الفقه الأصغر المجلد الأصغر)، وأشياء سوى ذلك لم نشاهدها واشتهر اسمه، وكان رئيساً محتشماً، وافر الأموال، بحيث أنشأ على إشبيلية سورا من ماله، كان القاضي أبو بكر ممن يقال: إنه بلغ رتبة الاجتهاد، توفي ابن العربي بفاس، سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ/1985م، 197/20، بتصرف.

(2) ابن العربي، أحكام القرآن، ط3، 1424هـ/2003م، 288/4.

(3) سورة الأعراف، الآية: 199.

(4) رشيد رضا: تفسير المنار، 1990م، 445/9.

(5) السيوطي، الأشباه والنظائر، ط1، 1411هـ/1990م، 89.

الدين الحنيف، كما أشار في نفس المصدر بأن هناك العديد من مسائل الفقه⁽¹⁾، اعتمد فيها على ما تعارف عليه الناس.

لعل من ألمع مميزات هذا الدين، الواقعية والانسجام مع الفطرة الإنسانية، اللذان يتجليان في اعتبار أعراف الناس وعاداتهم لتوظيفها في خدمة المجال التواصلي الدعوي، الأمر الذي يحتم على الداعية أن يكون ملما بعبادات وأعراف وانشغالات المدعويين، فكما أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال، فكذلك المناهج والطرق الدعوية، يقول ابن القيم: (ينبغي له أن يكون فقيها في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتياهم وعوائدهم وعرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال)⁽²⁾.

ذكر الامام القرابي رحمه الله: (تراعى الفتاوى على طول الأيام فمهما تجدد في العرف اعتبره ومهما سقط أسقطه ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك لا تجره على عرف بلدك واسأله عن عرف بلده وأجره عليه وأفته به دون عرف بلدك والمقرر في كتبك فهذا هو الحق الواضح والجمود على المنقولات أبدا ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين)⁽³⁾، ومثل هذا نفهمه من حديث عائشة، أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُثْبَةَ، قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ، بِالْمَعْرُوفِ»⁽⁴⁾، يعني بما تعارف عليه قومك في تحديد النفقات.

(1) السيوطي، الأشباه والنظائر، ط1، 1411هـ/1990م، 90.

(2) ابن القيم: إعلام الموقعين، ط1، 1411هـ، 157/4.

(3) القرابي: أنوار البروق في أنواء الفروق، د.ط، 177/1.

(4) صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل للمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، رقم: 5364، 65/7.

بهذا يتضح أن مراعاة الأعراف والعادات دون ارتكاب المفسد أو مخالفة ما هو قطعي من القواعد التي بنت عليها الدعوة الإسلامية أسسها، قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَجْبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ»⁽¹⁾.

إن الطباع والأعراف والعادات التي نشأ فيها وشب عليها المرء متمكنة في نفوس الأشخاص والجماعات، فوجب على الداعية التفاعل معها إيجاباً أو سلباً، إيجاباً فيزيكياً وبنميتها، وسلباً فيحاول انتزاعها واستئصالها، وذلك بعد دراستها دراسة عميقة، سواء على المستوى العقدي أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو حتى السياسي، فالداعية النبوية لا يقبل على دعوة الآخرين حتى يطلع على أعرافهم وعاداتهم ويجتهد في تعلم لغاتهم ودراسة تاريخهم وأطوار بناء مؤسساتهم، وفي هذا المقام، يقول ابن القيم: (معرفة الناس أصل عظيم يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن فقيهاً فيه، فقيهاً في الأمر والنهي، وإلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح)⁽²⁾.

المطلب الثالث: عادات قبل الإسلام أقرها القرآن الكريم.

لقد أبقى الإسلام العديد من العادات والأعراف التي كان عليها العرب قبل الإسلام وذلك في العديد من المجالات، سواء العبادات منها أو المعاملات، كمناسك الحج والسقاية ومسألة العبيد والإماء والتعدد والإرث والجوار والحرب...، مع بعض التعديلات والإصلاحات التي قام بها الإسلام لتستقيم مع المنهج والمقصد الذي جاء به الشرع الحنيف.

يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله بشأن بعض العبادات التي كان عليها العرب قبل الإسلام عند قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽³⁾، (لقد كانت سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام من أعظم مناصب قريش في الجاهلية، والمناصب عشرة، وتسمى المآثر فكانت السقاية لبني هاشم بن عبد مناف بن قصي وجاء الإسلام وهي للعباس بن عبد المطلب،

(1) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةٌ أَنْ لَا يَفْهَمُوا، رقم 127، 37/1.

(2) ابن القيم: إعلام الموقعين، ط1، 1411هـ/157/4.

(3) سورة التوبة، الآية: 19.

وكانت عمارة المسجد، وهي السدانة، وتسمى الحجابة، لبني عبد الدار بن قصي وجاء الإسلام وهي لعثمان بن طلحة. وكانت لهم مناصب أخرى ثمانية أبطلها الإسلام⁽¹⁾.

كما يدل على بعض عادات العرب التعبدية التي أقرها القرآن وقام بتوجيهها حديث عائشة رضي الله عنها، "قَالَ عُرْوَةُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾⁽²⁾، فَوَاللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٌ جُنَاحُ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصِّفَا وَالْمَرْوَةَ، قَالَتْ: بِمَنْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أُوتِيَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أَنْزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةَ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمِشَلِّ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَنْحَرِّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصِّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا أَسَلِمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَنْحَرِّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾⁽³⁾ " (4)، فالحديث يدل على أن السعي بين الصفا والمروة كان من عادات الأنصار التعبدية قبل الإسلام مما جعلهم يتخرجون ويتوقفون عند الطواف بينهما.

ولقد اعتد النبي صلى الله عليه وسلم بمكيال أهل المدينة في تقدير المحاصيل من تمر وزراعة، لأنهم كانوا أصحاب زراعة وغراسة كما اشتهروا بخدمة أشجار النخيل وأنواع التمور، ولما عرف عن أهل مكة التجارة، فاعتبر صلى الله عليه وسلم ما تعارفوا عليه في أوزانهم، وهذه إشارة منه صلى الله عليه وسلم إلى اعتبار العادات والأعراف علما أن أهل مكة نصبوه العدا والحرابة،

(1) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د. ط، 144/10.

(2) سورة البقرة، الآية: 158.

(3) السورة السابقة، الآية: 158.

(4) صحيح البخاري، كتاب الحج، بابٌ وُجُوبِ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، رقم 1653، 157/2؛ صحيح مسلم، كتاب الحج، بابٌ وُجُوبِ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، رقم 1277، 928/2.

فعن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الوزنُ وِزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، والمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»⁽¹⁾.

لقد كان من صنيع صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم إجلال ومدح الخصال الحميدة التي يشاهدها في عادات الآخرين، كما في قوله صلى الله عليه وسلم للأشج، أشج عبد القيس: «إِنَّ فِيكَ خِصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ»⁽²⁾.

ففي نفس السياق ومن السنن القولية والفعلية والتقريرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم، حلف المطيبين الذي شهده صلى الله عليه وسلم وقال في حقه، فعن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطِيبِينَ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ أَنْكُنْتَهُ، وَأَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ»⁽³⁾، ويسمى كذلك بحلف الفضول، جمع فضل، لقد اجتمعت القبائل من قريش في دار عبد الله بن جدعان، فأقاموا حلفاً لإنصاف المظلومين، فتطابق الاسم مع المضمون.

مما تعارف عليه العرب قبل الإسلام التوارث بالحلف، وفي هذا الصدد يقول الجصاص رحمه الله في أحكام القرآن، عند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِكُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ۝٣٣﴾⁽⁴⁾، (فلم يختلف المفسرون أنهم في أول الإسلام قد كانوا يتوارثون بالحلف دون النسب وهو معنى قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ ۝٣٣﴾ ، إلى أن جعل الله ذوي الأرحام أولى من الحليف، بقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِن بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا

(1) سنن أبي داود، أول كتاب البيوع، باب في قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "المكيال مكيال أهل المدينة" رقم: 3340، إسناده صحيح. وقد صحح هذا الحديث الدارقطني والنووي وابن دقيق العيد، وسنن النسائي (2520) و (4594)، وهو في "صحيح ابن حبان" (3283)؛ سنن أبي داود، تحقيق الأرنبوط ومحمد كامل قره بللي، 227/5.

(2) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه، رقم 25، 48/1.

(3) البخاري: الأدب المفرد، باب حلف الجاهلية، ط3، 1409هـ، رقم 567، ص199.

(4) سورة النساء، الآية: 33.

مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾⁽¹⁾، فقد كان حلف الإسلام على التناصر والتوارث ثابتاً صحيحاً⁽²⁾.

كما أبرز التصوير القرآني بعض الخصال الحميدة لجذب أنظار المخاطب الذي يعي قيمة هذه المحامد التي يستوعبها مجتمعه، كخصلة الكرم التي تميز بها المجتمع العربي حينها، فجاء النص القرآني يعاود ذكر هذه السجية في العديد من المحطات القرآنية، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾﴾⁽³⁾، لقد تفنن النص القرآني في تصويره لصفة الكرم، ابتداءً من رد التحية والتعرف عليهم والانسلال خفية لعدم إحراج الضيف وعدم تكلؤ إبراهيم عليه السلام في إحضار العجل السمين والحنيذ، ثم تقديمه ووضع بين يدي النزير؛ فمجموع هذه المواقف الشهمة والحركات النبيلة تحرك مشاعر المخاطب العربي، وكأن النص القرآني يتحسس أحاسيسهم بذكر العادات التي شربتها عقولهم ومشاعرهم، وهذا مدخل دعوي وجيه ينبه عليه المنهج القرآني؛ نظير هذا سلماً، قول الله تعالى: ﴿فَأَنْظِلْنَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا﴾⁽⁴⁾، فبحملة، ﴿فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا﴾ يكتسب الخطاب القرآني تعاطف المخاطب المخالف مع النبي موسى عليه السلام في قصته مع العبد الصالح مما يسوقه إلى التمتع بالاستماع للقصة.

كما سلكت السنة الشريفة نفس المنوال لتجعل من إكرام الضيف مسألة إيمانية بعد أن كانت عادية عرفية، فعن أبي شريح الكعبي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»⁽⁵⁾، وفي هذا القرار النبوي العظيم يجعل صلى الله عليه

(1) سورة الأحزاب، الآية: 6.

(2) الجصاص: أحكام القرآن، د. ط، 3/ 283.

(3) سورة الذاريات، الآيات: 24-26.

(4) سورة الكهف، الآية: 77.

(5) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف، وَحَدَّثَنِي إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ، رقم 6135، مصدر سابق، 8/ 32؛

صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان، رقم 74، 1/ 68.

وسلم من السجايا الحميدة ومن الأعراف النبيلة والعلاقات الإنسانية مواقف إيمانية يؤجر عليها العبد يوم القيامة.

كما في تعامل النص القرآني مع عادات وأعراف أهل مصر في قصة يوسف عليه السلام بيان لمعجزته في وصف الأحداث بما يوافق اللحظة التاريخية، ففي سورة يوسف، يصور القرآن الكريم أرض الفراعنة بشيء من التفصيل بذكر العديد من أعرافهم، يقول الله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿١٠﴾﴾⁽¹⁾، وفي هذا إشارة صريحة أخذا بظاهر النص إلى طريقة معاملات السوق عند أهل مصر، بحيث كانت تتميز بالبيع والشراء وباستعمال عملة نقدية وهي الدرهم كما نصت الآية، بخلاف العديد من البلدان التي كانت تتقايز في معاملاتها التجارية حينها.

ومما يثير الانتباه في السورة، استعمال القرآن الكريم للقب الملك عوض فرعون في قصة يوسف، لبيان احترام عادة القوم في استخدام الكنى، مما يفتح مجالاً للبحث في طبيعة الحكم في المرحلة التي مر فيها يوسف عليه السلام من مصر، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ ﴿٢﴾﴾⁽²⁾، وفي هذا السياق يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله: (والتعريف في الملك للعهد، أي ملك مصر. وسماه القرآن هنا ملكاً ولم يسمه فرعون لأن هذا الملك لم يكن من الفراعنة ملوك مصر القبط، وإنما كان ملكاً لمصر أيام حكمها (الهكسوس)، وهم العمالقة، وهم من الكنعانيين، أو من العرب، ويعبر عنهم مؤرخو الإغريق بملوك الرعاة، أي البدو. وقد ملكوا بمصر من عام 1900 إلى عام 1525 قبل ميلاد المسيح عليه السلام)⁽³⁾.

ومن الأعراف المترسخة في المجتمعات العربية قبل نزول الوحي "النفث" في العقد، وفي هذا الشأن يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ اللَّفْقَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾﴾⁽⁴⁾،

(1) سورة يوسف، الآية: 20.

(2) السورة السابقة، الآية: 43.

(3) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 279/12.

(4) سورة الفلق، الآية: 4.

(النفاثات: النساء الساحرات، وإنما جيء بصفة المؤنث لأن الغالب عند العرب أن يتعاطى السحر النساء لأن نساءهم لا شغل لهن بعد تهيئة لوازم الطعام والماء والنظافة، فلذلك يكثر انكباهن على مثل هاته السفاسف من السحر والتكهن ونحو ذلك، فالأوهام الباطلة تتفشى بينهن، وكان العرب يزعمون أن الغول ساحرة من الجن)⁽¹⁾.

كما أن في طريقة تعامل الوحي مع المشركين في الآيات الأولى من سورة التوبة أروع مثال على احترام خبر السماء عادات القوم، سواء في عقد المواثيق أو نقدها، بحيث يعين رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بيته عليا ليقراً عليهم فسخ المعاهدة، وهذا مما تعارف عليه العرب، فعن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن أبا هريرة، قال: بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر، نُؤذَنُ مِنِّي: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عَرَبِيًّا " قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤذَنَ بِبِرَاءَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنْى يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرَبِيًّا»⁽²⁾، كما نستفيد من النص حرمة ومنع عادة الطواف عربانا لأنها من الأعراف المخلة بالحياء وهذا ينافي مقام العبودية.

لقد تبين بأن منهج القرآن ما كان ليضيق على المخالفين ويشدد عليهم بجرمانهم ما ألفوه وورثوه كإبراهيم عن كابر، إلا إذا كانت العادة تخل بالمبادئ والقيم التي تربك العيش المشترك وتتصادم مع روح العقيدة وثوابتها وتتنافى مع كليات الشريعة ومقاصدها وتتعارض مع أساس الفطرة السليمة.

المطلب الرابع: استعمال القرآن الكريم للصيغ الكلامية المعتادة عند العرب.

لقد استعمل القرآن الكريم الألفاظ والتراكيب المألوفة لدى القوم الذين نزل فيهم الوحي، كلفظ الزنا والفاحشة والنكاح والمكر والخداع والفساد والزنيم والفرج والحيض والرجس والنجس والظهر

(1) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 628/30.

(2) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾، التوبة، الآية: 2، رقم 4655، 64/6.

والصداق إلى غير ذلك من الألفاظ والكلام لتقريب المعنى من المدعويين الذين بدون شك كانت لهم عادات وتراكيب لغوية خاصة بهم.

لقد عقد الإمام الشاطبي بجانب ضرورة الإحاطة بأسباب النزول فصلا في ضرورة معرفة أعراف وعادات العرب الكلامية لفهم كتاب الله تعالى، فقال: (ومن ذلك معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها حالة التنزيل، وإن لم يكن ثم سبب خاص لا بد لمن أراد الخوض في علم القرآن منه، وإلا وقع في الشبه والإشكالات التي يتعذر الخروج منها إلا بهذه المعرفة)⁽¹⁾، ومن الملاحظ أنه ذكر ضمن الأعراف والعادات، "الأقوال".

كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَّهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ...﴾⁽²⁾، ذكر القرآن الكريم استعمال القنطار المعتاد عندهم في الوزن، والذي يراد به الكثرة كذلك.

مثله قوله تعالى: ﴿أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ ۖ ثُمَّ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾⁽³⁾، قال أبو إسحاق الثعلبي: هذا وعيد من الله سبحانه على وعيد أبي جهل وهي كلمة موضوعة للتهديد والوعيد قالت الخنساء: هممت بنفسي كل الهموم ... فأولى لنفسي أولى لها⁽⁴⁾، لقد استعمل القرآن الكريم اللفظ المتعاهد استعماله بين العرب ليفعل مفعوله ويؤثر تأثيرا مباشرا في المخاطب.

في كتاب الفصول يقول الجصاص عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...﴾⁽⁵⁾: (يبين بأن مراد "الطائفة" في الآية الواحد، بحيث قال في سياق الخطاب فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ، وموجود أيضا: في العرف والعادة: أن اسم الطائفة والبعض والخبر يجري مجرى واحدا)⁽⁶⁾.

(1) الشاطبي، الموافقات، 154/4.

(2) سورة آل عمران، الآية: 75.

(3) سورة القيامة، الآية: 34-35.

(4) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ط1، 1422هـ/2002م، 91/10.

(5) سورة الحجرات، الآية: 9.

(6) الجصاص: الفصول في الأصول، ط2، 1414هـ/1994م، 95/3.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ...﴾⁽¹⁾، قال الإمام الرازي رحمه الله في بيان المعروف من الآية: (والمعروف في هذا الباب قد يكون محدودا بشرط وعقد، وقد يكون غير محدود إلا من جهة العرف)⁽²⁾، ومثله قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ...﴾⁽³⁾. قال الرازي رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾⁽⁴⁾، (واعلم أن مراتب القبح ثلاثة: القبح في العقول، وفي الشرائع وفي العادات، فقوله: إنه كان فاحشة إشارة إلى القبح العقلي، وقوله: ومقتا إشارة إلى القبح الشرعي، وقوله: وساء سبيلا إشارة إلى القبح في العرف والعادة، ومتى اجتمعت فيه هذه الوجوه فقد بلغ الغاية في القبح والله أعلم)⁽⁵⁾.

إن فك معاني وألغاز العديد من التراكيب اللغوية والبلاغية في كتاب الله يتطلب الإمام بعبادات العرب الكلامية، والأمثلة في هذا المجال كثيرة ومتعددة نسوق بعضها على سبيل الذكر لا الحصر؛ قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾⁽⁶⁾، فكيف نفهم أن يكون الجزاء سيئة بدون التعامل مع العادة في استعمالات العرب لمثل هذه الصيغ اللغوية.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾⁽⁷⁾، فلا يمكن فهم الأمر بالاعتداء من الله تعالى، إلا عند الوقوف على بنيات هذه الألفاظ المتناسبة مع السياق، والأساليب المتعارف عليها بين العرب، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا

(1) سورة البقرة، الآية: 233.

(2) الرازي: مفاتيح الغيب، ط3، 461/6.

(3) سورة المائدة، الآية: 89.

(4) سورة النساء، الآية: 22.

(5) الرازي: مفاتيح الغيب، ط3، 22/10.

(6) سورة الشورى، الآية: 40.

(7) سورة البقرة، الآية: 194.

﴿وَأكِيدُ كَيْدًا﴾⁽¹⁾، ففي المعاجم اللغوية، الكَيْدُ: إِخْرَاجُ الرُّنْدِ النَّارِ. وَالكَيْدُ: التَّدْبِيرُ بِبَاطِلٍ أَوْ حَقٍّ. وَالكَيْدُ: الْحَيْضُ. وَالكَيْدُ الْخُبْثُ وَالْمَكْرُ. وَالكَيْدُ: الْحَرْبُ، وَيُقَالُ: غَزَا فُلَانٌ فَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا.⁽²⁾ وحول اللفظ نفسه ينقل ابن منظور البيت التالي:

(كَادَتْ وَكَدَتْ، وَتِلْكَ خَيْرُ إِرَادَةٍ... لَوْ كَانَ مِنْ هُوَ الصَّبَابَةِ مَا مَضَى مَعْنَاهُ أَرَادَتْ وَأَرَدَتْ)⁽³⁾.
ومثله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾⁽⁴⁾، وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنْ تَسَخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾⁽⁵⁾، وفي قوله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾⁽⁶⁾.

ومثل هذه الصيغ التكرارية التي تنسب نفس الفعل الشنيع للجهة العادلة، كثير في كتاب الله تعالى، وهذا مشهور في كلام العرب وأشعاره، يقول الخطيب⁽⁷⁾:

أَلَا حَبْدًا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ⁽⁸⁾

من خلال هذه المجموعة من الأمثلة وغيرها يتضح أن الدلالات اللفظية عند العرب تتسع باتساع السياقات المختلفة، والوقوف على التناسب بين السياق والدلالة اللغوية المتداولة والمعتادة مُهِمَّةٌ وذات شأن عظيم.

(1) سورة الطارق، الآية: 15-16.

(2) ابن منظور: لسان العرب، ط3، 384/3.

(3) المصدر نفسه، 385/3.

(4) سورة النساء، الآية: 142.

(5) سورة هود، الآية: 38.

(6) سورة الأنفال، الآية: 30.

(7) الخطيب: الشاعر المشهور، قيل: اسمه جرول. ويكنى بأبي مليكة، من بني عيس، أدرك أيام الجاهلية، وأدرك صدرا من الإسلام، وكان يطوف في الآفاق يمتدح الرؤساء من الناس، ويستجديهم، ويقال: كان بخيلا مع ذلك؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ط1، 401/10.

(8) الخطيب، الديوان برواية وشرح ابن السكيت، ط1، 1987م، ص63-64.

الباب الثاني: منهج القرآن في بناء نظام المعاملات مع المخالفين.

الفصل الأول: العدل والكرامة في القرآن الكريم مع المخالفين.

يزخر التراث الإسلامي بالتأصيل لطبيعة العلاقة مع غير المسلمين وتصميم القواعد والأسس التي تؤطرها وتنظمها، ولقد وقع خلاف عريض في تعيين أصل الهيكل الذي يُبنى عليه نظام التواصل مع المخالف، هل هو السلم أم الحرب، والذي يتبين لي أن فهم نظام المعاملات مع غير المسلمين، بغض النظر عن الخلاف الواسع الذي حصل عند دراسة هذه المسألة، يتطلب منا القيام بدراسة لنظرة القرآن للكون وللإنسان، والوقوف على الحقيقة بل القاعدة القرآنية التي يحتويها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾⁽¹⁾، فمن خلال الزاوية التكرمية للعنصر البشري التي أصل لها الدين الإسلامي الذي يعتبر البلم الشافي لأسقام البشرية وأوجاعها، يمكن رسم منهاج المعاملات مع المخالفين، ومن خلال رؤيته الشمولية للحياة الإنسانية، نستطيع بسط قواعد الكرامة والعدل والمساواة والحرية والتسامح، لأن الأصل في التوجيه الإسلامي الصلة لا القطيعة، والتقارب لا التنافر، والمشاركة لا الانزواء، كما بيّنا ذلك عند دراستنا لمنهج القرآن الكريم في التواصل مع الآخر.

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

المبحث الأول: التأصيل للعدل مع المخالف في المنهج القرآني.

إن حاجة الإنسانية للعدل كحاجتها للشراب والطعام، فهي قيمة أساسية معتمدة في ديننا الحنيف، ومن الثوابت التي تستقر بها المجتمعات، والطريق الموصل للنمو والازدهار، وبغيره تعم الفوضى وينعدم الأمن وتختل الأنظمة وتموج العلاقات بين الناس، وتضيع الحقوق وتُفقد الثقة بين الأفراد والجماعات، وتتوالى النكبات والهزائم، وتتساقط الأمم، لما في الظلم والطغيان من آثار سلبية وفضيعة؛ والمتفحص لآيات القرآن الكريم يشهد أن هذا الكتاب أرسى قواعد العيش المشترك ووضع الأحكام الضامنة لاستقرار العلاقات بين الناس مع اختلاف مشاربهم، ورسم المنهج الذي تقوم عليه المعاملات مع الآخر، فجعل قيمة العدل الضابط الأساس للروابط البشرية، والأصل الضامن للتواصل الصادق والمنتج بين جميع مكونات المجتمعات البشرية، والعدل قطب أساسي لا يتجزأ عن المنهج الذي بنى عليه القرآن الكريم مسيرته الإصلاحية أو التغييرية.

المطلب الأول: تعريف مصطلح العدل.

1- تعريف العدل في اللغة:

ترجع أصل مادة العدل من الجذر الثلاثي (ع-د-ل)، وتعني معنيين اثنين متقابلين: الاستواء، والاعوجاج.

في الصحاح: (العَدْلُ خلاف الجور. يقال: عَدَلَ عليه في القضيّة فهو عادِلٌ. وبسط الوالي عَدْلَهُ وَمَعْدَلْتَهُ وَمَعْدَلْتَهُ. وفلان من أهل المَعْدَلَةِ، أي من أهل العَدْلِ. ورجلٌ عَدْلٌ، أي رِضاً وَمَقْنَعٌ في الشهادة. وقومٌ عَدْلٌ وَعُدُولٌ أيضاً، وهو جمع عَدْلٍ. وقد عَدَلَ الرجلُ بالضم عَدَالَةً. وعَدَلَ عن الطريق: جار... يقال عَدَلْتُهُ فاعْتَدَلَ، أي قَوَّمْتَهُ فاستقام... والعادِلُ: المشركُ الذي يَعْدِلُ بربِّه⁽¹⁾، يقال للمشرك عادِل لأنه ساوى بين آلهته وبين الله تعالى.

من بين مرادفات كلمة العدل: الاستقامة، القِسْط، الانصاف، المساواة، التسوية، النظير...

(1) الجوهري: الصحاح تاج اللغة، ط4، 1407هـ، 1760/5.

وفي العين: (العُدُولَةُ والعَدْلُ: الحُكْمُ بالحق... والعَدْلُ: الطريق. ويقال: الطريق يُعَدَّلُ إلى مكان كذا، فإذا قالوا يَنْعَدِلُ في مكان كذا أرادوا الاعوجاج)⁽¹⁾.

وفي مقاييس اللغة: (فأما الأصل الآخر فيقال في الاعوجاج: عدل. وانعدل، أي انعرج)⁽²⁾.

كما يطلق العدل ويراد به مصدر الفعل ويراد به اسم الفاعل، كقولهم مثلاً في ذكر بعض شروط الحديث الصحيح، نقل العدل الضابط عن العدل الضابط.

والذي يبرز من خلال ما أجمعت عليه المعاجم اللغوية أن المعنى المراد لهذه المادة، بأن العدل هو خلاف الجور وهو الاستقامة، الإنصاف، التسوية، المثل، الانعراج، الاعوجاج.

2-تعريف العدل في الاصطلاح:

عرف الجرجاني رحمه الله العدل بقوله: (عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وفي اصطلاح النحويين: خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى، وفي اصطلاح الفقهاء: من اجتنب الكبائر، ولم يصر على الصغائر، وغلب صوابه، واجتنب الأفعال الخسيصة، كالأكل في الطريق والبول، وقيل: العدل، مصدر بمعنى: العدالة، وهو الاعتدال والاستقامة، وهو الميل إلى الحق)⁽³⁾؛ وفي كتاب الفروق للعسكري⁽⁴⁾: (وأصل الظلم نُقْصَانُ الحَقِّ والجور العُدُولُ عَنِ الحَقِّ

(1) الفراهيدي: العين، د.ط، 40/2.

(2) ابن فارس: مقاييس اللغة، 1399هـ/1979م، 247/4.

(3) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ-1983م، 147.

(4) أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو 395هـ)، صاحب التصانيف الأدبية، كنيته أشهر من اسمه وكان تاجراً، ولد بعسكر مكرم، وبها نشأ، وتنقل في التجارة إلى بلاد متعددة، وكانت له نفس طاهرة زكية، وتصانيفه في غاية الجودة، فمن تصانيفه: كتاب «صناعاتي النظم والنثر» وهو كتاب بديع. كتاب «الفروق» وهو كتاب حسن، فترق فيه بين معاني الكلمات. «النظائر». كتاب «في أخبار القضاة وما جرى لهم مع الأمراء والخلفاء». القفطي: إنباه الرواة على أنباه النحاة، ط1، 1406هـ/1982م. 189/4 بتصرف.

من قَوْلِنَا جَارَ عَنِ الطَّرِيقِ إِذَا عَدَلَ عَنْهُ وَخَوْلَفَ بَيْنَ النَّقِیْضِیْنِ فَقَبِیلٌ فِي نَقِیْضِ الظُّلْمِ الْإِنصَافِ وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحَقِّ عَلَى التَّمَامِ وَفِي نَقِیْضِ الْجَوْرِ الْعَدْلُ وَهُوَ الْعُدُولُ بِالْفِعْلِ إِلَى الْحَقِّ⁽¹⁾.

وقف السمعاني رحمه الله على ثلاثة تعريفات للعدل عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽²⁾.

أحدها: أن العدل هو شهادة أن لا إله إلا الله؛ والقول الثاني: أنه الإنصاف وترك الجور؛ والثالث: أن تستوي سريرة المرء وعلايته⁽³⁾.

وقال الرازي رحمه الله: (إنما سمي العدل وسطاً لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين، والعدل هو المعتدل الذي لا يميل إلى أحد الطرفين)⁽⁴⁾.

نقل ابن عطية قول القاضي أبو محمد حول هذه الآية: («العدل» هو فعل كل مفروض من عقائد وشرائع وسير مع الناس في أداء الأمانات، وترك الظلم، والإنصاف وإعطاء الحق)⁽⁵⁾. كما عرف الخطيب البغدادي⁽⁶⁾ العدل بقوله: (إن العدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به، وتوقي ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطه، وتحري الحق والواجب في أفعاله

(1) أبو هلال العسكري: الفروق اللغوية، 231/1.

(2) سورة النحل، الآية: 90.

(3) السمعاني: تفسير القرآن، ط1، 1418هـ/1997م، 196/3.

(4) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 84/4.

(5) ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، 1422هـ، 98/1، 416/3.

(6) الخطيب البغدادي: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت البغدادي، المعروف بالخطيب، صاحب تاريخ بغداد وغيره من المصنفات؛ كان من الحفاظ المتقنين العلماء المتبحرين... وصنف قريباً من مائة مصنف،... وكان فقيهاً فغلب عليه الحديث والتاريخ، ولد سنة 392هـ وتوفي يوم 463هـ ببغداد... كان في وقته حافظ المشرق، وأبو عمر يوسف بن عبد البر -صاحب كتاب الاستيعاب- حافظ المغرب، وماتا في سنة واحدة... ووقف جميع كتبه على المسلمين، ولم يكن له عقب، وصنف أكثر من ستين كتاباً. وفيات الأعيان، ابن خلكان، ط1، 93/1، بتصرف.

ومعاملته، والتوقي في لفظه ما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر من نفس المصدر: (أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل)⁽²⁾.

وقال ابن جرير: (والعدل ميزان الله في الأرض، به يأخذ للمظلوم من الظالم، وللضعيف من الشديد، وبالعدل يصدق الله الصادق، ويكذب الكاذب، وبالعدل يردّ المعتدي ويوبخه)⁽³⁾. من خلال جل التعريفات التي سيقّت لمفهوم العدالة في الاصطلاح، يتبين أنها تصب في مدلول الالتزام بالدين والاستقامة على قيمه ومبادئه ولزوم الإنصاف واجتناب جميع أنواع الجور.

المطلب الثاني: دراسة لنصوص قرآنية أصلت للعدل مع المخالف.

لقد وردت نصوص عديدة في كتاب الله تعالى، تأصل للعدل وتنهى عن الظلم وتقطع الطريق أمام الجور والاعتداء على الآخر، سواء بصيغة مباشرة أو غير مباشرة، جاءت هذه الآيات بدون تمييز بين مكونات المجتمع البشري وبين معتقداته وانتماءاته، فلا تميز بين الأسود والأبيض ولا الفقير والغني ولا المسلم وغير المسلم، ولا القوي والضعيف، يتضح ذلك على جميع المستويات التشريعية سواء التأصيلية منها أو التطبيقية والتنفيذية، وهذا دليل وصف التمام والكمال لكلام الله بالصدق والعدل، يقول تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽⁴⁾.

القرآن ينص بكل جلاء أنه لا فرق بين بني آدم، فكلنا إخوة من نفس واحدة من أب واحد نتقاسم الخصائص الإنسانية، وتعمنا التكاليف الإلهية، ويجمعنا الانتماء للصنف البشري،

(1) الخطيب البغدادي، الكفاية في علوم الرواية، ص 80.

(2) المصدر نفسه، ص 33.

(3) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط 1، 1420هـ، 517/21.

(4) سورة الأنعام، الآية: 115.

لذلك أمر القرآن الكريم الإنسان بالمعدلة مع النفس ومع الخلق أجمعين، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽¹⁾، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾⁽²⁾.

جاء أمر الله بالمعدلة للعامة والخاصة، فشمّل الأنبياء وألزموا بالتواصل والتعامل مع المخالف المعادي بالقسطاس المستقيم، قال تعالى: ﴿وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾⁽³⁾، والأمر هنا للوجوب بدون منازع.

ذكر الطبري رحمه الله في تأويل هذه الآية: (وقل لهم يا محمد: وأمرني ربي أن أعدل بينكم معشر الأحزاب، فأسير فيكم جميعاً بالحق الذي أمرني به وبعثني بالدعاء إليه)⁽⁴⁾.

كما أمر الله تعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بالقسط عند الحكم، وخيره بين القضاء أو الإعراض، قال تعالى: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁵⁾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَلِّتُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽⁶⁾.

هذه مجموعة آيات جامعة هادفة يأمر فيها تعالى عباده بالقسط والموازنة، والقول بالعدل عند الحكم ولو كان ضمن طرفي النزاع ذوا القربى وغير المسلمين، لأن الظلم ليس له مكانة في الإسلام، وضمن هذه القيمة بالذات يكمن سر القوة في هذا الدين؛ أتساءل، كيف تتدارك البشرية الهوة التي أنشأتها بينها وبين استقامة الميزان، وقد بنت علاقتها على الاستغلال والقهر

(1) سورة النحل، الآية: 90.

(2) سورة النساء، الآية: 58.

(3) سورة الشورى، الآية: 15.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 516/21.

(5) سورة المائدة، الآية: 42.

(6) سورة الأنعام، الآية: 125.

والإحلال بقواعد العدل، وكيف تتخلص من طغيانها وقد أدبرت عن رسالة الرسل، التي ضمت في ثناياها أسس العدل والقسط بين الناس، فضمنت لكل ذي حق حقه.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (1)، جعل القرآن الكريم بناء الإنسان على العدل وتربيته عليه ليقوم الناس بالقسط في جميع مجالات الحياة المهمة الأولى التي من أجلها أرسل الله الرسل، لقد مثل العدل بالميزان وجعل مسؤولية القيام بالقسط عاقبة بكل مكلف من المسلمين ومن غير المسلمين بدون استثناء.

في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (2)، قال القرطبي رحمه الله: (ودلت الآية أيضا على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق، وأن المثلة بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وعمونا بذلك، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم) (3).

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (4).

حتى وإن صد المشركون المسلمين عن المسجد الحرام من أجل العبادة والتقرب إلى الله، فالمسلمون مأمورون بالالتزام بالعدل ومصارعة البغضاء التي تفتك بالإنسان وتطغى على تصرفاته، فهذه أخلاق المتقين الذين يخشون السقوط في أحوال الظلم، ويخافون وعيد العديد من الآيات التي تحرم الظلم وتنهى عن الاعتداء على الآخر، آيات تدعو للفضائل والمكارم والسير حول تقدير الآخر واعتباره.

(1) سورة الحديد، الآية: 25.

(2) سورة المائدة، الآية: 8.

(3) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط2، 1384هـ/1964م، 6/110.

(4) سورة المائدة، الآية: 6.

قال البيضاوي رحمه الله بشأن هذه الآية: (والمعنى لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فتعتدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل، كمثلة وقذف وقتل نساء وصبية ونقض عهد تشفياً مما في قلوبكم. اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى أَي العَدْلُ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، صرح لهم بالأمر بالعدل وبين أنه بمكان من التقوى بعد ما نهاهم عن الجور وبين أنه مقتضى الهوى، وإذا كان هذا للعدل مع الكفار فما ظنك بالعدل مع المؤمنين)⁽¹⁾.

يبين الله تعالى في قوله: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا...﴾⁽²⁾، وفي قوله: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِّنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾⁽³⁾، بأن الإنسان الظالم لا يجني إلا الخراب والهلاك، ولا يقدم أمامه سوى خسارة الدنيا والآخرة.

والأمة المهديّة جماعةٌ ميزانها الحق، قائمةٌ بالقسط والمعدلة، أثنى عليها الله لهذه الصفات وجعلها نموذجاً يحتذى به وأمة رائدة تقود البشرية نحو الفلاح، قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾⁽⁴⁾.

فكما حرم الله الظلم على نفسه أراد للبشرية أن تعيش تحت مظلة العدالة، قال تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾⁽⁵⁾.

وقال تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ...﴾⁽⁶⁾، نص غاضب ينذر من سولت له نفسه الاستهانة بحقوق الآخرين، والسعي بالعتو والطغيان بين الناس، باللعنة الإلهية، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ

(1) البيضاوي، تفسير البيضاوي، ط1، 1418هـ، 117/2.

(2) سورة النمل، الآية: 52.

(3) سورة الفرقان، الآية: 19.

(4) سورة الأعراف، الآية: 181.

(5) سورة فصلت، الآية: 46.

(6) سورة هود، الآية: 18.

خَيْرًا ﴿١٣٥﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾⁽²⁾.

لقد ركّز الإسلام على موازين القسط ليوم القيامة والتي لها علاقة بما اكتسبه المرء في دنياه، لأن العدل التزام بقانون قامت عليه السماوات والأرض، فمتى اختل هذا النظام ظهرت آثار الخلل في استقامة الناس، وابتعدوا بذلك عن تحقيق السعادة المنشودة.

قال الطاهر بن عاشور رحمه الله: (والميزان حقيقته: آلة الوزن، والوزن: تقدير ثقل جسم، والميزان آلة ذات كفتين معتدلتين معلقتين في طرفي قضيب مستو معتدل، له عروة في وسطه، بحيث لا تتدلى إحدى الكفتين على الأخرى إذا أمسك القضيب من عروته. والميزان هنا مستعار بقريظة قوله أنزل فإن الدين هو المنزل، والدين يدعو إلى العدل والإنصاف في المجادلة في الدين وفي إعطاء الحقوق، فشبه بالميزان في تساوي رجحان كفتيه)⁽³⁾.

من المواقف التطبيقية في كتاب الله التي تُوجّه وتُربي القيادة على العدل والإنصاف مع المخالف، موقف الرسول صلى الله عليه وسلم عندما همّ بالدفاع عن سارق من الأنصار، بحسن نية، ظنا منه أن المجرم يهودي، كما في بعض الروايات، لاجتماع العديد من القرائن التي تثبت تورطه في السرقة، إلا أن الله أنزل قرآنا يكشف الحق ويزهق الباطل فيبرأ اليهودي ويجرم الأنصاري؛ فقام النبي صلى الله عليه وسلم وصرح بوضوح وبكل جلاء لا يخشى في ذلك لومة لائم، بأن السارق من الأنصار، بدون خشية رد فعل الأنصار، لما يملكونه من فضل على الإسلام والمسلمين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ الَّذِينَ بِمَا أَرْسَلْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾⁽⁴⁾، قال الإمام الرازي في تفسير هذه الآية: (اتفق المفسرون على أن أكثر هذه الآيات نزلت في طعمة بن أبيرق، ثم في كيفية الواقعة روايات عديدة، أحدها: أن طعمة سرق درعا، فلما طلبت الدرع منه رمى واحدا من اليهود بتلك السرقة، ولما اشتدت

(1) سورة النساء، الآية: 135.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 47.

(3) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 68/25.

(4) سورة النساء، الآية: 10.

الخصومة بين قومه وبين قوم اليهودي، جاء قومه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه أن يعينهم على هذا المقصود وأن يلحق هذه الخيانة باليهودي، فَهَمَّ الرسول عليه الصلاة والسلام بذلك فنزلت الآية⁽¹⁾.

فمن الآيات العظيمة المؤصلة للقسط والموضحة لسلسلة من القواعد المقننة للتعامل مع المخالف، قوله سبحانه: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽²⁾.

قال الإمام الطبري رحمه الله في تأويل هذه الآية بعد أن ساق الأحاديث الواردة بشأنها، وردّه على دعوى النسخ: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عُني بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرؤهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم، إن الله عزّ وجلّ عمّ بقوله: (الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ) جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصّ به بعضاً دون بعض، ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ، لأن برّ المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غير محرّم ولا منهيّ عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له، أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقوية لهم بكراع أو سلاح. قد بين صحة ما قلنا في ذلك، الخبر الذي ذكرناه عن ابن الزبير في قصة أسماء وأمها)⁽³⁾.

عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: "قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ ابْنِهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ؟ أَفَأَصِلُهَا؟" قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»⁽⁴⁾، الأصل في التوجيه الإسلامي الصلة لا القطيعة، والتقارب لا التنافر.

(1) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 211/11.

(2) سورة الحشر، الآية: 8.

(3) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 323/23.

(4) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب صِلَةِ الْمَرْأَةِ أُمَّهَا وَهِيَ زَوْجٌ، رقم: 5979، 8/4.

وقال الرازي في تحديد المراد من " لم يقتلوكم ": (فَأَلَا كَثُرُونَ عَلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الْعَهْدِ الَّذِينَ عَاهَدُوا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ، وَالْمُظَاهَرَةِ فِي الْعَدَاوَةِ... وَقَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ: هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْبِرِّ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانَتْ الْمُؤَالَاةُ مُنْقَطِعَةً⁽¹⁾).

لقد ورد نفس المعنى عند المفسرين المتأخرين، قال ابن عاشور: (فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ قَدْ أُخْرِجَتْ مِنْ حُكْمِ النَّهْيِ الْقَوْمَ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ)⁽²⁾.

في أحكام القرآن لابن العربي رحمه الله عند قوله (وتقسطوا إليهم) في الآية: (أي تعطوهم قسطا من أموالكم على وجه الصلة. وليس يريد به من العدل، فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل)⁽³⁾.

كما تبين من خلال مجموع هذه الآيات الصريحة أن الولاية المنهي عنها في العديد من النصوص القرآنية معللة بالعداوة إذا صدرت من المخالف، وليست المغايرة والخلاف في الدين فقط.

ولقد حكم القرآن الكريم بمرض قلوب المشركين وظلمهم لما خافوا جور وحيث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد عهدوه دوماً صاحب أمانة ورجل عدل حتى لقبوه بالأمين قبل نزول الوحي، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٥١﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ أَرْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ أَمْ يَكُنْ لَهُمْ الْظُلْمُونَ ﴿٥٢﴾﴾⁽⁴⁾.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٥٥﴾﴾⁽⁵⁾، يقول ابن جرير: (وقل لهم يا محمد: وأمرني ربي أن

(1) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 521/29.

(2) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 153/28.

(3) ابن العربي: أحكام القرآن، ط3، 1424هـ/2003 م، 228/4.

(4) سورة النور، الآية: 50.

(5) سورة الشورى، الآية: 15.

أعدل بينكم معشر الأحزاب، فأسير فيكم جميعا بالحق الذي أمرني به وبعثني بالدعاء إليه⁽¹⁾، مع أن سورة الشورى مكية فقد احتوت على هذا التوجيه المستقبلي الذي يأمر بالعدل بين جميع أطراف البشر، كأنه إنباء من المنهج القرآني بإقرار شروط التمكين والحكم بين الناس.

المطلب الثالث: دراسة لنصوص حديثة أصلت للعدل مع المخالف.

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمزا وقدوة للعدل، من خلال جميع تصرفاته وأقواله وقراراته، ولقد عاش وخالط غير المسلمين طيلة حياته الدعوية سواء المكية أو المدنية، فشب أمينا ولزم مكارم الأخلاق حتى قبل استلام الرسالة، فنال بذلك شرف وضع الحجر الأسود في مكانه بعد تنازعهم فيمن يتولى هذه المهمة الشريفة؛ ولحرصه على انتشار العدل بين الناس أقر المشركين على الفضائل الإنسانية والمكارم المتعاهد عليها بينهم، ولقد شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية حلف المطيبين، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطِيبِينَ مَعَ عُمُومَتِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَأَيُّ أَنْكُثُهُ»⁽²⁾؛ اجتمع عدد من قبائل قريش وهم: عبد مناف وأسد وزهرة وتيم في المسجد عند الكعبة على أن لا يتخاذلوا، ويصلوا الرحم، وتعاهدوا على نصره المظلومين والإنصاف لهم والضرب على يد الظالم من أهل مكة ومن غيرها، فأعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يظهر في الحديث استعدادَه حضور نظير هذه المعاهدات التي تدعوا للمعدلة.

ومن النصوص الحديثية الشاهدة والموجهة لهذا الخيار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 486/20.

(2) مسند أحمد بن حنبل، رقم: 1655، إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إسحاق - وهو المدني - فقد أخرج حديثه مسلم في الشواهد، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما وتكلم فيه بعضهم، وقال أحمد: أما ما كتبنا من حديثه فصحيح، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، رقم: 13079، من طريق بشر بن المفضل. مسند أحمد، ط1، 1421هـ/2001م، 193/3.

الْقُرْنَاءِ»⁽¹⁾، إن الله ليأخذ حق الشاة عديمة القرون، فتقتص من صاحبها التي نطحتها، هذا في حق البهائم غير المكلفة، فما بالك بالمكلفين.

لقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم بكل جلاء حقيقة الإفلاس وجعلها مرتبطة بجانب المعاملات ليوضح بذلك وزن وشأن العلاقة مع العنصر البشري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»⁽²⁾.

لقد حرم الإسلام الجور والعدوان بصفة عامة دون تمييز بين مسلم أو غير مسلم، وحذر من دعاء المظلوم، بغض النظر عن معتقده، فعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»⁽³⁾؛ كما يتضح من الحديث، أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل معاذًا إلى قوم أهل كتاب وحذره، كما يبدو جليًا، من دعوة المظلوم الذي سقط عليه الحيف والجور منهم، بدون تمييز بين مسلم وغير مسلم.

(1) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم 2582، 1997/4.

(2) المصدر نفسه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الأرحام، رقم 2581، 1997/4.

(3) المصدر نفسه، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم 19، 50/1.

كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾.

في موقف آخر قَبِلَ صلى الله عليه وسلم بقسم اليهود لما قُتِلَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ فِي خَيْرِ بَيْنِ بِيُوتَاتِ الْيَهُودِ، وَالتَزَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوَاعِدَ الْحُكْمِ بِالْعَدْلِ وَلَوْ مَعَ مَعَادٍ مُحَارِبٍ مِنْ يَهُودِ خَيْرِ، فَلَمَّا غَابَتْ بَيِّنَةُ الْمُدْعَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اِلْتَمَسَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَ الْمُنْكَرِ مِنَ الْيَهُودِ، فَعَنَّ بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ: زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، وَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وَجَدَ فِيهِمْ: قَدْ قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَاِنْطَلَقُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فَقَالَ: «الْكُبْرُ الْكُبْرُ» فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُ» قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فِيخْلِفُونَ» قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَّاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ"⁽²⁾، كما تبين في الحديث أن الخسارة حصلت من جهتين، موت صحابي ودية مسلمة لأهله من مال المسلمين، لكنها ضريبة الاستقامة والحكم بالعدل.

كما في حديث عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ: "بِئْسَ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «اخْلِفْ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِذَا يَخْلِفَ وَيَذْهَبَ بِمَالِي،

(1) سنن أبي داود، كتاب "الخراج والإمارة والفيء"، باب "في تعشير أهل الذمة إذا احتلفوا بالتجارات"، رقم 3052، 170/3؛ وسنن البيهقي، باب "لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئًا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم، وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم"، رقم: 18731، 344/9، قال الألباني حديث صحيح؛ الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة، ط1، 807/1.

(2) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب القسامة، رقم: 6898، 9/9.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (1) (2).

عن عبد الله بن عمر رضي اله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمُفْسِدِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا» (3).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا» (4)، لقد دأب صلى الله عليه وسلم على إيصال القيم العالية التي تخلق الألفة وتراعي مصالح الآخرين، فكما يظهر لم يحدد الحديث هوية الرجل ليتركه إنسانا مجهولا، نتعرف على هداه من خلال تعامله وفق مبادئ الفطرة السليمة التي أرادها المنهج النبوي الشريف سجية لكل إنسان يعيش مع أخيه الإنسان، من خلال روحه البريئة وأخلاقه الزهية، التي جعلت نهج العدل يجزي النفس اللئيمة وينتصر على حب التملك والتسلط بالطرق اللئيمة غير المشروعة.

أخرج البخاري في صحيحه، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟" قَالَ: "نَقُولُ: الْقَسَامَةُ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ". قَالَ لِي: "مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟" وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُؤُوسُ

(1) سورة آل عمران، الآية: 77.

(2) صحيح البخاري، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، رقم 2416، 3/121.

(3) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالتَّهْنِي عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ رقم 1827، 4/1458.

(4) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم 3472، 4/174؛ وصحيح مسلم، كتاب الأفضية، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين، رقم 1721، 3/1345.

الأَجْنَادِ وَأَشْرَافِ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ مُخَصَّنٍ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ رَزَى، لَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتُ تَرْجُمُهُ؟" قَالَ: "لَا". قُلْتُ: "أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ بِحِمَصٍ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتُ تَقَطُّعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟" قَالَ: "لَا"⁽¹⁾، قمة في التحري والتماس الحق لكيلا تعم الفوضى وتنتشر التهم الباطلة في المجتمعات.

نادى عمر بن عبد العزيز: (ألا من كانت له مظلمة فليرفعها، فقام إليه رجل ذمي من أهل حمص فقال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله، قال: ما ذاك؟ قال: العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني أرضي؛ والعباس جالس، فقال له عمر: يا عباس ما تقول؟ قال: نعم! أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد وكتب لي بها سجلاً، فقال عمر: ما تقول يا ذمي؟ قال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله تعالى؛ فقال عمر: نعم كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد، قم فاردد عليه ضيعته، فردها عليه)⁽²⁾.

تنعم المكتبات اليوم بشهادة المفكرين غير المسلمين لعدالة الإسلام والمسلمين مع المخالفين الذين كان قدّرهم العيش المشترك مع المسلمين في البلدان الإسلامية؛ ذكرت زيغريد هونكه⁽³⁾ - المستشرقة الألمانية- في كتابها " شمس العرب تسطع على الغرب " شهادة بطريك بيت المقدس، فقالت: " فبطريك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لأخيه بطريك القسطنطينية عن العرب: إنهم يمتازون بالعدل، ولا يظلموننا البتة، وهم لا يستخدمون معنا أي عنف"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ صحيح البخاري، كتاب الديات، باب القسامة، رقم 6899، 9/9.

⁽²⁾ ابن كثير: البداية والنهاية، ط1، 1408هـ/ 1988م، 9/239.

⁽³⁾ ولدت زيغريد هونكه، يوم 26 أبريل 1913م بمدينة كيل الألمانية، ووالدها هو الناشر الألماني الشهير هاينريش هونكه، تخصصت في مقارنة الأديان، ودرست الآداب والفلسفة وعلم النفس والصحافة.. إلخ. وتحصلت على الدكتوراه سنة 1941م، كان موضوع أطروحتها "أثر الأدب العربي في الآداب الأوروبية"، تزوجت من المستشرق الألماني الكبير الدكتور شولتز، وقد ساقته دراستها وكذا تخصصها في أصول الأديان المقارنة، إلى الإعجاب بالعرب والمسلمين وبحضارتهم وبمناحة الدين الإسلامي، فأنصفتهم من خلال مؤلفاتها ككتاب "الرجل والمرأة"، "شمس الله تسطع على الغرب، مقتبس من www.altareekh.com للدكتور محمد موسى الشريف؛ بتصرف.

⁽⁴⁾ زيغريد هونكه: شمس العرب تسطع على الغرب، ترجمه للعربية فاروق بيضون وكمال دسوقي، ط10، 1423هـ، ص364.

كما عبر عن ذلك الفيلسوف والمؤرخ الأمريكي ويليام جيمس ديورانت⁽¹⁾ بقوله: (ولقد كان أهل الذمة المسيحيون، والزرادشتيون،⁽²⁾ واليهود، والصابئون، يستمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح لا نجد لها نظيراً في البلاد المسيحية في هذه الأيام. فلقد كانوا أحراراً في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم)⁽³⁾.

المطلب الرابع: آثار العدل على المخالف.

للعدل آثار عظيمة على مسيرة الحياة الإنسانية أفراداً وجماعات، شعوباً وقبائل، وبالخصوص آثاره العبدقة على غير المسلمين، يمكن إجمالها في الثمار التالية:

⁽¹⁾ وُلد جيمس ديورانت عام 1885م وتلقى تعليماً كاثوليكياً، نال الدكتوراه في علم الفلسفة عام 1917م، فأصبح استاذاً في جامعة كولومبيا، نشر كتابه (قصة الفلسفة)، لقي رواجاً كبيراً ولهذا الكتاب بالعربية ترجمتان إحداهما لأحمد الشيباني، والثانية لفتح الله المشعشع، ثم أصدر كتابه (التحول) وهو يصور طفرة الفكر التي انتابته وانفكاكه من أسر البرمجة الثقافية وتحرر عقله من الأفكار المسبقة، ثم أصدر كتابه (مباهج الفلسفة) بمجلدين، ثم كتاب (مغامرون في بحار العبقرية)، ثم تفرغ لمشروعه الكبير (قصة الحضارة) وفي الجزء 39 وَعَدَّ بأن يُصدر كتاباً مستقلاً عن (عظات التاريخ)، وقد وفي بذلك وترجم الكتاب الدكتور علي شلش، وله كتاب بعنوان (تفسير الحياة)، وآخر بعنوان (سيرة حياتنا) وهو سيرة حياته وحياته زوجته التي أضاف اسمها على أغلفة الأجزاء الأخيرة كمشاركة في التأليف، عند نهاية حياته أنجز كتابه الأخير (أبطال من التاريخ) ومات عام 1981م وهو في السادسة والتسعين من العمر. الموسوعة الحرة، ويل. ديورانت <https://ar.wikipedia.org>

⁽²⁾ نسبة إلى زرادشت، وزرادشت مصلح ديني وقيل نبي، توفي حوالي 600 ق. م. وقد اكتشفت حياته هالة من الأسرار والأساطير. وكان الدين الجديد الذي بشر به عميق الجذور في المعتقدات الشعبية الإيرانية التي لم تكن تختلف عن المعتقدات الشعبية عند قدامى الهنود. وكتاب الزرادشتية المقدس ويعرف بكتاب الأفستا، من أقدم الكتب الأدبية في بلاد فارس، وهو مجموعة أقوال قديمة تعزى إلى النبي زرادشت، وتراتيل دينية ترتل عند تقديم الذبائح وصلوات وشرائع كهنوتية وطقوس، جوهر الديانة الزرادشتية تقوم على ثنائية تجسد المبدأين المتضادين مبدأ الخير ومبدأ الشر، أو مبدأي النور والظلام، ويعتقدون بخلود النفس ويعلم آخر بعد الموت يكون فيه العقاب والثواب، وهم يبجلون ويعظمون كل الأقمار والكواكب والنجوم وجميع النيرات المضئيات لاعتقادهم فيها أنها مصدر النور والحرارة، وهما أصل مادة الحياة وأعظم وساطة عند الله تعالى، وأكبر مظهر من مظاهر الله، ولولاها لما وجد كائن حي في العوالم التي تحت نظامها. ويوجد في كتبهم أخبار متعددة عن ظهور مجدد ومصلح جديد، ويوجد لهذا المصلح علامات في تلك الكتب ينطبق البعض فيها صراحة على أحوال "الرسول"، والبعض جاء تلميحاً وتأويلاً؛ محمد إبراهيم الفيومي: تاريخ الفكر الديني الجاهلي، ط4، 1415هـ-1994م، 339.

⁽³⁾ ويليام جيمس ديورانت: قصة الحضارة، د.ط، 1408هـ/1988م، 130/13.

- بالعدل تنعم البشرية بالأمن والاطمئنان، وتستقر الأنفس وتنضبط العلاقات وتزخر الحياة بالإبداع والعطاء، فهو ضامن للأمن الروحي والأمن المجتمعي والأمن الاقتصادي والأمن الدولي، إن الله العدل الذي أنزل العدل معاقب كل من زاغ عن قواعد العدل، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾⁽¹⁾؛ وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾⁽²⁾.

- بالعدل يستريح ضمير الإنسان، وتنمو الرقابة الذاتية وترقى النفس البشرية، لأن الظلم فساد للأرواح وتعفن للسرائر وفقدان للسعادة الروحية ورعب دائم تنتكس به الذات وتتلوث بجرائه الخواطر، وهذه أعظم خسارة وأكبر فتنة يصاب بها الإنسان، أن يفقد السعادة الداخلية.

- بالعدل نتجنب إشاعة الفتن وتلوث المجتمعات وتدهور العلاقات، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽³⁾، ينهى رب العلمين في هذا النص القرآني الأفراد والجماعات عن اقتراح الظلم خشية أن يتلى الجميع، فالحياة الإنسانية قاسم مشترك، ولقد جاءت الآية بعد الإنذار والإعلام بأن القلوب بيد الله يتصرف فيها كيفما شاء، يقول تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾⁽⁴⁾، في تفسير هذه الآية قال الزمخشري: (معناه إن الله قد يملك على العبد قلبه فيفسخ عزائمهم، ويغير نياتهم ومقاصدهم، ويبدله بالخوف أمناً وبالأمن خوفاً وبالذكر نسياناً، وبالنسيان ذكراً، وما أشبه ذلك مما هو جائز على الله تعالى)⁽⁵⁾، فالإنسان الظالم يعرض قلبه لخطر الحجب، فيحرم التمييز بين الحق والباطل، وهذه مصيبة عظيمة، والعمى الذي أصاب الإنسانية بصفة عامة كان نتيجة أنواع الجور الذي ساد وعم بين الناس، وذلك على مرأى ومسمع الجميع، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

(1) سورة يونس، الآية: 44.

(2) سورة الأنعام، الآية: 135.

(3) سورة الأنفال، الآية: 25.

(4) السورة السابقة، الآية: 24.

(5) الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407 هـ، 211/2.

أَخَذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٣٢﴾⁽¹⁾؛ فلا قرار للظلمة ولا استقرار، بل هو الهوان والعذاب الشديد.

- بالعدل نجاور التقوى وننال شرف محبة الله، قال تعالى: ﴿وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽²⁾، فالجفاء والقرب من التقوى رهينا البعد والقرب من القسط.

- بالعدل تستقر الثقة فتبنى جسور التواصل بين الأفراد والجماعات، فتضمن البشرية النجاة والاستقرار.

- بالعدل نحد من الفتن الطائفية التي تقضي على اليأس والأخضر وهذا حتى بين المسلمين فيما بينهم كما في سورة الحجرات، يقول تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽³⁾.

- بالعدل تحل البركات الإلهية ويستجيب الله الدعوات ويوسع في الأرزاق وتعم الخيرات ويعم الرخاء.

- بالعدل تقل الجرائم وتحفظ الأموال وينمو الاقتصاد، فالقسط منجاة وتمكين، والبقعة الظالمة معرضة لانتزاع الخيرات ومحق البركات وتوالي الهزائم والانتكاسات وانتزاع الهيبة.

- بالعدل يحق التمكين في الأرض، فكم من عزيز أذله جوره وكم من غني أفقره ظلمه، قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾⁽⁴⁾؛ قال الزمخشري: (أي من كان ظالماً من ذرّيتك. لا يناله استخلافي وعهدي إليه بالإمامة، وإنما ينال من كان عادلاً بريئاً من الظلم. وقالوا: في هذا دليل على أن الفاسق لا يصلح للإمامة. وكيف يصلح لها من لا يجوز حكمه وشهادته، ولا تجب طاعته ولا يقبل خبره، ولا يقدم للصلاة)⁽⁵⁾.

(1) سورة هود، الآية: 102.

(2) سورة الحجرات، الآية: 9.

(3) سورة الحجرات، الآية: 9.

(4) سورة البقرة، الآية: 124.

(5) الزمخشري: الكشاف، ط3، 1407 هـ، 184/1.

بشهادة التاريخ فالمجتمعات العادلة تحتل مواطن السبق ويعم فيها الرخاء والازدهار نتيجة الآثار الطيبة والإيجابية التي يخلفها القسط في نفوس المواطنين.

ذكر ابن تيمية في فتاويه: (إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظلمة وإن كانت مسلمة. ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام)⁽¹⁾.
فحامات الدم التي تعيشها العديد من الأوطان المسلمة اليوم، من بين أسبابها الرئيسية قهر المستضعفين وقمع كلمة الحق وغياب المعدلة بين الناس.

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» قَالَ: «ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾»⁽²⁾«(3).

كما جعل الله تعالى الركون والميل إلى الظلم والظالمين من مسالك النار، ومن مسببات رفع العناية الربانية ومنع النصر والتمكين وحجب الولاء، وتثبيت الهوان والخيبة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾⁽⁴⁾.

إن تبادل المصالح والعيش المشترك تترتب عليه ضرورة حصول الخصومات والنزاعات، وبدون الفصل فيها ورد المظالم ووقف الاعتداءات وضمن الحقوق لا تستقر المجتمعات ولا يهنأ الإنسان بالأمن أبداً، ولما كان حرمان المجتمع من القسط مولد للاضطراب الروحي والفوضى في العلاقات بين الناس، جاء المنهج القرآني يسطر ويبين نظام العدل في حياة الإنسان فأحاطه بمنظومة تشريعية محكمة ومحكمة، أحدثت ثورة على التقاليد المعهودة التي تحكم على الآخر بناء على الجاه والمال والولاء العصبي أو العقدي، إنها دعوة للالتحاق بالقسط المستقيم، الالتحاق بالدفء وما

(1) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ط 3، 1426هـ/2005م، 146/28.

(2) سورة هود، الآية: 102

(3) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ هود: 102، رقم 4686، 74/6.

(4) سورة هود، الآية: 113.

يشعر الآخر بالأمان والطمأنينة داخل الدولة المسلمة؛ بهذا المنهج العظيم رسم الإسلام طريقه صوب الريادة والقيادة وخدمة الإنسانية، ولقد اكتسب ثقة الناس لما تمتعت الشعوب بمحاسن هذا الدين فعاشت حقيقة العدل وتمتعت ببركاته في جميع مجالات الحياة، وعلمت أن العدل جزء لا يتجزأ عن الأصول التي بني عليه دين الإسلام، وأيقنت أن استواء كفتي الميزان شعار المعدلة في القرآن، فاستقطب قلوبهم والتحق العديد منهم ركابه فأسلمت شعوب وقبائل مستبشرة بالمنهج الذي سكنت إليه ووثقت بمصداقيته.

المبحث الثاني: التصور القرآني للكرامة في بناء العلاقة مع الغير.

المطلب الأول: تعريف مصطلح الكرامة.

1-تعريف الكرامة في اللغة:

أصل المادة من الجذر الثلاثي، (ك-ر-م)، وضعت مادة الكرامة في أصلها اللغوي للدلالة عموماً على الإكرام، جاء في تاج العروس: (الكَرْمُ، مُحْرَكَةٌ ضِدُّ اللَّؤْمِ... وَالكَرْمُ لَا يُقَالُ إِلَّا فِي الْحَاسِنِ الْكَبِيرَةِ، كَانْفَاقِ مَالٍ فِي تَجْهِيزِ غَزَاةٍ، وَتَحْمُلِ حِمَالَةٍ يُوقَى بِهَا دَمُ قَوْمٍ)⁽¹⁾.

في لسان العرب: (له عليّ كرامة أي عزاة... وَالكَرَامَةُ: اسْمٌ يُوضَعُ لِلْإِكْرَامِ، كَمَا وَضِعَتِ الطَّاعَةُ مَوْضِعَ الْإِطَاعَةِ، وَالغَارَةُ مَوْضِعَ الْإِغَارَةِ)⁽²⁾، في نفس المصدر: (وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْحُبِّ وَالْكَرَامَةِ: إِنَّ الْحُبَّ الْحَشْبَاتُ الْأَرْبَعُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَيْهَا الْجِرَّةُ ذَاتُ الْعُرْوَتَيْنِ، وَإِنَّ الْكَرَامَةَ الْغِطَاءُ الَّذِي يُوضَعُ فَوْقَ تِلْكَ الْجِرَّةِ)⁽³⁾.

كما تبين أن كل دلالات مادة الكرامة تعبر على كثرة الجود والسخاء والتشريف.

2-تعريف الكرامة في الاصطلاح:

قال الجرجاني، في التعريفات: (الكرامة: هي ظهور أمر خارق للعادة من قبل شخص غير مقارن لدعوى النبوة، فما لا يكون مقروناً بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجاً. وما يكون مقروناً بدعوى النبوة يكون معجزة)⁽⁴⁾.

(1) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، 33/335.

(2) ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 12/512.

(3) المصدر نفسه، 1/295.

(4) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ-1983م، 184.

جاء في الفروق: (وَعِنْدَنَا أَنْ نَقِيضَ الْإِهَانَةَ الْإِكْرَامَ عَلَى مَا ذَكَرْنَا فَكَمَا لَا يَكُونُ الْإِكْرَامُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا ثَوَابًا فَكَذَلِكَ لَا تَكُونُ الْإِهَانَةُ إِلَّا عِقَابًا وَالْهُوَ نَقِيضُ الْكِرَامَةِ وَالْإِهَانَةِ)⁽¹⁾

قال ابن القيم رحمه الله: (سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: أعظم الكرامة لزوم الاستقامة)⁽²⁾. لقد شاع تناول مصطلح "الكرامة الإنسانية"، في العصر الحديث، سواء من طرف المثقفين أو العامة، لكن قلما ننتبه عند استعمالنا هذا التركيب الإضافي، الحادث والدخيل على القاموس العربي، لأن أصل الكرامة الإنسانية لا ينسب إلى الإنسان بل هي قيمة مصدرها الباري عز وجل، يستلمها الإنسان ويتمتع بها ضمن حقوقه المشروعة، فهي إعزاز وإكرام وتفضيل على سائر الخلق، ولكي نعطي الكرامة الإنسانية دلالة أوسع وسمتا أرفع، فنحن مطالبون بإحاطة التعريف بنظرة شمولية تربط مفهوم حقوق الإنسان بالكرامة الإلهية.

اعتمادا على ما بسطناه، يمكن تعريف الكرامة الإنسانية بأنها الإعزاز الإلهي لبني آدم، الموجب لإكرام الإنسان وتمتيعه بحقوقه وحرياته المشروعة وعدم إذلاله وإهانته.

المطلب الثاني: التأصيل للكرامة الإنسانية في القرآن الكريم.

الإسلام دين الكرامة الإنسانية بامتياز، وسبيل الحفاظ على حقوق الإنسان وتحريره من الإذلال الذي كان قميص الشعوب وما زالت إلى اليوم تتوارث ارتدائه العديد من الفئات المستضعفة، فأعلى الشرع الحنيف شأن العنصر البشري وجعله فوق كل المخلوقات، واستخلفه وعمّره وسخر له كل الكائنات ووهبه العقل المفكر والقلب المتدبر، ورزقه قدرة خارقة على الإبداع؛ والقرآن الكريم يجمع العديد من النصوص التي تناولت الكرامة الإنسانية، واهتمت ببيان قدر الإنسان، وكشفت عن قصة خلقه وخلقته ووظيفته وحفظه، وبينت التكاليف المنوطة به، وذكرت الشيء الكثير عن الطريق المفضية إلى نجاته، كما أن الكرامة أصل مؤصل من قواعد الشريعة الغراء، التي عبرت عن القيمة الإنسانية وذكرت المجالات المتعددة للتكريم الإلهي لبني آدم، ولا

(1) أبو هلال العسكري: الفروق اللغوية، دط، 1/251.

(2) ابن قيم الجوزية: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ط3، 1416هـ/1996م، 2/106.

غرابية في هذا الاعتزاز والامتنان لأن القرآن الكريم نزل للإنسان بالدرجة الأولى، ولذلك تعددت فيه النصوص التي تبرز جوانب العناية الربانية له، لقد كرمه في خلخته، في تسخير الكون له، في قدرته على استثمار خيرات الأرض، ما في باطنها وما على ظهرها، في غرس المشاعر والأحاسيس والقدرات اللازمة للتأقلم مع متغيرات الحياة، وما التقدم الذي تعيشه البشرية اليوم في كثير من المستويات إلا برهان وخير دليل على ذلك، وما أجمل ما قاله الإمام الرازي رحمه الله: (فلما وقفت على عناية الخالق في إيجاد تلك الورقة الواحدة علمت أن عنايته في تخليق جملة تلك الشجرة أكمل، وعرفت أن عنايته في تكوين جملة النبات أكمل، ثم إذا عرفت أنه تعالى إنما خلق جملة النبات لمصلحة الحيوان علمت أن عنايته بتخليق الحيوان أكمل، ولما علمت أن المقصود من تخليق جملة الحيوانات هو الإنسان علمت أن عنايته في تخليق الإنسان أكمل)⁽¹⁾. وقال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾⁽²⁾، ساق الماوردي قول الفراء⁽³⁾ حول هذه الآية فقال: (في هذا قولان، أحدهما: أنه على التقديم والتأخير، وتقديره: له معقبات من أمر الله يحفظونه من بين يديه ومن خلفه؛ والثاني: إن هذا على إضمار أن ذلك الحفظ من أمر الله، أي: مما أمر الله به، ونحو هذا قال الزجاج، قال: المعنى حفظهم إياه من أمر الله، أي: مما أمرهم الله به، لا أنهم يقدر أن يدفعوا أمر الله)⁽⁴⁾؛ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾⁽⁵⁾، لقد نسب

(1) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 73/13.

(2) سورة الرعد، الآية: 11.

(3) هو أبو زكرياء يحيى بن زياد بن عبد الله بن منصور الدَّيْلَمِيُّ الفراء. (144-207هـ) عرف بالفراء لأنه كان يفري الكلام، وكان أبرع الكوفيين في علمهم. وقيل لولا الفراء ما كانت عربية؛ لأنه حصنها وضبطها، ولولا الفراء لسقطت العربية، مقدار توالي الفراء: ثلاثة آلاف ورقة، قال: ولما أملى كتاب (معاني القرآن)، اجتمع له الخلق، فكان من جملتهم ثمانون قاضيا، وأمل (الحمد) في مائة ورقة، مات الفراء: بطريق الحج، سنة سبع ومائتين، وله ثلاث وستون سنة؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ/1985م، 119/10.

(4) الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ط1، 1415هـ، 8/3.

(5) سورة الإسراء، الآية: 70.

سبحانه وتعالى التكريم الإنساني له، وفي هذا دلالة عظيمة، لبيان جرم وكبر الاستهانة بالكرامة الإنسانية.

أوضح سبحانه وتعالى بأن بداية تشريف الإنسان شرعت منذ اللحظة الأولى، بحيث خلقه الله بيديه قال تعالى: ﴿ قَالَ يَا بَلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِيْنَ ﴾ (1)، ونفخ فيه من روحه، وجعله في أحسن تقويم، وهده النجدين ووهبه حرية الاختيار وسخر له الليل والنهار والبحار والأنهار، وسخر له الجو يتنقل فيه من بلد لآخر ويقطع مسافات طويلة في مدة قصيرة، وهذا من أنواع الحمل في البر والبحر كما في الآية، قال: النسفي رحمه الله عن تكرم الله للإنسان: (بالعقل والنطق والخط والصورة الحسنة والقامة المعتدلة وتديبر أمر المعاش والمعاد والاستيلاء وتسخير الأشياء وتناول الطعام بالأيدي) (2).

كما كرمت الشريعة الإسلامية الإنسان وهو جنين في بطن أمه، فحرمت بشدة قتله عن طريق الإجهاض، واعتبرت ذلك قتلا للنفس، - ليس هذا مقام تفصيل حيثيات هذه المسألة-، ولقد تم تكرم الله للإنسان قبل وجوده، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ (3)؛ يبين الله تعالى في هذه الآية بأنه أخذ العهد من الإنسان بالإيمان به قبل وجوده، وبأن الفطرة الحقيقية التي أكرمه الله بها هي الإيمان، وهذه من أكرم الكرامات التي من الله بها قبل تكوين الإنسان.

كما كرم الله بني آدم بأن جعله على أحسن صورة، وأقسم على حسن خلقته، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (4)، فنسب القرآن صراحة نفخ الروح الإنسانية في جسد الإنسان إلى الله تعالى، قال سبحانه: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ (5)

(1) سورة ص، الآية: 75.

(2) النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط1، 1419 هـ / 1998 م، 267/2.

(3) سورة الأعراف، الآية: 172.

(4) سورة التين، الآية: 1-4.

﴿⁽¹⁾﴾، ففي هذا الموقف إجلال عظيم وشرف كبير للإنسان المستلم الروح من الخالق مباشرة، فاستحق بذلك سجود الملائكة له، وبمقتضى هذا التكريم الإلهي للإنسان، ملكه الأرض وورثه القيادة والسيادة فيها، قال تعالى: ﴿قَالَ يَقُومُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَعْفِرُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ ﴿⁽²⁾﴾.

ولتيسير القيام بالمهمة الاستخلافية والقيادية والنجاح فيها، سخر الله الكون للعنصر البشري، فجعله مطابقا لحاجياته ملبيا لرغباته، وذلك له الأرض تيسيرا وتسهيلا لإشباع غرائزه الفطرية، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ ﴿⁽³⁾﴾، وقال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿⁽⁴⁾﴾، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ ﴿⁽⁵⁾﴾ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿⁽⁶⁾﴾ وَعَاتَنَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ ﴿⁽⁵⁾﴾، عودتنا طبيعة القرآن الكريم بأن المقدمات موافقة للنتائج، فالتسخير الهائل للكون بجميع مكوناته، والإنعام الجسيم على الإنسان قوبل بالنكران والتمرد كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَاتَنَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ ﴿⁽⁶⁾﴾.

كما أعز الله الإنسان بالعقل وشرفه بالعلم، فعلمه الأسماء كلها ورسم له سبل البناء والعمارة، وهدهد طريق الإبداع، قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ﴿⁽⁷⁾﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿⁽⁷⁾﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿⁽⁷⁾﴾﴾، وقال

(1) سورة الحجر، الآية: 29.

(2) سورة هود، الآية: 61.

(3) سورة الملك، الآية: 15.

(4) سورة البقرة، الآية: 29.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 32 – 34.

(6) سورة إبراهيم، الآية: 34.

(7) سورة الرحمن، الآية: 1-2.

سبحانه: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾⁽¹⁾، رزقه الله العقل ليميز بين الحق والباطل وبين الخير والشر والصالح والفاسد، فيختار طريق الهداية بإرادة وحرية وليس بإرغام وقهر، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾⁽²⁾، وقال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ۗ لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيِّرٍ﴾⁽⁴⁾، وقال تعالى: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾⁽⁵⁾.

بمقتضى مجالات التكريم الإلهي للإنسان، ضمنت الشريعة الإسلامية لبني آدم حق احترام إرادته، وحق الحياة وحق الملكية وحق حفظ العقل وحق حفظ العرض؛ يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله: (التساوي في حقوق الحياة في هذا العالم بحسب الفطرة، لا على ما يكون من تفاوت في الألوان والصور والسلائل والأوطان. ومن أغراض هذا المقصد في أصول التشريع حق الوجود في حفظ النفس والنسب والمال، وحق الاستقرار في الأرض التي اكتسبها الناس أو نشأوا فيها، وحق حفظ أسباب البقاء على حالة نافعة ولا يتم هذا إلا بحفظ العقل والعرض)⁽⁶⁾، تجدر الإشارة في هذا المقام، بأن محل التفاوت والتفريق بناءً على اللون هو يوم القيامة، كما جاء في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾⁽⁷⁾، وقال سبحانه: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ

(1) سورة البقرة، الآية: 30-32.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) سورة الأنعام، الآية: 104.

(4) سورة الزمر، الآية: 41.

(5) سورة الغاشية: 21-23.

(6) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، د.ط، 129/2.

(7) سورة آل عمران، الآية: 106.

الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٢﴾⁽¹⁾ ، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَنِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾﴾⁽²⁾.

لقد تفضل الله المنعم على الإنسان فأكرمه ببيان أصل وجوده وحقيقة مآله، فبين ذلك القرآن الكريم في العديد من الآيات، بل من أول آية أنزلت، عرض بسخاء أصل الإنسان ومآله، ليخفف عنه عناء الوصول إلى الحقيقة، وذلك من أجل حماية العقل من الطيش عند الجواب عن كثير من الأسئلة المتعلقة بأصل الخلقة وماهية الوجود، وكما لا يخفى، لقد تاهت العديد من العقول التي باشرت التنقيب عن كنه الكون وحقيقة الإنسان، فسأقت مجتمعاتها وشعوبها نحو الإفلاس العقدي والدمار الروحي.

نجد أن القرآن الكريم حث بل ألزم مقاومة المستهينين بالكرامة الإنسانية، ونصرة كل من يعاني حالة القهر والإذلال، وحذر من الخنوع والخذلان، وحذر من عدم مؤازرة المستضعف من الرجال والنساء والأطفال والرُضع، فأمر بالتصدي لكل أنواع التسلط والإهانة للكرامة الإنسانية، قال الله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٣﴾﴾⁽³⁾، بهذا ترفض الشريعة الإسلامية بكل شدة الصورة السلبية التي يريد الآخر أن يعرضها عن الإسلام وبأنه دين يستخف بالكرامة الإنسانية، كما ترفض كل قول أو رأي أو حكم فقهي يتعارض مع قواعد الكرامة الإنسانية ويُنظر للإهانة والعنصرية والقهر لبني البشر.

ففي مجالات تكريم الإنسان تكمن إرادة إلهية وأسرار ربانية بديعة تضمن للإنسان الظروف الملائمة والمنسجمة للقيام بأعظم وأشرف مهمة في الحياة الدنيا، والتي تعتبر محور الوجود، ألا وهي عبادة الله، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة طه، الآية: 102.

(2) سورة آل عمران، الآية: 106.

(3) سورة النساء، الآية: 75.

(4) سورة الذاريات، الآية: 56.

بجانب كل مجالات التكريم المشار إليها لقد نبه القرآن الكريم على الطبيعة العدوانية للإنسان وطبيعة نفسه الأمانة بالسوء، قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ﴾ (1)، كما أشار إلى الضعف الذي يصحبه طيلة حياته الدنوية، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ (2).

مع الإيضاح والبيان ووفرة النصوص والتشريعات المبرزة للكرامة الإنسانية، ومن خلال كل ما أشرنا إليه، تبقى آيات تسخير المخلوقات للإنسان وتعزيز بني آدم في كتاب الله عز وجل عديدة ومتنوعة، يتعذر إحصاؤها في هذا المطلب.

المطلب الثالث: منهج السيرة النبوية في حفظ الكرامة للمخالف.

إن البعد الإنساني ماثل في السيرة الذاتية لبنينا محمد صلى الله عليه وسلم، من قبل بعثته إلى أن لقي ربه، كما عبرت خديجة رضي الله عنها، حينما أرادت أن تؤمن وتهدى من روعه صلى الله عليه وسلم لما أخبرها أمر استقبال الرسالة التي ألقيت على عاتقه، فقالت: "كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْرِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ" (3).

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ
ثَمَالُ (4) الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
يَلُودُ بِهِ الْهَالِكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
فَهُمْ عِنْدَهُ فِي رَحْمَةٍ وَفَوَاضِلِ (5)

(1) سورة العلق، الآية: 7.

(2) سورة الروم، الآية: 54.

(3) صحيح البخاري، من حديث طويل، في باب بدء الوحي، رقم: 3، 7/1.

(4) والتمثال بالكسر: الغيات. يقال: فلان ثمال قوم، أي غيات لهم يقوم بأمرهم؛ الجوهري: الصحاح، ط4، 4، 1407، 1649/4.

(5) الأبيات من لامية لأبي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم، مطلعها خليلي ما أذني لأول عاذل *** بصغواء في حق ولا عند باطل، وهو من البحر الطويل؛ ديوان أبي طالب، ط1، 1994م، ص67.

بهذه الأوصاف الجليلة يصف أبو طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم، في لاميته الشهيرة، رسولا جاء لخدمة الإنسان وتحقيق الأمن والخير لأفراد المجتمع الإنساني، فعمل جاهدا لإرساء قواعد الكرامة وأسس ضمان الحقوق لكل الناس، فكان ملجأ كل مستضعف، يرسم بأعماله نهج الكرامة الإنسانية، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾⁽¹⁾، ففي حياته صلى الله عليه وسلم تجسدت كل هذه المفاهيم والاعتبارات، فكانت الكرامة القاسم المشترك لجميع مكونات المجتمع، فأصبح كل فرد يتمتع بكامل حقوقه المشروعة، بغض النظر عن المعتقد واللغة والجنس واللون والجاه والفكر.

عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَيِّ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا»⁽²⁾.

إن قيام الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي له دلالة عميقة وبعده تربوي وتوجيهي ناضج، يفرض مفعوله في كل آن ومكان ويجدد آفاق الكرامة الإنسانية، ويزيل الفوارق والعوالق التي كانت عالقة بأذهان بعض الصحابة الكرام، ويبين فعلا وقولا بأن المعتمد في التعامل مع الآخر هو البشرية والإنسانية.

ولقد أكدت السنة على وجوب تقدير ومنح الاعتبار للموتى، وحرمت الاعتداء على أجسادهم، ناهيك عن حرمة الاعتداء على كرامة الأحياء، كما دل على ذلك الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كَسُرُّ عَظْمَ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا»⁽³⁾.

(1) سورة الأنبياء، الآية: 107.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، (باب مَنْ قَامَ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ)، رقم: 1312، 85/2؛ صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ، رقم: 961، 661/2.

(3) مسند أحمد، رقم: 24686، 218/41؛ وسنن أبو داود، رقم: 3207، 116/5؛ والسنن الكبرى للبيهقي، رقم: 7078، 96/4؛ سنن ابن ماجه، رقم: 1616، قال عنه الشيخ الأرنبوط في تحقيقه لسنن ابن ماجه: حديث صحيح، 516/1.

لقد خلدت السيرة العطرة، سواء القولية أو الفعلية أو التقريرية، صوراً ونماذجاً لتقدير وحفظ الكرامة التي تسموا بالإنسان وترقى بحقوقه، فجعلت من الرقيق الذين لا اعتبار لهم في المجتمعات قبل الإسلام يتمتعون بالاحترام والإعزاز، رَوَى أَبُو ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»⁽¹⁾؛ وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ»⁽²⁾.

لقد طوق صلى الله عليه وسلم الإطار الحافظ للقيمة الإنسانية بمجموعة آداب وحقوق، كتبت الديمومة والاستمرارية لتكريم العنصر البشري، نذكر بعضها على سبيل المثال لا الحصر.

1- بذل التحية للمخالف.

لقد أقر الإسلام أن تحية السلام قاسم مشترك بين بني آدم، وهي الرسالة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم، فلا يبخل المسلم بتكريم الإنسان بهذه المقدمة التي تحمل في طياتها السلام والتقدير والإعزاز للآخرين، ولقد وردت في هذا الموضوع أحاديث كثيرة تدل على المكانة التي يوليها الإسلام لإفشاء السلام، وأن السلام تحية ذرية آدم، وهو إذن من الله بالتعارف والتقارب للبشرية جمعاء، كما ورد في الحديث الصحيح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ، النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا نَحْيَتُكَ وَنَحْيَةُ ذُرِّيَّتِكَ»⁽³⁾.

قَالَ عَمَّارٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَدْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْصَافُ مِنَ الْإِقْتَارِ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بإزتكائها إلا بالشرك، رقم 30، 15/1.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، رقم 2896، 36/4.

(3) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، رقم 6227، 50/8؛ صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفئدة الطير، رقم 2841، 2183/4.

(4) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: إفشاء السلام من الإسلام، 15/1.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» (1).

لقد كان لوصية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بإفشاء السلام، وقعا فاضلا على مجتمع المدينة الذي فهم من أول وهلة المنهج الذي جاء به الإسلام المتجسد في بسط السلام بين الناس كوسيلة تواصلية تعارفية، الأمر الذي افتقدته يثرب لعقود وسنوات.

ولم يكن يميز صلى الله عليه وسلم عند إفشاء السلام بين المعتقدات، كما في حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ" (2)، وَأُسَامَةُ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَا حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانَ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ ابْنُ أَبِيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ وَقَالَ: لَا تُعَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ" (3).

كما يشهد على هذا المنهج النبوي الشريف رسائله صلى الله عليه وسلم للملوك غير المسلمين، كما في حديث أبي سفيان رضي الله عنه، وفيه كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ، "فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى

(1) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام، رقم: 28، 15/1؛ أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأيُّ أموره أفضل، رقم 39، 65/1.

(2) قطيفة فدكية أي كساء غليظ منسوب إلى فذك بفتح الفاء والذال وهي بلد مشهور على مرحلتين من المدينة؛ ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، 1379هـ، 231/8.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب كنية المشرك، رقم: 6207، 45/8؛ وصحيح مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اللَّهِ، وَصَبْرِهِ عَلَى أَدَى الْمُتَنَافِقِينَ، رقم 1798، 1422/3.

مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى...⁽¹⁾؛ ففي الرسالة رفق وليونة ودعوة بالتي هي أحسن، يقول قائل: السلام في الرسالة موجه لمن اتبع الهدى، فنجيب بأن هذا الفهم وجه من الأوجه، إذا قدرنا أن الجملة إنشائية، أما إذا اعتبرناها خبرية، فيفهم أن إخبار النبي صلى الله عليه وسلم في مستهل الرسالة بهداية المعنى بالإرسال، فيه من الحكمة والنباهة، لانسراح صدر مستلم الرسالة بفحوى ومضمون البلاغ، كما يفهم من هذا التمهيد أن النبي صلى الله عليه وسلم على اطلاع كامل بمعتقد هرقل الذي كان على النصرانية.

أما حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبَدُّوْا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوْهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»⁽²⁾، فالظاهر أنه ورد في سياق خاص ولسبب معين، لأنه صلى الله عليه وسلم نهي في الحديث عن الابتداء بالسلام وليس إفشاء السلام بصفة عامة، فمن بين هذه الأسباب المحتملة، أحداث الغدر والخيانة التي صدرت من بعض يهود المدينة أو التكبر الذي صرحوا به، كما دلت على ذلك العديد من النصوص القرآنية، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾⁽³⁾، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرِيُّ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ...﴾⁽⁴⁾، وَقَوْلِهِمْ: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً...﴾⁽⁵⁾؛ نقل ابن القيم عن ابن تيمية: (وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم: " «لا تبدؤوهم بالسلام» " - وهذا لما ذهب إليهم ليحاربهم وهم يهود قريظة - فأمر ألا يبدؤوا بالسلام؛ لأنه أمان وهو قد ذهب لحربهم. سمعت شيخنا يقول ذلك)⁽⁶⁾؛ وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ رَضِيَ

(1) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿قُلْ: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾، رقم: 4553، 35/6؛ وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلٍ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، رقم: 1773، 1393/3.

(2) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، رقم: 2167، 1707/4.

(3) سورة البقرة، الآية: 111.

(4) سورة المائدة، الآية: 18.

(5) سورة البقرة، الآية: 80.

(6) ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، ط1، 1418هـ/1997م، 1326/3.

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبَدَّوْهُمْ بِالسَّلَامِ؛ فَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»⁽¹⁾.

لقد أكد الإسلام على قيمة تحية السلام، وجعلها حجة وعلامة على إسلام المرء، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾⁽²⁾؛ أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾⁽³⁾؛ قَالَ: "كَانَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَاحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾⁽³⁾، تِلْكَ الْغَنِيمَةُ" ⁽⁴⁾.

بالنظر إلى مجموع هذه النصوص أرى أن إفشاء السلام غير مقيد بالجنس أو المعتقد بل بالحرابة، كما أن رد التحية لغير المسلمين يدخل تحت حكم إفشاء السلام عموماً، قصد خلق الثقة بين مكونات المجتمع، وتأليف قلوب الناس، وقودهم نحو طريق السعادة، وهكذا فإنه يجوز ابتداء غير المسلمين بالتحية، ما لم يعلنوا الحرب على المسلمين وعلى الكرامة الإنسانية، والله أعلم.

2- زيارة المريض غير المسلم.

تشهد سيرة النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة على الترغيب في زيارة المرضى عامة ومن ضمنهم مرضى غير المسلمين، عن أبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فُكُّوا الْعَائِي، يَعْني: الْأَسِيرَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ»⁽⁵⁾.

(1) مسند أحمد، رقم: 17294، 526/28؛ والبخاري في الأدب المفرد، رقم: 1102، ط3، 1409هـ/1989م، ص377؛ إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلى أبي بصرة وهو صحابي معروف؛ الألباني: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط3، 1405هـ/1985م، 113/5.

(2) سورة النساء، الآية: 94.

(3) الآية السابقة.

(4) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ رقم: 4591، 47/6.

(5) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فُكَّاكِ الْأَسِيرِ، رقم: 3046، 68/4.

عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ"⁽¹⁾. عيادة المريض جاءت بصيغة العموم وبدون تقييد ولا تصنيف.

وعن سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنِ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بِنِ أَبِي أُمَيَّةَ بِنِ الْمُغَيَّرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ: «يَا عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بِنِ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَزْعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْضُضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعَوِّدَانِ بِتِلْكَ الْمُقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبِي أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحِ عَنْكَ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ٣٣﴾⁽²⁾ (3).

كما ثبت من السنة الفعلية عيادة أهل الكتاب، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: "أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوِّدُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: أَسْلِمَ. فَنَظَرَ إِلَىٰ أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَطَعِ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تشميت العاطس، رقم 6222، 49/8؛ وصحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحري على الرجل، وإباحته للنساء، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع، رقم 2066، 3/1635.
(2) سورة التوبة، الآية: 113.

(3) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، رقم 1360، 95/2، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، (باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله)، رقم 24، 54/1.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»⁽¹⁾.

ومن الشواهد إقرار النبي صلى الله عليه وسلم، الصحابة الكرام، لما رقى أحدهم بقراءة شيء من القرآن سيد قوم غير مسلم، حين أصابه سم، مع أن قومه امتنعوا عن إطعام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم أجمعين، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حيٍّ من أحياء العرب فلم يقرؤهم، فبينما هم كذلك، إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا: هل معكم من دواءٍ أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تقرؤنا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء، فجعل يقرأ بأمر القرآن، ويجمع بزاقه ويتنفل، فبرأ فأتوا بالشاء، فقالوا: لا تأخذوه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فسألوه فضحك وقال: «وما أدراك أنها رقية، خذوها واضربوا لي بسهم»⁽²⁾؛ فأعلن صلى الله عليه وسلم بما ورد في هذا الحديث الصحيح أن التطيب وحق العلاج هو للجميع، بدون النظر إلى المعتقد أو القيمة الأخلاقية.

يتبين من خلال هذه النصوص - بدون الإطالة في ذكر أقوال الفقهاء حول المسألة - جواز زيارة غير المسلمين وعيادتهم وريقتهم والدعاء لهم بالشفاء ما لم يشهروا عداوتهم وحرابتهم، وهو من باب برهم والإحسان إليهم كما قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَنُقِصُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽³⁾.

إن عيادة المريض من الفرص الدعوية الهامة، والمناسبات التي تلين فيها قلوب الناس عامة، فيستثمرها المسلم الحامل للخير بسجيته، لعرض الأخلاق العالية والآداب الفاضلة، لعل السقيم تُفتح له آفاق الهداية بفضل هذه الزيارة.

(1) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يُعرض على الصبي الإسلام رقم 1356، 94/2.

(2) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الرقي بفاتحة الكتاب، رقم 5736، 131/7؛ وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأدكار، رقم 2201، 1727/4.

(3) سورة الممتحنة، الآية: 8.

3- زيارة قبور غير المسلمين.

لقد اتسع نطاق الكرامة الإنسانية لغير المسلمين حتى بعد الموت فأذن صلى الله عليه وسلم بزيارة قبورهم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُدَكَّرُ الْمَوْتُ»⁽¹⁾، إن لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبر أمه بُعد أخلاقي، يعلن من خلاله الرابطة والبر الموصولين إلى الوالدين أحياء وأمواتا مسلمين وغير مسلمين.

قال الإمام النووي في شرحه للحديث: (فيه جواز زيارة المشركين في الحياة وقبورهم بعد الوفاة لأنه إذا جازت زيارتهم بعد الوفاة ففي الحياة أولى)⁽²⁾.

عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»⁽³⁾، قال ابن حجر رحمه الله عند شرحه لحديث ابن بريدة: (واستدل به على جواز زيارة القبور سواء كان الزائر رجلا أو امرأة كما تقدم وسواء كان المزارع مسلما أو كافرا لعدم الاستفصال في ذلك قال النووي وبالجواز قطع الجمهور)⁽⁴⁾.

في كثير من الأوقات يتساءل الإخوة والأخوات الذين اعتنقوا الإسلام هنا في أوروبا حول حكم زيارة قبور أفراد أسرهم غير المسلمين، وذلك بسبب وجود فتاوى غير مسؤولة لا تنظر إلى المقاصد بأكثر ما تقف على حرفية النصوص، فتاوى تتقن التشديد والتضييق، ويغيب عنها الفهم السليم لمنهج التيسير ويفوتها جانب الإحساس الإنساني الحاضر أساسا في المنهج النبوي، مع أن المستفيد الأول من زيارة القبور المسلم نفسه، وذلك من أجل الاتعاض والاعتبار وشحن الهمم والعزائم،

(1) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم 976، 671/2.

(2) النووي: شرح صحيح مسلم، ط2، 1392هـ، 45/7.

(3) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم 977، 672/2.

(4) ابن حجر: فتح الباري، د.ط، 148/3.

والحفاظ على الروابط الأسرية غير المسلمة، ومد جسور التعارف والتواصل، وما يترتب على ذلك من آثار إيجابية، ولكم وفق العديد من المسلمين في البلدان الغربية في هذه المهمة.

بهذه الرؤيا الإنسانية العظيمة التي أنجبتها السيرة العطرة يُحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم منعظا كبيرا في تاريخ البشرية وتاريخ حقوق الإنسان، فكان مساره صلى الله عليه وسلم انطلاقة جديدة للحضارة الإنسانية، التي كان واقعها يعبر عن قطعان تحرسها وحوش ضارية، ترعاها لتقتات بها وتزداد تخمة بعد سمنة، فضاعت أبسط الحقوق التي يتمتع بها الإنسان العادي، إلا أن الله كتب الخلود للأفكار العادلة التي تخدم العنصر البشري وتضمن له كرامته وحقوقه، هذه الأفكار التي تؤطرها منظومة أخلاقية خالية من اللبس والالتواء على الحقائق، ولا يجوز في حقها الخطأ في مجال المعدلة، ولها قدرة التأثير والتمكين ومقارعة التيارات الهدامة، وامتصاص الأعراض العنصرية والسلبية، يذود عنها المؤمنون الاحرار باستماتته وثبات، تختلف هذه الأفكار تماما عن القبلية الحقوقية الإلحادية والمتعصبة وغيرها من الدعاوي البراقة والمحركة في آن واحد، والتي أحلت دوما الويلات في حياة البشرية، وما الشاهد على ذلك ببعيد.

المطلب الرابع: حفظ الكرامة يحقق التنمية للمجتمع.

إن التنمية البشرية إرادة إنسانية، جعل الله لها نظاما وسننا تستحق التأمل والتدبر، لأنها مفتاح النهوض الحضاري المنكمش بل المنتكس في العالم الإسلامي الذي لم يستطع تجاوز التحديات العالقة بالتنمية، والانفلات من ربقتها الخانقة، لأن ثمة عوائق تحول أمام تحقيق التوازن التنموي والحضاري، فمن بين هذه العوائق، إهانة الإنسان، لأن هناك ترابطا متينا بين الكرامة والتنمية ولكي نضمن للتنمية البشرية استمراريتها فلا بد من الحفاظ على الإنسان محور هذا التطور، بل محور الوجود، باعتباره قطب رحى التنمية الهادفة، فهو الخليفة في الأرض المكلف بعمارته، وما يعيشه العالم اليوم من توسعة حزام الفقر، ومشاهد الهجرة الفظيعة التي ما فتئت تتدهور وتزداد حدة في الآونة الأخيرة، تشهد على تمزيق الكرامة وإهانة الإنسان في أبسط حقوقه الضرورية، شعوب ثرواتها منهوبة تستفيد منها القوى المتغترسة من الخارج وبعض الأشخاص من الداخل الذين يتم تسمينهم من طرف تلك القوى، الأمر الذي يحول دون النمو والارتقاء في تلك البلدان،

فجاءت بشائر التنمية في كتاب الله جليلة ساطعة من خلال روحه المقاصدية التي ركز عليها، وجعلها ماثلة في كل التشريعات الربانية، يقول الإمام الشاطبي في الموافقات: (وأن الشريعة مبنية على حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات)⁽¹⁾؛ إن الحفاظ على الدين، والحفاظ على النفس، والحفاظ على العقل، والحفاظ على النسل، والحفاظ على المال، مقاصد سامية حاضرة في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لدفع الضرر وجلب المصالح وضمان الحاجيات المشروعة للعنصر البشري كما أن حفظ الكرامة للغير في المجتمع المسلم، خط راسخ بنت عليه الشريعة الإسلامية قواعد التنمية المستدامة وجعلته رهينا لنوعية العلاقة مع الله، والعلاقة مع الذات، والعلاقة مع الآخر، لأن غياب الشق الروحي والثقافي للحضارة يؤثر مباشرة على الجانب المادي لها، ففي قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾⁽²⁾، توجيه صريح من القرآن الكريم لينمي الإنسان نفسه، ودلالة واضحة على أن سبيل الفلاح والتنمية ينطلق أولا من الذات، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾⁽³⁾، لقد جاء الوحي ليقوم الناس جميعا دون تمييز ويتفاعلون مع قانون الحركة ويقاومون الجمود والخمول، وينتقلون على قدم راسخ ومرتز إلى مستقبل أفضل مقنن بالميزان، ولا يتسنى ذلك إلا بتكريم الإنسان في جميع مجالات تكوينه، دون إهمال ركن أو تغليب آخر، لإضفاء البعد الشمولي على التنمية، فإن الإنسان جسد وعقل وروح وإحساس.

إن المجتمعات الحقوقية التي تُعبر للكرامة الاعتبار الأسمى، مجتمعات تنموية ومنتجة، لأن مستنقع الإهانة ينتج الأحقاد، ومجتمع الاستخفاف يفضي إلى الإحباط والعجز، وعالم القهر يولد الانتقام والكرامية، وهناك علاقة سلبية وحتمية بين الكرامة والجريمة، روى مالك في موطئه: (أن رقيقاً لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة، فانتحروها، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى

(1) الشاطبي: الموافقات، ط1، 1417هـ، 3/338.

(2) سورة الشمس، الآية: 9.

(3) سورة الحديد، الآية: 25.

عنه فأمر عمر كثير بن الصلت⁽¹⁾ أن يقطع أيديهم، ثم قال عمر: أراك تجيعهم، ثم قال عمر: والله لأغرمنكم غمماً يشق عليك، ثم قال للمزني: كم ثمن ناقتك؟ فقال المزني: قد كنت والله أمنعها من أربعمئة درهم، فقال عمر: أعطه ثمانمئة درهم⁽²⁾، اجتهد عمر رضي الله عنه بتغريم المسروق بالضَّعف للإهانة بالجوع التي أوقعها بعبيده، ولقد اعتمد رضي الله عنه القراءة المقاصدية لنص حد السرقة، وحوَّل هذه المسألة يقول ابن القيم رحمه الله: (فإن السَّنة إذا كانت سنة مجاعة وشدة غلب على الناس الحاجة والضرورة، فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعوه إلى ما يسد به رمقه، ويجب على صاحب المال بذل ذلك له، إما بالثمن أو مجاناً، على الخلاف في ذلك؛ والصحيح وجوب بذله مجاناً؛ لوجوب المواساة وإحياء النفوس مع القدرة على ذلك والإيثار بالفضل مع ضرورة المحتاج، وهذه شبهة قوية تدرأ القطع عن المحتاج⁽³⁾، فإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، فقد اعتبر الفقهاء بأن المجاعة شبهة ترفع حد السرقة؛ بهذه النظرة الحقوقية التي تركز على الكرامة وتوفير الضروريات للرعية نظراً للفقهاء للتشريع الإسلامي.

إن هدف التنمية البشرية الأول توفير الحياة الكريمة للعنصر البشري فرداً وجماعة، الذي يمكن التعبير عنه بالحياة السعيدة أو الحياة الطيبة، ولقد بنى القرآن الكريم قواعد التنمية البشرية على العمل الصالح الذي يجمع كل أبواب البر، وعلى الاستقامة التي ترقى وتسمو بالإنسان، وترفع عنه الخوف والحزن وتكسبه الطمأنينة والأمان، كما قال تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ

(1) كثير بن الصلت بن معدي كرب: ولد في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَزَيْدِ بْنِ نَابِتٍ وَعَبْرِهِمْ ، وَكَانَ لَهُ شَرَفٌ وَحَالٌ جَمِيلَةٌ فِي نَفْسِهِ ، وَلَهُ دَارٌ بِالْمَدِينَةِ كَبِيرَةٌ فِي الْمُصَلَّى وَقَبْلَةَ الْمُصَلَّى فِي الْعِيدَيْنِ إِلَيْهَا ، وَكَانَ سَرِيًّا مَرِيئًا فَقِيهًا ، وَلِي فَضَاءَ الْمَدِينَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ وُلِدَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينَةَ عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ كَثِيرَ بْنِ الصَّلْتِ كَانَ اسْمُهُ قَلِيلًا ، فَسَمَّاهُ عُمَرُ بْنُ الحَطَّابِ كَثِيرًا . ابن سعد: الطبقات الكبرى، ط1، 2001م، 14/7.

(2) مالك بن أنس: الموطأ، كتاب الأفضية، باب الْقَضَاءِ فِي الصَّوَارِي وَالْحَرِيسَةِ، رقم 2767، ط1، 1425هـ/ 2004م، 1083/4.

(3) ابن القيم: إعلام الموقعين، ط1، 18/3.

مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٢﴾.

إن الولاية والعناية الإلهية في الحياة الدنيا، ركن ركين للاستقرار والتنمية المستدامة للعنصر البشري، كما أن القيمة الأخلاقية أساس لتحقيق التنمية المستدامة للشعوب والمجتمعات، ولذلك فمن السنن الإلهية ألا تمنح الولاية للمجتمعات المتسلطة التي تحرم الإنسان أبسط حقوقه الآدمية، التي تهين كرامته في ظل الغطرسة وتأسد القوي على الضعيف وتحت ننانة الظلم والاستبداد وزناختها الحابستين للأنفاس، وفي هذا قال تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَّبْنَاهَا عَذَابًا نُكَرًا ﴿٨﴾﴾ (3).

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٥﴾﴾ (4)، وإن كان هناك خلاف حول تحديد مفهوم الأرض في الآية، فهناك انسجام بين مجموع المعاني، قال القرطبي رحمه الله: (أحسن ما قيل فيه أنه يراد بها أرض الجنة كما قال سعيد بن جبير، لأن الأرض في الدنيا قال قد ورثها الصالحون وغيرهم. وهو قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما. وقال مجاهد وأبو العالية: ودليل هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدَّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٧٦﴾﴾ (5)، وعن ابن عباس: أنها الأرض المقدسة. وعنه أيضا: أنها أرض الأمم الكافرة ترثها أمة محمد صلى الله عليه وسلم بالفتوح) (6)؛ يقول سيد قطب: (لقد استخلف الله آدم في الأرض لعمارها وإصلاحها، وتنميتها وتحويرها، واستخدام الكنوز والطاقات المرصودة فيها، واستغلال الثروات الظاهرة والمخبوءة، والبلوغ بها إلى الكمال المقدر لها في علم الله... وقد يغلب على الأرض جبارون وظلمة وطغاة. وقد يغلب عليها همج

(1) سورة النحل، الآية: 97.

(2) سورة الأحقاف، الآية: 13-14.

(3) سورة الطلاق، الآية: 8.

(4) سورة الأنبياء، الآية: 105.

(5) سورة الزمر، الآية: 74.

(6) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 349/11.

ومتبررون وغزاة. وقد يغلب عليها كفار فجار يحسنون استغلال قوى الأرض وطاقاتها استغلالا ماديا.. ولكن هذه ليست سوى تجارب الطريق. والوراثة الأخيرة هي للعباد الصالحين، الذين يجمعون بين الإيمان والعمل الصالح. فلا يفترق في كيانهم هذان العنصران ولا في حياتهم⁽¹⁾.

⁽¹⁾ سيد قطب: في ظلال القرآن، ط17، 1412 هـ، 2400/4.

المبحث الثالث: المخالطة مع المخالف في المنهج الإسلامي.

إن الطبيعة الاجتماعية للعنصر البشري تحتم عليه العيش مع الآخر ومخالطته في العديد من مستلزمات الحياة، فجاءت دعوة الإسلام تحت مجهر المنهج القرآني تدعو للانفتاح والمشاركة، فالانكماش والانغلاق المستدامين أمارتا الخائفين وحيلتا المذعورين وسمتا المنهزمين وعلامتا النقص وانعدام الثقة في القدرات الذاتية؛ يحتمي المتفوق على ذاته المتنطع في أفكاره في غالب الأحيان وراء النظريات الهشة التي لا تملك القدرة على المقاومة وتفتقد مقومات البقاء، مثل بعض الشعارات البراقة التي تدعو للقطيعة مع المخالف بدون تأصيل للمسألة، فينتج عن هذا المفهوم العائر العزلة والانفرادية وترسيخ التصلب والجمود، وربما ينقاد في آخر المطاف نحو التساقط والارتقاء في أحضان المخالف فيقبل منه الغث والسمين، والواهن والركيك، فينقلب التوقع والانغلاق انتحارا والتشدد تسيبا وانفلاتا.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للمخالطة.

1-تعريف المخالطة في اللغة.

أصل المادة من الجذر الثلاثي، (خ-ل-ط)؛ و"المخالطة"، مصدر من الفعل الرباعي المزيد "خالط"، وهذه من صيغ المبالغة؛ وفي مختار الصحاح، (خَلَطَ) الشَّيْءَ بِغَيْرِهِ مِنْ بَابِ ضَرَبَ (فَاخْتَلَطَ) وَ (خَالَطَهُ مُخَالَطَةً) وَ (خَلَّطًا) بِالْكَسْرِ... وَالْحِلْطَةُ بِالضَّمِّ الشَّرْكَةُ وَبِالْكَسْرِ الْعَشْرَةُ⁽¹⁾. قال ابن منظور رحمه الله: (خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ يَخْلِطُهُ خَلْطًا وَخَالَطَهُ فَاخْتَلَطَ: مَزَجَهُ وَاخْتَلَطَا. وَخَالَطَ الشَّيْءَ مُخَالَطَةً وَخَلَّطًا: مَازَجَ)⁽²⁾، كما قال في موطن آخر: (وَخَلَطَ الْقَوْمَ خَلْطًا وَخَالَطَهُمْ: دَاخَلَهُمْ. وَخَلِيطُ الرَّجُلِ: مُخَالَطُهُ. وَخَلِيطُ الْقَوْمِ: مُخَالَطُهُمْ كَالنَّدِيمِ الْمُنَادِمِ، وَالْجَلِيسِ الْمَجَالِسِ)⁽³⁾.

(1) أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، ط5، 1420هـ / 1999م، 94.

(2) ابن منظور: لسان العرب، فصل الحاء المعجمة، مادة "خلط"، ط3، 1414هـ، 291/7.

(3) المصدر نفسه، 293/7.

تجتمع في مادة المخالطة من الناحية اللغوية: الانضمام والاجتماع، والامتزاج والمداخلة والمشاركة والمعاشرة والمصاحبة والمعايشة والمجاورة.

2-تعريف المخالطة في الاصطلاح.

قال الواحدي عند قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ...﴾⁽¹⁾: (هم الشركاء، واحدهم خليط، وهو المخالط في المال)⁽²⁾؛ المخالطة في الآية متعلقة بالمشاركة المالية.

المخالطة نوع من المشاركة والمعاشرة واجتماع الناس بعضهم بعضا في مجالات مختلفة، وتتميز في المنهج القرآني بالأمانة والمصادقية وبذل النصح وجلب المنفعة ودفع الضرر.

المطلب الثاني: رسم معالم المخالطة مع المخالف من السيرة العطرة.

تعتبر المشاركة في عالمنا اليوم من الأمور المفروضة والضرورية، يستطيع المسلم من خلالها نفع الآخر والوقوف على مواطن الخلل في المجتمعات، فيحقق قيمة الخيرية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكون غيثا نافعا تنتفع به الإنسانية، ولقد شخّص المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه الخصلة طيلة مدته الدعوية، فشملت ميادين متعددة استطاع من خلالها إيصال دعوته للقريب والبعيد والفقير والغني والعبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير، نسوق بعض الأدلة على ذلك.

عن عبد الله بن عمر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَدَاهُمْ، أَكْبَرُ مِنْ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ أَدَاهُمْ»⁽³⁾.

(1)سورة ص، الآية: 24.

(2) الواحدي: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، 1415هـ، 922.

(3) مسند أحمد، رقم5022، 64/9، وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" رقم388، والتزمذي رقم2507، والبيهقي في "شعب الإيمان"، رقم8102، وأخرجه ابن ماجه رقم4032؛ إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ مسند أحمد، ط1، 64/9.

كما في حديث أبي التَّيَّاح، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطَنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي لِصَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التَّعْيِيرُ»⁽¹⁾؛ ولقد تجلت صورة هذا الحديث في حياته اليومية، فشارك صلى الله عليه وسلم المشركين وأهل الكتاب في معاملاتهم التجارية ولبس لباسهم واستعمل خبراتهم سواء الفلاحية أو السياسية أو الحربية وكل هذا تحت مجهر الضوابط الشرعية.

من الأدلة على مخالطة رسول الله صلى الله عليه وسلم غير المسلمين في المأكل والملبس والخبرات العلمية والثقافية، حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "وَأُهِدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمَّ وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ"⁽²⁾؛ وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ، أُخْتِ عُرْكَاةَ، قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي أَنَسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا»⁽³⁾، لم يمنعه عداؤهم للإسلام والمسلمين من الاستفادة من عاداتهم الحميدة وخبراتهم الصالحة.

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلْمَحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْفَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَظُنُّ يُعْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم 8، 30/6129؛ وصحيح مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، رقم 2150، 3/1692.

(2) صحيح البخاري كتاب الهبة وفضلها والتخريف عليها باب قبول الهدية من المشركين، 3/163. وكتب له ببحرهم أي يبلدهم أو المراد بأهل بحرهم لأنهم كانوا سكانا بساحل البحر. ابن حجر: فتح الباري، 3/346.

(3) صحيح مسلم، كتاب النكاح، (باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع، وكراهة العزل)، رقم 1442، 2/1067.

وَجَلَّ⁽¹⁾؛ لقد كان من عادة الأنصار قبل حلول رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم تأبير النخل، فحسب صلى الله عليه وسلم أن الصنيع لا منفعة وراءه حتى تبين له بمنطق التجربة خلاف رأيه فلم يتلكأ في قبول مواطن المنفعة، وانفتح على تجارب الآخرين واستحضر صلى الله عليه وسلم المصلحة في أقضية الناس دون التعصب لرأيه.

وفي نفس السياق فعن المغيرة بن شعبة، قال: «انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته، ثم أقبل، فلقيته بماء، فتوضأ وعليه جبة شاميّة، فمضمض واستنشق، وغسل وجهه، فذهب يُخرج يديه من كُميه، فكانا ضيّقين، فأخرجهما من تحت، فعسلهما، ومسح برأسه، وعلى خفيه»⁽²⁾؛ وفي حديث آخر، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه: " أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة روميّة، ضيّقة الكُمين"⁽³⁾، فلم يتحرج عليه الصلاة والسلام من مشاركة المخالف الملبس كما يظهر ذلك من هذه النصوص.

ولقد أجاز الإسلام الشراكة مع غير المسلمين في الحرث والبيع والشراء، فعن ابن عمر رضي الله عنهما: " أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود، والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على أهل خيبر، أراد أن يخرج اليهود منها، وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين، فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتركهم على أن يكفوا العمل وهم نصف الثمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نفركم

(1) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا، على سبيل الرأي، رقم: 2361، 4/1835.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجبة في السفر والحرب، رقم: 2918، 4/41.

(3) مسند أحمد، رقم: 18239، قال الأرنؤوط، حديث صحيح، مسند أحمد، مصدر سابق 174/30؛ وسنن الترمذي، باب ما جاء في لبس الجبة والخفين، رقم 1768، وقال هذا حديث حسن صحيح، 3/292.

عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»، فَأَقْرُوا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمُرٌ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ، وَأَرْيَحًا⁽¹⁾، لَقَدْ أقر صلي الله عليه وسلم بهذا الصنيع مشاركة اليهود في النتائج مقابل العمل.

كما يمكن الاستدلال في المجال الثقافي والفني بحديث عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ⁽²⁾، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ⁽³⁾ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هَيْهَ» فَأَنْشَدْنَاهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هَيْهَ» ثُمَّ أَنْشَدْنَاهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هَيْهَ» حَتَّى أَنْشَدْنَاهُ مِائَةَ بَيْتٍ⁽⁴⁾؛ مَا أَجْمَلَ أَنْ تَقْرَأَ عَنْ نَبِيِّكَ وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ بِأَلْوَانِ الشَّعْرِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْمُخَالَفِ، فِي الْقِصَّةِ دَلَالَةٌ عَلَى قِمَّةِ النُّضْجِ الْأَخْلَاقِيِّ وَالْوَعْيِ الْإِنْسَانِيِّ وَالانْفِتَاحِ الثَّقَافِيِّ وَالانْشِرَاحِ لِمَوَاطِنِ الْجَمَالِ وَمَا هُوَ حَسَنٌ حَتَّى وَإِنْ كَانَ مِنَ الْآخِرِ.

كما نستدل بتوجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى الهجرة إلى الحبشة وبقائهم فيها حتى بعد قيام الدولة الإسلامية في المدينة على مدى تفتحها وإطلاعه صلى الله عليه وسلم بما يجري في السياسات الخارجية، ولقد استطاع المسلمون بأخلاق الاندماج والتعايش داخل المجتمع الحبشي النصراني أن تكون سفارتهم مبشرة، فساهموا في مسيرة الدفع بكوكب

(1) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي الْمَوْلَةَ قُلُوبَهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ) وَخَوَّهَ رَقْمًا: 3152، 95/4؛ وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، (بَابُ الْمُسَاقَاةِ، وَالْمُعَامَلَةِ بِحُزْنٍ مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ) رَقْمًا: 4551، 1187/3.

(2) عمرو بن الشريد: "حجازي"، تابعي، ثقة، بن سويد الثقفي، أبو الوليد الطائفي، احتج به الشيخان؛ العجلي: تاريخ الثقات، ط1، ص365.

(3) أمية بن أبي الصلت الثقفي المشهور ذكره ابن السكن في الصحابة، وقال: لم يدركه الإسلام، وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم في بعض شعره، وقال: قد كاد أمية أن يسلم... ولم يختلف أصحاب الأخبار أنه مات كافراً، وضح أنه عاش حتى رثى أهل بدر، وقيل: إنه الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْنَا مِنْهَا الْأَعْرَافَ﴾ الآية: 175 وقيل: إنه مات سنة تسع من الهجرة بالطائف كافراً قبل أن يسلم الثقفيون؛ ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ط1، 385/1.

(4) صحيح مسلم، كتاب الشعر، رقم 2255، 1767/4.

الإيمان، فكان على رأس من أسلم من الحبشة ملكهم النجاشي، وإن حاول بعض المغرضين⁽¹⁾ تكذيب إسلام النجاشي، فالنصوص تدمغ إبطاهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا فَقَالَ: «اسْتَعْفِرُوا لِأَخِيكُمْ»⁽²⁾؛ إنها المخالطة الإيجابية التي يستطيع المسلم من خلالها التأثير بمحامد الآخر والتأثير فيه بأنواع السجايا التي تكسوا دين الإسلام.

ضمن هذا المبحث لا بد من التعليق على حديث جرير بن عبد الله "أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين" قالوا: يا رسول الله، لم؟ قال: " لا تَرَأَى نَارَاهُمَا" ولفهمه فهما صحيحا - وبدون إطالة - فلا بد من الرجوع إلى مطلع الحديث، عن جرير بن عبد الله، قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً إلى خَثْعَمِ، فاعتصم ناسٌ منهم بالسجود، فأسرع فيهم القتل، قال: فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل"⁽³⁾. لفرض صحة الحديث، لأن في خاطري شيء على صيغة العموم في قوله "من كل مسلم يقيم"، فإنه يدل على أن نفرا أسلموا من خثعم وبقوا ضمن المحاربين فقتلوا، فتبرأ صلى الله عليه وسلم من دمهم وقضى في حقهم بنصف الدية، ووزرهم نصف الدية لاختلاطهم مع الأعداء؛ فإذا اعتبرنا السياق فلا دليل إذا لمن يحتجون بهذا الحديث على حرمة الإقامة في بلاد غير المسلمين على وجه الإطلاق.

المطلب الثالث: ضوابط المخالطة في المنهج الإسلامي.

فكما أبرزنا تجسيد وحتمية التبادل مع الآخر من خلال المنهج الإسلامي وذلك في العديد من مجالات الحياة الإنسانية، فإن المنهج نفسه الذي يشجع على المخالطة والمشاركة يحذر من كونها

(1) شيت خطاب: إسلام النجاشي، منشورات مجمع الفقه الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، 1408هـ، ص12.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمنجد، رقم 1327، 88/2؛ صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنائز، رقم 63، 657/2.

(3) سنن الترمذي في "جامعه" رقم 1696، وأبو داود، رقم 2645، والطبراني في "الكبير" رقم 2264، والبيهقي في "السنن الكبرى" 131 / 8 و 142 / 9، وفي "شعب الإيمان" 8929؛ صحيح الإسناد. سنن أبي داود، 280/4.

سلبية، تؤدي إلى تلوث الثوابت وذوبان الشخصية وانسلاخ الهوية أو الاندثار خلف ثقافة المخالف، فتصبح المخالطة انتكاسة على المسلم في الدارين.

لقد جاء القرآن الكريم في أول سورة منه، والمتلوة عشرات المرات في كل يوم، بالدعاء للاحتراز ممن أحل الله عليهم غضبه وممن ضلوا سواء السبيل، ليبي بذلك المنهج القرآني الناصح، ويرسم معالم الحاجز المنيع ضد المخالطة المقيتة، والتشبه السليبي، فبين فيها سبحانه وتعالى من هم "الغير" الذين أُلزِمنا الاحتراز من سلوك سبيلهم، قال تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽¹⁾، إن النص يحذر من السبل التي تفضي إلى غضب الله ومن الطرق الضالة، ليميز بذلك منهج القرآن الكريم من هم أحق بالصحة من غيرهم.

وفي موضع آخر، أمر المشرع بالإعراض عن أهل الضلال الذين نسوا الله، خشية الإضلال بالتأثر بفجورهم، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيَّتَنِي أَن تَحَدَّثَ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَوْمَئِذٍ لَيَّتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾⁽²⁾.

نفس التوجيه شمل جميع الأنبياء والرسل بالاحتياط من الجهل والجاهلين قال تعالى أمرا موسى وهارون: ﴿فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾⁽³⁾، بمفهوم المخالفة، المسلم مطالب باتباع أصحاب المعرفة، ولا مانع من الاستفادة من العلوم الهادفة التي برع فيها المخالف، لأن النهي خص اتباع أهل الأهواء المفسدين في الأرض، قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأُمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾⁽⁴⁾، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَغْنُؤُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۗ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١١﴾﴾⁽⁵⁾، الآية تأمرنا بالإعراض عن الإبداعات التي منشؤها الهوى والجهل، ليجعل بذلك القرآن الكريم التعايش والانفتاح على

(1) سورة الفاتحة، الآية: 7.

(2) سورة الفرقان، الآية: 27-29.

(3) سورة يونس، الآية: 89.

(4) سورة الجاثية، الآية: 18.

(5) السورة السابقة، الآية: 19.

المخالف محكوما بالعلم والمشروعية والانتفاع؛ ولقد حذر صلى الله عليه وسلم من المخالطة السلبية التي ينعدم فيها العطاء وتنعدم فيها الفعالية، كما في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»⁽¹⁾.

لقد بين صلى الله عليه وسلم لصحابته الكرام ضوابط مخالطة المخالف في تحري طهارة المأكَل والمشرب حالة مخالطته، فعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشَيْنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي أَنْبِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، فَمَا يَصْنَعُ لِي؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاعْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدَّتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَادْرَكَتْ ذَكَاتُهُ فَكُلْ»⁽²⁾، فأوضح صلى الله عليه وسلم كيف يخالط المسلم المخالف حتى في الأواني البيتية، ليبقى منهج تحري الحلال واجتناب الرجس ماثلا في التكوين الروحي والسلوكي لدى المسلمين أنا حلوا.

كما خصص النص القرآني جواز مخالطة النكاح بالكتايبات مع ضابط العفة، فقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسْلِفِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَحْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾⁽³⁾؛ نقل السيوطي رحمه الله قول الضحَّاك في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ...﴾ قَالَ: من العفائف⁽⁴⁾، وقال رشيد رضا رحمه الله: (وجملة ما قاله المفسرون، اختلفوا في المحصنات هنا فقال جماعة منهم: هن الحرائر. وجماعة: هن العفائف عن

(1) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة، رقم 6498، 104/8.

(2) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، (باب صيد القوس، رقم 5478، 86/7؛ واخرجه مسلم كتاب الصيد والذبائح وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانِ، باب الصيد بالكلاب المعلمة، رقم: 1930، 1532/3.

(3) سورة المائدة، الآية: 5.

(4) السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط1، 1424 هـ/ 2003 م، 26/3.

الزنا، وكلا المعنيين صحيح)⁽¹⁾؛ قال السعدي عند قوله: ﴿غَيْرَ مُسْلِفِينَ...﴾: (أي: غير زانين مع كل أحد، وعند قوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ...﴾، وهو: الزنا مع العشيقات، لأن الزناة في الجاهلية، منهم من يزني مع من كان، فهذا المسافح. ومنهم من يزني مع خدنه ومحبه)⁽²⁾.

كما أشرنا في كل لحظة من البحث بأن هناك انسجاما كاملا في منهج التشريع في كتاب الله تعالى، فالمنهج القرآني يقنن للمصاهرة مع أهل الكتاب ويجعل لها ضوابط تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية، فبعد أن أباح تعالى مخالطة النكاح مع المخالف، جعل لهذا الجواز قيودا لتفادي التسيب عند الانفتاح على الآخر، فجعل الحكمة في تحريم التناكح بين المؤمنين والمشركين مفصلة عند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ...﴾⁽³⁾، ونظيرها عند الجواز بنكاح الكتابيات، في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾⁽⁴⁾؛ ذكر ابن جرير: (وقد ذكر أن قوله: ومن يكفر بالإيمان، عني به أهل الكتاب، وأنه أنزل على رسول الله صلى عليه وسلم من أجل قوم تخرجوا نكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾⁽⁵⁾ (6).

فبعد أن ساق ابن جرير الإجماع حول جواز نكاح الكتابيات ذكر رأي عمر بن الخطاب وقد كان يرى الكراهة فعن شقيق قال: تزوج حذيفة يهودية، فكتب إليه عمر: "خلّ سبيلها"، فكتب إليه: "أترعّم أنّها حرام فأخلي سبيلها؟"، فكتب إليه: «إِنِّي لَا أَرَعِّمُ أَنَّهَا حَرَامٌ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تَعَاطُوا الْمُؤْمِنَاتِ مِنْهُنَّ»⁽⁷⁾؛ كما ثبت أن ابن عمر، كان إذا سئل عن نكاح النصرانية

(1) رشيد رضا: تفسير المنار، 1990م، 6/151.

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، 1420هـ/2000م، ص221.

(3) سورة البقرة، الآية: 221.

(4) سورة المائدة، الآية: 5.

(5) السورة السابقة، الآية: 5.

(6) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 9/592.

(7) المصدر نفسه، 4/366.

واليهودية، قال: "إن الله حرم المشركات على المؤمنين ولا أعلم من الإِشراك شيئاً أكبر من أن تقول المرأة: ربها عيسى، وهو عبد من عباد الله" (1).

(1) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب قول الله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾، ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴿البقرة: الآية، 221، 48/7.

الفصل الثاني: الحريات الدينية للمخالف في المنهج القرآني.

المبحث الأول: مضامين حرية التدين للمخالف.

من بين الرموز التي اتسعت دائرة الحديث عنها وتناولتها العديد من الكتابات واللقاءات المحلية أو الدولية، رمز الحرية، هذا المصطلح الذي تتفاعل معه المجتمعات، ويروق أسماع الناس ويطمئنون لمن يتبناه، ولقد خاض من أجله الإنسان حروباً وثورات، ونصّبوا التماثيل تكريماً له في العديد من المدن والعواصم الدولية وأدجوه ضمن شعاراتهم الوطنية، مثل مصر، ليبيا، فرنسا، الأرجنتين، تونس، السودان، الطوغو، كولومبيا... فعلى سبيل المثال، جعلت الأوروغواي شعارها الوطني: "الحرية أو الموت"، وذلك لاستحضار القيمة التي تحتلها الحرية في خواطر الشعوب ومشاعرهم، ولقد أصبحت الحرية مقياس التقدم ومفخرة الشعوب النامية، لأن التفكير الحر وإطلاق العنان للعقل في البحث المعرفي باعتماد طرق البحث العلمي مع تجنب الضغوطات الخارجية أو الداخلية، من بين سبل التنمية الفعالة، ولقد كان وما زال هذا البعد متجلياً في المنهج القرآني، ليفرز إيماناً صادقاً متبصراً يستطيع الفرد بعده الاستجابة لمتطلباته وتكاليفه، لأن اختيار المعتقد خيار فردي داخلي ولأن مستحقات المعتقد، من عبادات وسلوك وطهر باطني وظاهري وتوضيحية بالغالي والنفيس يستدعي انسجاماً وتناسقاً بين المنطوق والمكنون، الأمر الذي يتعذر مع الإكراه والقصر، والتضييق، ولقد استغرقت معركة "العقل الحر" قروناً في الأوساط الغربية للتحرر من طغيان وتعسف سياسة الحاكم والممارسات الكنسية القمعية، المبنية على الإكراه المتواطئ مع الاستبداد السياسي؛ إلا أنه تعددت الآراء حول تحديد مضمون هذه القيمة الإنسانية، بين مُضيقّ لأبعادها مُحجّر لآفاقها، ومُتسيّب يسعى من خلال تعريفه، إلى نشر الإباحية والفوضى الأخلاقية من أجل تحقيق أغراض نفعية مادية أو معنوية، وبين هذا وذاك نهج الوسطية الذي استطاع أن يضع الحدود والضوابط لتقنين قواعد الحرية والحفاظ على فطرتها، لكي لا تضيع وسط كل هذه التيارات الفكرية، والأهواء المغرزة والمغرية، والآراء الدينية الباهتة السخيفة.

المطلب الأول: تعريف مصطلح الحرية الدينية.

1-تعريف الحرية في اللغة.

أصل الكلمة من الجذر الثلاثي "حرّ"؛ قال الخليل الفراهيدي: (حرّ النهار يحرّ حرّاً. والحرور: حرّ الشمس... والحرّيّة من الناس: خيارهم)⁽¹⁾.

في تاج العروس: (والحرّيّة، بالضمّ: (الأرض الرّمليّة اللينة) الطيبة الصالحة للنبات، وهو مجاز)⁽²⁾، وفي الصحاح: (تحرّير الكتاب وغيره: تقويمه. وتحرّير الرقبة: عتقها. وتحرّير الولد: أن تُفرد له لخدمة الله وخدمة المسجد. واستحرّ القتل وحر، بمعنى، أي اشتد)⁽³⁾؛ قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا...﴾⁽⁴⁾؛ قال ابن منظور: والحرّ: نقيض العبد⁽⁵⁾؛ وفي المعجم الوسيط: (الحرّيّة: الخلوص من الشوائب أو الرّق أو اللؤم وكون الشعب أو الرجل حراً)⁽⁶⁾.

يتبين من خلال أصل المادة أن التعريف اللغوي يختلف باختلاف مجال الاستعمال، إلا أن دلالاته تدور حول الشدة والخلوص من الشوائب والعيوب.

2-التعريف الاصطلاحي للحرية.

قال الجرجاني رحمه الله: (الحرية في اصطلاح أهل الحقيقة: الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، وهي على مراتب: حرية العامة: عن رق الشهوات، وحرية الخاصة: عن رق

(1) الفراهيدي: العين، د.ط، 24/3.

(2) الرّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، 1414هـ، 587/10.

(3) الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 629/2.

(4) سورة آل عمران، الآية: 35.

(5) الفراهيدي: العين، د.ط، 24/3.

(6) مجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الوسيط، ط4، 2004م، 165/1.

المرادات لفناء إرادتهم من إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة: عن رق الرسوم والآثار لانمحاقهم في تجلي نور الأنوار⁽¹⁾.

وقال القشيري رحمه الله: (الحرية أن لا يكون العبد تحت رق المخلوقات ولا يجرى عليه سلطان المكونات)⁽²⁾.

أرى أن الوقوف على الدلالة الاصطلاحية للحرية يستلزم التصنيف التالي: حرية خاصة وحرية عامة، أو بتعبير آخر حرية فردية والأخرى جماعية تتعلق بالفرد داخل الجماعة، وهذه من أصعب الصنفين في تعيين ضوابطها وحدودها، لأن التعددية والاختلاف محك الأشخاص، فيسعى المكلف أن ينضبط داخل المجتمع الواحد ضمن نظام يتعاهد عليه الجميع، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان يدخل في هذا السياق، فهو نتاج عراك طويل بين مكونات المجتمع الأوروبي في القرن السابع عشر وما يليه، سقط ضحيته العديد من الأشخاص، تمخضت عنه مجموعة من المعاهدات والمواثيق تدور حول تحديد الحقوق والواجبات للأفراد داخل المجتمعات الإنسانية، لضبط وتحديد مجال الحريات، وقبل هذه المعاهدات والمواثيق فإن الوحي الإلهي قد قيد وأحكم حدود الحريات الفردية أو الجماعية، والتي يمكن إجمالها وحصرها في التعريف الاصطلاحي التالي: الحرية منحة إلهية هي محل التكليف، تمنحه التصرف في أفعاله وأقواله باختياره وفق ميزان وَضَعَهُ له بارئ سبحانه وتعالى دونما أي إكراه ولا إرهاب مع التقيد بواجبات المشرع.

3- تعريف الدين في اللغة:

أصل الدين من الجذر الثلاثي "دان"، و(دَيَّنَ) الدَّالُّ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ إِلَيْهِ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ كُلُّهَا. وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الْإِنْفِيَادِ جَمَعَ الدَّيْنُ دُيُونًا، وكلُّ شيءٍ لم يكن حاضرًا فهو دَيْنٌ.. ورجلٌ دائنٌ: عليه دَيْنٌ، والدَّيْنُ جمعه الأديانُ. والدَّيْنُ: الجَزَاءُ لا يُجْمَعُ لَأَنَّهُ مصدر، كقولك: دانَ اللهُ العِبَادَ يَدِينُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَي يَجْزِيهِمْ، وهو دَيَّانُ الْعِبَادِ. والدَّيْنُ: الطَّاعَةُ، ودانوا لفلانٍ أي أطاعوه

(1) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ - 1983م، ص 86.

(2) القشيري: الرسالة القشيرية، 371/2.

والدين العادة، والدين: الحال، فَأَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾⁽¹⁾، فَيُقَالُ: فِي طَاعَتِهِ، وَيُقَالُ فِي حُكْمِهِ. وَمِنْهُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾⁽²⁾، أَي يَوْمَ الْحُكْمِ⁽³⁾؛ وفي الفروق: كل ملة دين وليس كل دين ملة⁽⁴⁾.

4-تعريف الدين في الاصطلاح.

جاء في التحرير والتنوير: (والدين: حقيقته في الأصل الجزاء، ثم صار حقيقة عرفية يطلق على: مجموع عقائد، وأعمال يلقتها رسول من عند الله ويعد العاملين بها بالنعيم والمعرضين عنها بالعقاب. ثم أطلق على ما يشبه ذلك مما يضعه بعض زعماء الناس من تلقاء عقله فتلتزمه طائفة من الناس. وسمي الدين ديناً لأنه يترقب منه متبعه الجزاء عاجلاً أو آجلاً، فما من أهل دين إلا وهم يترقبون جزاء من رب ذلك الدين)⁽⁵⁾.

لقد سمى القرآن الكريم ما عليه المشركون من الاعتقاد ديناً، كما يظهر ذلك في قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾⁽⁶⁾، الشيء الذي يبين حقيقة مفهوم هذا المصطلح. وبعبارة شاملة جامعة يمكن القول بأن الدين، هو مجموعة المعتقدات المقدسة التي يعقد الإنسان معها علاقة روحية وتعبدية.

(1) سورة يوسف، الآية: 76.

(2) سورة الفاتحة، الآية: 4.

(3) الهروي: تهذيب اللغة، ط1، 2001م. 128/14؛ ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 169/13؛ أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، ط5، 1420هـ / 1999م، ص110.

(3) العسكري: الفروق اللغوية، 220/1.

(4) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 1984هـ، 188/3.

(5) سورة الكافرون، الآية: 6.

فأما في الاصطلاح الإسلامي، ففي كتاب التعريفات: (الدين: وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم)⁽¹⁾.

وبالرجوع إلى مجموع الدلالات اللغوية لمصطلح الدين، نجد تواملاً جلياً بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحى الإسلامى، نلخصه فى التعريف التالى: الدين فطرة الله وديته على كل مخلوق مكلف، أوحى به لأنبيائه، جاء لإسعاد الناس فى الدنيا وعند يوم الدين.

كما تبين معنا فى معنى الحرية بأنها القدرة على الاختيار والتصرف دونما أى قسر أو ضغوطات، فإن حرية التدين هى حرية المعتقد وحرية الإعراب عن هذا المعتقد، وحرية أداء وتطبيق مستحقات ولوازم هذا المعتقد من عبادات ومعاملات فردية أو جماعية.

بهذه التعريفات يمكن حصر مفهوم الحرية الدينية فى قدرة الإنسان على اختيار المقدس الذى ارتضاه لممارسته والإعراب عنه دون تضيق ولا إجبار رغم وضوح فساد عقيدته.

المطلب الثانى: حرية الدين للمخالف فى النص القرآنى والسنة الشريفة.

يشهد التاريخ بأن الدين كان وما زال يشكل أهم المجالات بالنسبة للعنصر البشرى بصفة عامة، لأنه عبارة عن ملجئ يجد فيه الإنسان الأجوبة الروحية والعقلية التى تعترضه، كأصل الخلق والغاية من الوجود وما يحصل بعد الموت، لهذا الشأن شهدت البشرية دوام ارتباطها عقائدياً وإيماناً بقوة خارقة تتصورها، وتترقب فيها الأمن والسعادة، ولقد تم التوافق بين العديد من الدول الأوروبية سنة 1948م، على الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى نصت مادته 18 على ما يلى: (لكل شخص حق فى حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حرّيته فى تغيير دينه أو معتقده، وحرّيته فى إظهار دينه أو معتقده بالتعبّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة)⁽²⁾، وقبل هذا بأربعة عشر قرناً جاءت حرية الدين بصفة قارة وراسخة ومحكمة فى العديد من النصوص الإلهية الصريحة، والأحاديث النبوية الصحيحة التى

(1) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ/1983م، 105.

(2) ميثاق حقوق الإنسان. un.org/ar/universal-declaration-human-rights.

تُعتبر المرجعية لكل تأصيل، المُنظرة والمقننة لكل تخرج، ولا يسوغ بحال تلبس هذه الحقائق ببعض أقوال الرجال والإعراض عن المحكم من الأحكام، وتشويه معالم الدين السمحة التي ضمنت بدون لبس الحرية الدينية للآخر، سواء منها حرية المعتقد أو حرية الممارسة التعبدية.

أولاً: حرية المعتقد.

تتجلى حرية الاعتقاد من خلال تأصيل القرآن الكريم للمنهج الاستدلالي الداعي للتفكير والتدبر والنظر، واستعمال جميع وسائل الاقناع للوصول إلى الحقيقة، وبلوغ وإدراك كنه الإيمان، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ أَلْبَرَّاقَ حَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾⁽¹⁾، يدعوهم الله عز وجل للنظر والتعقل مع ذكر جدالهم وعنادهم.

ولقد أقر الكتاب المبين واعترف بالإرادة الإنسانية التي تعتبر المجال الذي يحاسب عنه المرء يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَيَسْبِغُ الرِّعْدُ بِمَحْمَدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَدِّلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾⁽²⁾، قال الزمخشري حول هذه الآية: (جاء الحق وزاغت العلل، فلم يبق إلا اختياركم لأنفسكم ما شئتم من الأخذ في طريق النجاة أو في طريق الهلاك. وجيء بلفظ الأمر والتخيير، لأنه لما مكن من اختيار أيهما شاء، فكأنه مخير مأمور بأن يتخير ما شاء من النجدين)⁽³⁾.

إن اعتبارنا بأن مشيئة الله نافذة تتحكم في إرادة الناس، كما ورد في تفسير ابن أبي حاتم لهذه الآية: (من شاء الله له الإيمان آمن ومن شاء الله له الكفر كفر، وهو قوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾⁽⁴⁾)⁽⁵⁾، يوجب علينا ويلزمننا احترام إرادة الله تعالى

(1) سورة الرعد، الآية: 12-13.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، 1407هـ، 719/2.

(4) سورة التكاوير، الآية: 29.

(5) ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم، ط3، 1419هـ، 2358/7.

والسعي بالتعامل مع المعلوم دون الانشغال بالمجهول منها، والمنطق نفسه يلجئنا ويحتم علينا قبول معتقد الغير والرضا والتعامل معه ضمن الحدود التي لم يبخل الشرع ببيانها.

وفي قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾⁽¹⁾، القول الفصل للإعلان على حق اختيار المعتقد، لقد ذكر ابن أبي حاتم سبعة أوجه في تفسيره هذه الآية، نقتصر على ذكر وجهين منها، فقال في الوجه الأول: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ، لَا يَكَادُ يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَتَحْلِفُ-: لَيْسَ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ، لَتَهَوَّدَتْهُ. قَالَ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَبْنَاؤُنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَمَنْ شَاءَ لَحِقَ بِهِمْ، وَمَنْ شَاءَ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، فِي الْوَجْهِ الثَّانِي: عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكًا نَصْرَانِيًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَانَ يَعْزِضُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ فَأَبَى. فَيَقُولُ: لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ وَيَقُولُ: يَا إِسْحَاقُ لَوْ أَسْلَمْتَ، لَأَسْتَعْنَا بِكَ عَلَى بَعْضِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ)⁽²⁾.

كما يتضح أن كلمة "إكراه" جاءت نكرة، والنكرة في سياق النفي تفيد العموم، فعلى هذا الفهم كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام، وأدركوا بأن الاختلاف مشيئة الله وقدره، وبأن الإكراه على الإيمان أمر محذور، فأعطوا حرية الدين مجالا واسعا، وجعلوه قيمة تتوافق عليه مكونات المجتمع، فأتاحوا للآباء غير المسلمين تلقين ونقل الدين الذي يريدونه لأبنائهم بدون أي مضايقة ولا ضغوط، مكتفين بالحوار والتوجيه والبلاغ، وتمكين سلطان الحجة، وترك المجال للمخاطب اعتناق الدين الذي يقتنع به ويرتضيه.

يقول الإمام الطبري في الرد على من قال بالنسخ في هذه الآية: (إِنَّ النَّاسِخَ غَيْرُ كَائِنٍ نَاسِخًا إِلَّا مَا نَفَى حُكْمَ الْمَنْسُوخِ، فَلَمْ يُجْزِ اجْتِمَاعُهُمَا، فَأَمَّا مَا كَانَ ظَاهِرُهُ الْعُمُومَ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَبَاطِنُهُ الْخُصُوصَ، فَهُوَ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ بِمَعْرِزٍ... فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ فِيمَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ وَعَمَّنْ رَوَى عَنْهُ: مِنْ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرَادُوا أَنْ يَكْرَهُوا

(1) سورة البقرة، الآية: 256.

(2) ابن ابني حاتم: تفسير القرآن العظيم، ط3، 1419هـ، 493/2.

أولادهم على الإسلام؟ قلنا: ذلك غير مدفوعة صحته، ولكن الآية قد تنزل في خاص من الأمر، ثم يكون حكمها عاما في كل ما جانس المعنى الذي أنزلت فيه⁽¹⁾.

أما ما ورد عن علي: "لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسبين الدريرة، فإني كتبت الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم على أن لا يُنصروا أبناءهم" قال عنه أبو داود: (هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد أنه كان يُنكر هذا الحديث إنكاراً شديداً)⁽²⁾.

إن للمشيئة الربانية شأن عظيم وحكمة بالغة في جعل الإنسان حراً في اختيار معتقده، قال عز وجل: ﴿إِنْ تَشَاءُ نُنزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾⁽³⁾؛ وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْفِرُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁽⁴⁾؛ وقال جل جلاله: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿١٢﴾﴾⁽⁵⁾؛ قال القرطبي: (فعظهم يا محمد وخوفهم. إنما أنت مذكر أي واعظ. (لست عليهم بمصيطر) أي بمسلط عليهم فتقتلهم)⁽⁶⁾، إن العتاب في الاستفهام الاستنكاري لمحمد صلى الله عليه وسلم في العديد من النصوص القرآنية، والدعوة بالترفق والشفقة على نفسه، من الحسرة والشجن، لحرصه على هداية قومه، له دلالة أكيدة وقطعية، للحسم في موضوع الحرية الدينية، قال تعالى: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ اللَّهِ قَوْمِهِ، لَهُ دَلَالَةٌ أَكِيدَةٌ وَقَطْعِيَّةٌ، لِلْحَسْمِ فِي مَوْضِعِ الْحُرِيَّةِ الدِّينِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ اللَّهِ قَوْمِهِ﴾⁽⁷⁾.

ولقد تجسد هذا النهج لدى جميع أنبياء الله ورسله، كما يتضح ذلك في مخاطبة شعيب لقومه: قال تعالى: ﴿قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَعَآئِلِي رَحْمَةً مِّن عِنْدِهِ فَعُمِّيَتْ

(1) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 553/4.

(2) سنن أبي داود، ط1، 1430هـ، 2009م، 647/4.

(3) سورة الشعراء، الآية: 4

(4) سورة يونس، الآية: 99.

(5) سورة الغاشية، الآية: 21-22.

(6) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 37/20.

(7) سورة الشعراء، الآية: 3.

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ»⁽¹⁾، في غصة عارمة يستبشع المصطفى صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع غير الإنساني ويتبرأ بكل جزم من التصرفات القهريّة والإبادة الجائرة التي لا تمت بصلة وروح الشريعة الغراء، ليسطر صلى الله عليه وسلم للمسلمين النهج الراشد والأسلوب الناضج في التعامل مع حرية الالتحاق بهذا الدين، فعندما أحل خالد بن الوليد رضي الله عنه أحد القادة الكبار من الصحابة بهذا المنهج تدخلت القيادة الموجهة وبصرامة لتشنيع الفعل، وترشيد الرأي العام وإلزام المعتدي على احترام حرية الآخر وإجبار الضرر.

كما أن التعبير عن المعتقد يعتبر من أجل الحريات، فلا يُضطهد المرء ولا يُتابع، ولا تقع عليه الضغوطات تحول بينه وبين الإعلان عنها، ويعتبر هذا الصنف، من أهم الأوجه المعبرة على الحريات، والمؤشر المتين لقياس احترامها، لأنها الممارسة الحية والملموسة للحريات في المجتمعات، ولقد أولى الإسلام للكلمة قدرها وعني بها حق العناية وحذر من آفاتهما وسوف نكتفي بذكر بعض اللمسات المعبرة والمؤصلة لحرية الإعراب عن المكنون الداخلي؛ لقد أولى القرآن الكريم اهتماما بالغاً للكلمة فأشاد بالهادف منها وحذر من الآسن، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿١٥﴾ تُوْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١٦﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿١٧﴾﴾⁽²⁾. كما فتح الإسلام مجال النقد، فأعطى للكلمة حريتها، وهل هناك إفساح للحريات أكبر من شتم غير المسلمين للمؤمنين، في مجتمع المسلم فيها حاكم لا محكوم، فاكتمى القرآن الكريم ببيان بطلان دعواهم، وكشف أوصاف الذين تولوا إثم النعوت اللئيمة، التي طالت المسلمين بل شملت حتى صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ ۗ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾﴾⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بابُ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي حَنْزَلَةَ، رقم: 4339، 160/5.

(2) سورة إبراهيم، الآية: 24-26.

(3) سورة البقرة، الآية: 13.

ولما سخر المنافقون من كتاب الله اقتصر على أن قرّع آذانهم برد حضاري رزين، وبمنهج صادق مبين، يقول تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾⁽¹⁾، فجاء الرد منه تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾⁽²⁾، والأمثلة على ضمان المنهج القرآني لحرية المعتقد والتعبير عنه متعددة في كتاب الله تعالى.

ثانيا: حرية الممارسات التعبدية.

إن حرية الحركة برهان صريح على توفر حرية الدين بحيث يتمتع الإنسان بالحرية في سلوكه الخاص، من ملابس ومأكل ومسكن ومنكح وتناسل وتحزب وحركة، فيستطيع أن يكيف الظاهر بما يناسب الباطن، ويمارس طقوسه الشعائرية بدون أي مضايقات ولا عراقل تحول بينه وبين تصريف المعتقد إلى فعل فردي أو جماعي، إن ضمان حريات الممارسات الشعائرية لغير المسلمين داخل البلدان الإسلامية مائل تقره النصوص كما يشهد له التاريخ، ولا يجادل فيه إلا معاند جاحد.

قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ لِلنَّاسِ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾⁽³⁾، تشير الآية إلى ضرورة الدفاع عن دور العبادة التي يذكر فيه اسم الله، كانت تلك المعابد إسلامية أو يهودية أو نصرانية، أو غير ذلك، كما نقل الطاهر بن عاشور: (قال ابن خويز منداد⁽⁴⁾ من أئمة المالكية (من أهل أواخر القرن الرابع في العراق) «تضمنت هذه الآية المنع من هدم كنائس أهل الذمة وبيعهم وبيوت نارهم» قلت: أما بيوت النار فلا تتضمن هذه الآية منع هدمها فإنها لا يذكر فيها اسم

(1) سورة التوبة، الآية: 124.

(2) السورة السابقة، الآية: 124-125.

(3) سورة الحج، الآية: 40.

(4) ابن خويز منداد: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن إسحاق. ويكنى بأبي إسحاق الشيرازي، الفقيه المالكي البصري، له كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في أصول الفقه، وفي تفسير أحكام القرآن، وعنده شواذ عن مالك، وله اختيارات وتأويلات على المذهب في الفقه، والأصول، توفي سنة 390؛ عبد القادر محجوبي: تفسير ابن خويز منداد، ط1، 1430هـ.

الله وإنما منع هدمها عقد الذمة الذي ينعقد بين أهلها وبين المسلمين، وقيل الصفة راجعة إلى مساجد خاصة⁽¹⁾، ولقد أفتى الفقهاء بجواز إحداث الكنائس والبيع في ديار الإسلام، ووضعوا له حدوداً وضوابط⁽²⁾.

وفي قصة وفد نصارى نجران مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تتضح معالم الطريق التي بنى عليها الإسلام في تحديد مجال الحريات الدينية مع المخالف، بحيث يقدم الوفد بزى قُدَّاسِه ويعلن عن إلحاده ويشكك في النبوة داخل المدينة، فكان سلوك النبي صلى الله عليه وسلم عنواناً لتأصيل مفهوم الحريات وقبول الرأي الآخر، ذكر ابن جرير الطبري: (بأن سورة آل عمران نزلت احتجاجاً على طائفة من النصارى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من بَنُرَانَ⁽³⁾، فحاجُّوه في عيسى صلوات الله عليه، وألحدوا في الله. فأنزل الله عز وجل في أمرهم وأمر عيسى من هذه السورة نيفاً وثمانين آية من أولها)⁽⁴⁾.

فاستقر هذا المجلس الحجاجي التواصلي، على أن أرسل رسول الله مع الوفد أبا عبيدة عامر بن الجراح، ورضوا بإعطاء الجزية وبقائهم على ملتهم.

كما ثبت من حديث حُدَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا بَنُرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ، وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَ: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقُّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «فُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْجَرَّاحِ» فَلَمَّا قَامَ، قَالَ

(1) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 1984هـ، 279/17.

(2) د. عبد الكريم زيدان (أستاذ بجامعة بغداد): أحكام الذميين والمستأمنين، ط2، 1402هـ/1982، ص 98-99.

(3) نجران باليمن... ومنه جاء القوم الذين أرادوا مباهلة النبي، صلى الله عليه وسلم، وهناك نجران بأرض دمشق من نواحي حوران ببصرى، وإليه ورد النبي، صلى الله عليه وسلم، وعرفه الراهب بحيرا في القصة المشهورة في أخبار معجزات النبي، صلى الله عليه وسلم؛ الحموي: معجم البلدان، ط2، 1995م، 538/2-539.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 150/6.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَمِيرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»⁽¹⁾، وفي اختيار أبي عبيدة "أمين هذه الأمة"، سريرة باهرة ودلالات ثابتة، رسم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم نهجه المشرق واستطاعه المتألق لبيان الطريقة المثلى لتأمين من لهم ذمة على المجتمع المسلم.

وللمزيد من عرض وضوح الرؤية لدى الصحابة الكرام حول مسألة الحرية الدينية للغير فإن رسائل الخلفاء الراشدين لأمرائهم في الأمصار، نموذج أبلغ في فهمهم رضي الله عنهم للمنهج السليم الذي تعامل به رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الحريات الدينية لغير المسلمين، يبدوا ذلك واضحاً في رسالة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء⁽²⁾، قال: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم"⁽³⁾.

كما يبين ما نقله أبو يوسف⁽⁴⁾ عن الاستقامة في تعامل أبي عبيدة عامر بن الجراح مع الأمصار نُضِحَ الصحابة الكرام في استيعاب حرية ممارسة الشعائر التعبدية، واعتبروه حقاً مشروعاً،

(1) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم 4380، 5/171؛ صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه، رقم 2420، 4/1882.

(2) إيلياء: بكسر أوله واللام، وياء، وألف ممدودة، اسم مدينة بيت المقدس، قيل: معناه بيت الله؛ الحموي، معجم البلدان، ط2، 1995م، 1/293.

(3) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 2/449.

(4) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف (113-182 هـ): صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه. كان فقيهاً علامة، من حفاظ الحديث. ولد بالكوفة. وتفقه بالحديث والرواية، ثم لزم أبا حنيفة، فغلب عليه «الرأي» وولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد. ومات في خلافته، ببغداد، وهو على القضاء. وهو أول من دعي «قاضي القضاة» ويقال له: قاضي قضاة الدنيا من كتبه «الخراج - ط» و «الآثار - ط» وهو مسند أبي حنيفة، و «النوادر» و «اختلاف الأمصار» و «أدب القاضي» و «الأمالي في الفقه» و «الرد على مالك ابن أنس» و «الفرائض» و «الوصايا» و «الوكالة» و «البيوع» و «الصيد والذبائح» و «الغصب والاستبراء» و «الجوامع» في أربعين فصلاً، وغيرها. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ، 8/539؛ والأعلام للزركلي، ط15، 2002م، 8/193.

(حين صالح أبو عبيدة بن الجراح أهل الشام واشترط عليهم حين دخلها على أن تترك كنائسهم وبيعهم وعلى أن لا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة،...، ولا يرفعوا في نادي أهل الإسلام صليباً ولا يخرجوا خنزيراً من منازلهم إلى أفنية المسلمين، وأن يوقدوا النيران للغزاة في سبيل الله، ولا يدلوا للمسلمين على عورة، ولا يضربوا نواقيسهم قبل أذان المسلمين ولا في أوقات أذانهم ولا يخرجوا الرايات في أيام عيدهم،...، فقالوا لأبي عبيدة: اجعل لنا يوماً في السنة نخرج فيه صلباننا بلا رايات، وهو يوم عيدنا الأكبر؛ ففعل ذلك لهم وأجابهم إليه فلم يجدوا بداً من أن يفوا لهم بما شرطوا ففتحت المدن على هذا)⁽¹⁾.

على ضوء هذه المسيرة الاستدلالية تبين بأنه من أبرز مظاهر الكمال للمنهج القرآني تأمين مجال الحريات للآخر، سواء الفردية منها أو الجماعية، ليتسنى لكل إنسان التمتع بأريج الحرية وعبق الاستسلام لله رب العلمين بعد الاختيار الطوعي الحر.

المطلب الثالث: ترشيد حرية التدين.

الحرية قيمة حساسة وأمانة غالية، غايتها سؤق الإنسان نحو النقاء والخلوص من الشوائب والكرامة، كما يدل عليها المعنى اللغوي، إلا أن جمالية المصطلح تترسخ برسم الحدود المعتبرة، والضوابط المؤصلة، لكيلا تبدل النعمة نقمة فتصبح حينها الحرية مصدر الفتنة والقلق والاكتئاب. يشهد التاريخ، أن الإنسان لما أطلق العنان للحرية وتحرر من الدين، وتملص من الهدف الوجودي، تقيد بقيود الهوى والأفكار الإباحية التي تمكنت من وجوده، فأصبح يعيش تحت ضغوط المال والنزوات، وصار عبداً مملوكاً لكل ما نَظَرَ له هو، فأطلق العنان للعقل، بدون وضع الضوابط وتحديد المقاصد الكفيلة لضمان السعادة الحقيقية، فاستباح المحذور وتناول المقذور، تحت شعار - كسر الطابوهات- Tabou⁽²⁾، فكان لزاماً على الأحرار أن يخوضوا معركة الحرية

(1) أبو يوسف: الخراج، د.ط، ص152.

(2) أصل كلمة تابو (Tabou) أتى من لغات سكان جزر المحيط الهادئ، وتعني المحرم أو الممنوع وقد تعني المقدس أحياناً، أول من نقل الكلمة إلى الغرب، البحار والمستكشف الإنجليزي جيمس كوك (1728-1779)، الذي يعتبر أول أوروبي

لنجدة إخوانهم في الإنسانية واقتلاعهم من مستنقع الاستعباد والإباحية، ومن وحل الإغراء والغواية، ثم إعطاء الحرية مكانتها الحقيقية بترشيدها ووضع الإطار الذي يتناسب مع الفطرة الأم للإنسان فلا تتعرض للشقاء والمقت، وذلك بالتعاون مع جميع المكونات النزيهة، سواء منها مؤسسات الدولة أو المجتمع المدني أو الشرفاء الغيورين على القيمة الإنسانية، وذلك بوضع آليات توعوية تُقنِع الآخر بضرورة خلق الانسجام بين الوحي والعقل والجسد والروح، وبضرورة رفع الستار عن الثوابت، وإزالة الرواسب المتكدسة على فطرة الإنسان، دون تعكيرها بالخلافات والآراء الفرعية التي زرعت الظنون لدى جمهور عريض من المتلقين، نوفر بذلك للرأي العام التحليل النزيه والنقد الحر؛ ولقد استطاع أن يخلق المسارُ التحريري الغربي، الذي خاضه الفكر البشري أثناء الأعوام التي أطلق عليها عصر التنوير⁽¹⁾ أو عصر الإصلاح، مقابل عصر الظلامية المتمثلة في الكنيسة حينها، نهضة صناعية خارقة براقة كان العقل فيها سيد الموقف، وفي نفس الوقت تمكن من إغراء الآخر فأهان المقدس وسفه العفة واستباح المحذور، معتمدا على مجموعة من التخصصات الدينية والفلسفية والاجتماعية والسياسية والأنثروبولوجية⁽²⁾، لقد وصف رشيد رضا حالة أوروبا بقوله: (وقد كانوا غلوا في الإلحاد عقب تمكن الحرية فيهم، والتوسع في العلوم، بقدر ما كان من غلو سيطرة الكنيسة على الأفكار والأعمال، وألفوا كثيرا من الكتب والرسائل في

يزور الساحل الشرقي لأستراليا. وأعلن استيلاء بريطانيا على تلك الأراضي. وقد أصبحت أستراليا مستعمرة بريطانية في سنة 1788م، بعد رحلته. الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org>

⁽¹⁾ المصطلح يشير إلى حركة ثقافية في القرن الثامن عشر دعيت بالتنوير والتي قامت بالدفاع عن العقلانية ومبادئها كوسائل لتأسيس النظام التشريعي بدلا من الدين. رواد هذه الحركة كانوا يعتبرون مهمتهم قيادة العالم إلى التطور والتحديث وترك التقاليد الدينية والثقافية القديمة والأفكار اللاعقلانية، لقد شكلت هذه الحركة أساسا وإطارا للثورة الفرنسية ومن ثم للثورة الأمريكية وحركات التحرر في أمريكا اللاتينية. عصر التنوير www.marefa.org

⁽²⁾ الأنثروبولوجية: (*Antropologie*) تتكون المادة من كلمتين من الأصل الإغريقي: الأول (انثروبوس) أي الإنسان، والثاني (لوجوس) أي الكلمة أو الموضوع والدراسة، تعني في مجملها دراسة الإنسان في أصوله التاريخية، العضوية والاجتماعية والحضارية، ودراسة أنماط نشاطاته ووظائفه وعلاقتها بالشخصية الإنسانية وتطور كل ذلك في الزمان والمكان؛ [.wikipedia.org.antropologie](http://wikipedia.org.antropologie)

الطعن في هذا الدين، حتى كان يخيّل إلى زوار أوربة من أهل الشرق أن أوربة أصبحت مادية، لا تدين بدين، وإنما بقي فيها بعض رسوم النصرانية يدين بها العامة المقلدون⁽¹⁾.

لقد تأسس هذا الفكر، على العقلانية، فجعل من العقل الحاكم الأوحّد لتحديد وضبط الحقائق، ونفى بذلك التقييم الحسي والمعياري الشعوري، فأعلن حرباً شعواء على الخرافة المتمكنة من المجتمعات في ذلك العصر، فاستطاع أن يغيّر من المعتقد المألوف لمدة قرون، وأن يمسخ الخرافة المتجذرة في النفوس، إلا أنه لم يكن في مقدور الفيلسوف أو المنظر إيقاف موجة الأحقاد والأضغان والحروب التي عمت أوروبا ومناطق أخرى من العالم، والتي ذهب ضحيتها الملايين من الناس، ولم يستطع هذا النموذج من التفكير أن يخلق الأمن الفردي ولا المجتمعي المنشودين من خلال تحديده لمفهوم الحرية.

إن عدااء الفكر التنويري للكنيسة في الغرب له مبرراته المشروعة حينما أعلن ثورته على اللاهوت في عصر فساد الكنيسة، فلقد حجرت هذه الأخيرة على العقل واعتبرته مناقضاً للإيمان، مما وسع نطاق الخرافة والشعوذة والأسطورة، كما ساندت بل تحالفت مع الملكية في الاستبداد واستضعاف الرعية وإهناكها، فتولد عن هذا انتشار الخوف وتفشي الظلم المجتمعي وتسعر القمع؛ يقول رشيد رضا: (وقد وقع في أوربة أن أخبر بعض رجال الكنيسة الذين كان يقلدهم الجمهور بأن القيامة تقوم في سنة كذا، فهلعت القلوب، واختلت الأعمال، وأهمل أمر العيال، ووقف المصدقون ما يملكون على الكنائس والأديار، ولم تهدأ الأنفس، ويثب إليها رشدها إلا بعد ظهور كذب النبا بمجيء أجله دون وقوعه)⁽²⁾.

من المستغرب اليوم أن أصبح الإسلام يشار إليه بأنه يجمع الحريات برغم الرؤية الناضجة التي يحملها في مجال الحريات، سواء في علاقته مع العقل بحيث جعل حرية الاختيار محور التكليف، أو على مستوى ترشيد الحريات، فجعل الإنسان يتحكم في حريته وليس العكس، وذلك بقصد

(1) رشيد رضا: تفسير المنار، د.ط، 1990م، 303/10.

(2) المصدر نفسه، 1990م، 390/9.

مقاومة الجهل وإخراج الناس من الاسترقاق إلى التحرر، ومن الشقاء إلى السعادة ومن ظلمات الجهل إلى أنوار العلم.

قال تعالى: ﴿طه﴾ مَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ﴿١﴾، إذن لا حجة للمغرورين بالتفوق المادي الذي كان على حساب القيم والحريات فجعل من الإنسان عنصرا دنيويا ماديا، مسيرا لا مخيرا ومستعبدا لا حرا، تابعا للمعروض، لاهتا وراء المشهور من أكل وشرب وملبس ومسكن وفكر وتفكير، مُعطلا مهمة العقل الذي دافع عنه الفيلسوف التنويري وجعله مصدر القرار وملغيا جل القيود التي تستجيب لنداء الفطرة وتناسب مع روحها وطبيعتها.

المطلب الرابع: نظام الحريات لغير المسلمين داخل المجتمع المسلم.

لقد منَّ الله عز وجل على الإنسان بأن خلقه حرا يتصرف باختياره وإرادته، وجعله مسؤولا ومستأمنا على هذه النعمة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ ﴿٣٣﴾، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ ﴿٣﴾، إلا أن المجتمع المسلم الذي يحوي العديد من الأجناس والمعتقدات يتعذر عليه الاعتماد فقط على القيمة الدينية والرقابة الإلهية لأفراده لضبط شؤونهم وحرياتهم، مما يُجتم عليه وضع نظام توافقي ودستور مُقنن يتناسب مع الواقع المكاني والزمني ويراعي المقاصد التي جاء بها كتاب الله تعالى، يحفظ للمجتمع وقاره وأمنه، ويُلزم المنتسبين لهذا المحيط الانضباط به والمحافظة على بنوده لتفادي التأسن المجتمعي والتفلة الأمني؛ ولقد ضمنت الدولة الإسلامية دوما الأمن والحرية لغير المسلمين فتمتعوا بجميع حقوقهم ونعموا بالأمن والحرية على امتداد العصور الإسلامية، ما لم يسعوا إلى زعزعة الأمن وإشاعة الانحلال في المجتمع، كنشر العقائد الباطلة والأفكار الواهية والأخلاق الذميمة والتصرفات الشنيعة من غش واحتكار وتعامل بالربا والميسر ونشر للفاحشة وبث للكراهية

(1) سورة طه، الآية: 1-2.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 8.

(3) سورة الحج، الآية: 40.

والعداوة بين الناس، وما إلى ذلك من المعاملات التي تسيء إلى الفطرة الإنسانية وتتسبب في الضنك المعيشي للعنصر البشري.

ولقد اعتمد القرآن الكريم عددا كثيرا من النصوص لردع المفسدين ودعوتهم للإصلاح في الأرض، كقوله سبحانه: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَلْنَهُمْ أَجْمَعِينَ...﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾⁽²⁾، فالآية تشير إلى تنبيه المفسد إلى مجال الإفساد، "وإذا قيل لهم"، وتذكيرهم بحدود الحريات المتاحة لهم داخل النظام الواحد.

ذكر ابن عبد البر رحمه الله في التمهيد: (قال مالك إذا زنى أهل الذمة أو شربوا الخمر فلا يعرض لهم الإمام إلا أن يظهروا ذلك في ديار المسلمين ويدخلوا عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الإضرار بالمسلمين)⁽³⁾؛ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽⁴⁾.

كما في قصة مسجد الضرار الذي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهدمه كما ورد في بعض الروايات، ولا يجوز بأية حال اعتبار هذا الصنيع تضييقا على مجال الحريات، لأن قبول زرع كيان سرطاني داخل مؤسسة التقوى إذنٌ بإخلال الأمن الروحي ونشر الفتنة والاضطراب في قلب المجتمع المسلم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾⁽⁵⁾، ذكر الإمام الطبري رحمه الله عند تفسيره هذه الآيات مجموعة من الروايات، والتي في مجملها تعرّض لسياق الخيانة الذي أحاط بالقصة، فقال: "أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من تبوك حتى نزل بذي أوان، بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار. وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه

(1) سورة الحجر، الآية: 92-93.

(2) سورة البقرة، الآية: 10.

(3) ابن عبد البر: التمهيد، 1387هـ، 398/14.

(4) سورة الأعراف، الآية: 56.

(5) سورة التوبة، الآية: 107.

وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله إنا قد بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة والليله المطيرة والليله الشتيه، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه.

فقال: «إني على جناح سفر وحال شغل» أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ولو قد قدمنا أتيناكم إن شاء الله فصلينا لكم فيه». فلما نزل بذي أوان أتاه خبير المسجد، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك بن الدخشم أبا بني سالم بن عوف، ومعن بن عدي أو أخاه عاصم بن عدي أبا بني العجلان، فقال: «انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وحرقاه»⁽¹⁾.

إن حبس الحريات المائعة والمروعة، بهدف استقرار المجتمعات وحماية الأفراد، واجب تقره السنن الإلهية والأنظمة الوضعية، كما أن قيمة التدافع هدي رباني جعلها الله تعالى فوق أرضه للحفاظ على التوازن والصالح، والسير بالإنسانية نحو التعاون المشترك، والتصدي للمنزقات الأخلاقية اللاصقة بتكوين الإنسان والتي يُرَوِّج لها المغرضون والانتهازيون باسم الحريات العامة أو الخاصة. قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ لِلنَّاسِ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽²⁾؛ قال القرطبي: (أَيُّ لَوْلَا هَذَا الدَّفْعُ لَهُدِّمَ فِي زَمَنِ مُوسَى الْكِنَائِسُ، وَفِي زَمَنِ عَيْسَى الصَّوَامِعُ وَالْبِيَعُ، وَفِي زَمَنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسَاجِدُ)⁽³⁾.

⁽¹⁾ الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 673/11. السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط1، 1424 هـ/ 2003 م 525/7. قال الشيخ الألباني: الحديث مشهور في كتب السيرة، وما أرى إسناده يصح، الألباني: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط2، 1405 هـ/ 1985م، 370/5.

⁽²⁾ سورة الحج، الآية: 40.

⁽³⁾ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/ 1964م، 70/12.

المبحث الثاني: الردة العقديّة وموقعها من الحرية الدينية.

من الموضوعات الجسيمة والحرّجة التي وقع فيها الارتباك والتردد بين العديد من مكونات الحقل الديني، سواء من الخلف أو السلف، مسألة الردة، فأصبحنا نقرأ ونسمع العديد من الأحكام التي تستبيح الدماء وتروع الأمنين تحت ذريعة قتل المرتد، الشيء الذي يحضنا بإلحاح على البحث بعمق وبجدية في مسائلها، وبيان مكانتها من الحرية العقديّة التي أمنها الإسلام بإجماع.

المطلب الأول: قتل المرتد بين الإثبات والإبطال.

تفاديا للاجتزاء، نحاول قدر المستطاع، استحضار جل النصوص التي ارتكز عليها العلماء للبحث في موضوع حد الردة، لعلنا نوفق بإذن الله للاستنتاج الموافق للصواب؛ لكن قبل ذكر هذه النصوص والتعليق عليها فإنني أقدر شأو تعريف المصطلحات المعنية بالبحث، فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

1- معنى الردة في اللغة:

أصل المادة من الجذر الثلاثي "ردد" وهو رجوع الشيء. وردّه عليه: لم يقبله منه. وردّه عنه: صرفه عنه. وارتدّ عن الشيء: آل عنه. وارتدّ عن الشيء: تحول عنه.

قال الخليل بن أحمد: (الرَّدُّ مصدر رَدَدْتُ الشيء،...، والردة: مصدر الارتداد عن الدين)⁽¹⁾، وقال ابن فارس: (رَدَّ)، هُوَ رَجَعُ الشَّيْءِ. تَقُولُ: رَدَدْتُ الشَّيْءَ أُرُدُّهُ رَدًّا. وَسُمِّيَ الْمُرْتَدُّ لِأَنَّهُ رَدَّ نَفْسَهُ إِلَى كُفْرِهِ)⁽²⁾، وفي تاج العروس: (الرَّدَّةُ، بِالْكَسْرِ: الاسم من الارتداد) وقد ارتدّ، وارتدّ عنه: تَحَوَّلَ، وَمِنْهُ الرَّدَّةُ عَنِ الإِسْلَامِ، أَي الرجوعُ عَنْهُ، وارتدّ فلانٌ عَن دِينِهِ، إِذَا كَفَرَ بعد إِسْلَامِهِ)⁽³⁾.

(1) الفراهيدي: العين، 8/8.

(2) ابن فارس: مقاييس اللغة، 1399هـ/1979م، 2/386.

(3) الرّبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، 1414هـ، 8/90.

وفي لسان العرب: (الرَّدُّ: صَرَفُ الشَّيْءِ وَرَجْعُهُ. وَالرَّدَّةُ، بِالْكَسْرِ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ رَدَّهُ يُرُدُّهُ رَدًّا وَرَدَّةً. وَالرَّدَّةُ: الْإِسْمُ مِنَ الْإِرْتِدَادِ)⁽¹⁾.

2- معنى الردة في الاصطلاح:

قال الإمام النووي رحمه الله في تعريفه للردة: (حقيقتها، وهي قطع الإسلام، ويحصل ذلك تارة بالقول الذي هو كفر، وتارة بالفعل، والأفعال الموجبة للكفر هي التي تصدر عن تعمد واستهزاء بالدين صريح)⁽²⁾.

عرفها الكاساني⁽³⁾ رحمه الله: (فهو إجراء كلمة الكفر على اللسان بعد وجود الإيمان، إذ الردة عبارة عن الرجوع عن الإيمان، فالرجوع عن الإيمان يسمى ردة في عرف الشرع)⁽⁴⁾.

يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله: (صَارَ اسْمُ الرَّدَّةِ لِقَبَا شَرْعِيًّا عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْخُرُوجِ رُجُوعٌ إِلَى دِينٍ كَانَ عَلَيْهِ هَذَا الْخَارِجُ)⁽⁵⁾.

(1) ابن منظور: لسان العرب، فصل الرء مادة "ردد"، ط3، 1414هـ، 172/3.

(2) النووي: روضة الطالبين وعمدة المفتين، ط3، 1412هـ/1991م، 64/10.

(3) أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاشاني وقيل الكاساني علاء الدين (587 هـ = 1191 م): فقيه حنفي، من أهل حلب. له (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - ط) سبع مجلدات، فقه، و (السلطان المبين في أصول الدين). توفي في حلب؛ الأعلام للزركلي، 70/2.

(4) الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، 1406هـ، 134/7.

(5) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 332/2.

قال أبو زهرة⁽¹⁾ رحمه الله في معنى الارتداد: (معناه الخروج عن الدين، ويسمى ذلك ردة؛ لأنه انصراف عن الحق بعد أن اهتدى، ورجوع إلى الظلام بعد أن خرج إلى النور، وهو كمن يرتد على أدباره غير مبصر الطريق الضال الذي يسلكه لأنه لا يواجهه)⁽²⁾.

بعد هذه التعريفات يمكن استخلاص الدلالة الاصطلاحية التالية: الردة هي الانصراف عن الإسلام طوعاً بفعل أو قول بعد الإيمان به اختياراً.

المطلب الثاني: عقوبة المرتد في القرآن الكريم.

قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽³⁾.

يقول تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ۗ﴾⁽⁴⁾.

فالإسلام مستغن عن لفظه طهر هذا الدين وعفة قيمه، والله قادر على أن يأتي بمن هم كفؤ لحمل أعبائه، يستشرفون بمحبة الله تعالى، والخيبة كل الخيبة لمن حرمها وحل عليه غضب الله.

(1) ولد محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة في المحلة الكبرى التابعة لمحافظة الغربية بمصر سنة 1898م، حاصل على عالمية القضاء الشرعي، كان مدرسا في العديد من المؤسسات التعليمية ولقد درّس مادة الخطابة والشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر، وتدرّج أبو زهرة في كلية الحقوق التي شهدت أخصب حياته الفكرية حتى ترأس قسم الشريعة فيها، من أشهر مؤلفاته: تاريخ المذاهب الإسلامية، العقوبة في الفقه الإسلامي، الجريمة في الفقه الإسلامي، أحكام التركات والمواريث، علم أصول الفقه، محاضرات في النصرانية، زهرة التفاسير، توفي رحمه الله سنة 1974م ولم يكمل تفسيره الذي وصل فيه عند سورة النمل. **رابطة العلماء السوريين**، العلامة الشيخ أبو زهرة، <https://islamsyria.com>. بتصرف.

(2) أبو زهرة: **زهرة التفاسير**، د.ط، 5/2248.

(3) سورة آل عمران، الآية: 86.

(4) سورة المائدة، الآية: 54.

قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ (1).

بهذا الاستفهام الاستنكاري وبهذا المصير الأحروري المشؤوم والتهويل الرهيب تفرع الآية أذن المرتد لعله يتعظ ويرجع إلى رشده.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾﴾ (2).

تستنكر هذه الآية وتُدين الارتباك العقدي والتردد في الإيمان وتصف مصير المرتدين يوم الحساب وتذرهم بالحرمان من العناية الربانية وحلول الغضب واللعنة عليهم، كما تجدر الإشارة من خلال هذه الآية أن المرتد يتمتع بالحياة في الدنيا بعد ارتداده المرة تلو المرة دون إقامة حد القتل عليه.

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٦٦﴾﴾ (3).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُرْتَدُوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ ﴿١٥٥﴾﴾ (4).

في هذه الآية يبرز الحق تبارك وتعالى طبيعة الإدبار من بعد بيان طريق الهدى، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾، وهذه مسألة أساسية في أمور العقيدة، لكيلا نتسرع في الحكم على المرتد الذي شق عليه التخلص من الشبهات العالقة، وما أكثر الالتباس اليوم لتشعب وسائل التفكير ومسائل التشويش التي يسهل نشرها فيسقط ضحيتها العديد من الأشخاص.

(1) سورة آل عمران، الآية: 106.

(2) سورة النساء، الآية: 137.

(3) سورة النحل، الآية: 106.

(4) سورة محمد، الآية: 25.

وفي قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمِ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ (1).

قال الطبري في تفسير "أولي بأس شديد" ما نقله عن الزهري رحمه الله: ("أولي بأس شديد" قال بنو حنيفة مع مسيلمة الكذاب).⁽²⁾ لقد شككت مجموعات الردة في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم خطرا حتميا على دولة الإسلام، وصفها كتاب الله تعالى بالأس الشديد مما يخشى من خطرهما على أمن واستقرار المجتمع المسلم كما سوف يأتي معنا عند دراستنا لأحداث الردة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَّن نُّقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴿١٠﴾﴾ (3).

قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾﴾ (4).

يفهم من قوله تعالى: "فيمت وهو كافر" دوام المرتد واستمراره على الكفر إلى حين موته، فاكتفى النص بذكر مصيره بعد موته؛ قال الرازي رحمه الله: (وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا أَنَّ مَا يُرِيدُونَهُ بَعْدَ الرَّدِّ مِنَ الْإِضْرَارِ بِالْمُسْلِمِينَ وَمُكَايَدَتِهِمْ بِالْإِنْتِقَالِ عَن دِينِهِمْ يَبْطُلُ كُلُّهُ، فَلَا يَحْصُلُونَ مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ لِإِعْزَازِ اللَّهِ الْإِسْلَامَ بِأَنْصَارِهِ)⁽⁵⁾، وعليه فالإسلام مستغن عن الناس، والله غني عن العباد، بل الناس في حاجة إلى الله تعالى وإلى دينه.

(1) سورة الفتح، الآية: 16.

(2) الطبري، تفسير الطبري، 220/22.

(3) سورة آل عمران، الآية: 90.

(4) سورة البقرة، الآية: 217.

(5) الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، 396/6.

يتضح من خلال جميع الآيات التي تناولت موضوع الردة في كتاب الله تعالى أنها تنكر وتشنع الفعل وتبين خاتمة المرتد الرهيبة يوم القيامة كما تؤكد على زوال ومحق البركة في الدنيا، وليس فيها ما يفيد العقاب الشائع بين الفقهاء.

المطلب الثالث: أدلة القائلين بقتل المرتد لمجرد رده

لقد اعتمد أصحاب القول بقتل المرتد على مجموعة من النصوص الحديثة:

1- عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ»⁽¹⁾.

- تعليق على الحديث:

يعتبر هذا الحديث من أخبار الآحاد، ولست من الذين يتصدون للعمل بخبر الواحد الصحيح في الحدود، فهذا مسلك لا تحمد عقباه، لأنه يعطل العديد من الأحكام الشرعية، علما أن عدد الأحاديث المتواترة محدود جدا، والأدلة على وجوب العمل بخبر الواحد من الكتاب والسنة والإجماع ثابتة وقطعية، فصل فيها الإمام الشافعي في الرسالة بشكل ممنهج ودقيق.⁽²⁾

- ليس العيب أن يروى هذا الحديث بخبر الآحاد، ولكن شكل المتن والسند يفتح مجموعة تساؤلات، منها أن هذه الصيغ فيها من الغموض ما لا يتناسب مع البيان النبوي الشريف المعهود، مثل العموم في كلمة "دينه"، الذي يترك الباب يفتح على مصراعيه لجميع التأويلات.

- أما فيما يتعلق بالسند فعكرمة مولى الصحابي عبد الله ابن عباس قيل فيه الكثير، ننقل بعض ما ورد في جرحه وتوهينه.

⁽¹⁾ صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، رقم: 3017، 61/4.

⁽²⁾ الشافعي: الرسالة، ط1، 1358هـ، 401/1.

قال ابن عبد البر: (لم يكتب مالك حديث عكرمة مولى ابن عباس قال لأنه كان يرى رأي الأباضية⁽¹⁾)⁽²⁾.

قال بن حجر: (عكرمة أبو عبد الله مولى بن عباس احتج به البخاري وأصحاب السنن وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحد في الحج مقرونا بسعيد بن جبير وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه)⁽³⁾.

- إشكالية عدم ورود الاستتابة في الحديث، مع أن جل الفقهاء يقيمون حد الردة على المرتد بعد الإصرار.

قال ابن عبد البر: (والحديث عندي فيه مضمرة وذلك لما صنعه الصحابة رضي الله عنهم من الاستتابة لأنهم لم يكونوا يجهلون معنى الحديث فكأن معنى الحديث والله أعلم "من بدل دينه فاقتلوه" إن لم يتب، وقال مالك رحمه الله إنما عنى بهذا الحديث من خرج من الإسلام إلى الكفر وأما من خرج من اليهودية أو النصرانية أو من كفر إلى كفر فلم يعن بهذا الحديث وعلى قول مالك هذا، جماعة الفقهاء إلا أن الشافعي رحمه الله قال إذا كان المبدل لدينه من أهل الذمة كان للإمام أن يخرج من بلده ويلحقه بأرض الحرب)⁽⁴⁾.

- إشكالية إقبال علي رضي الله عنه على إحراق المخالف، وهو الذي نشأ رضي الله عنه في أحضان النبوة ونهل من معين منهجها، ويعلم أن فعل التحريق غريب عن التشريع الإسلامي.

- إشكالية عدم استحضر علي رضي الله عنه لهذه السنة القولية.

اعتمادا على العلل المذكورة والجراحة سواء في المتن أو في السند، أرجح القول بعدم الاحتجاج بهذا الحديث للتشريع في نظام العقوبات بالأحرى في حد القتل.

(1) الإباضية: نسبة إلى عبد الله بن إباض، يعتبر أحد رءوس الخوارج من طبقة التابعين، عاصر عبد الملك بن مروان المتوفى سنة 86هـ؛ الشهرستاني: الملل والنحل ط2، 1395هـ/1975م، 1/133.

(2) ابن عبد البر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، د.ط، 2/28.

(3) ابن حجر: فتح الباري، 1379هـ، 1/425.

(4) ابن عبد البر: التمهيد، 5/312.

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُؤَيِّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحُجَّتِهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: "وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ"، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: "قَوْلَهُ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ"⁽¹⁾.

-تعليق على الحديث:

- لقد واجه أبو بكر رضي الله عنه أخطر محك تاريخي وأكبر تحدي لقيه قائد عقب استلامه الحكم، ذكر الواقدي في كتاب الردة: (فلم يلبث أبو بكر إلا أياما قلائل حتى ارتدت العرب على أعقابها كفارا، فمنهم من ارتد وادعى النبوة، ومنهم من ارتد ومنع الزكاة)⁽²⁾، فكان الحزم السبيل الأوحى لتجاوز هذه الفترة الحرجة من التاريخ الإسلامي.

- لقد استدل عمر رضي الله عنه بهذا الحديث ليُرَدِّدَ أبا بكر عن قتال من أعلن الشهادتين وإن منعوا الزكاة، فدافع عن رأيه بإلحاح من خلال سؤاله الاستنكاري، إلا أن أبا بكر رضي الله عنه اعتبر عدم أداء الرعية المستحق عليهم، كما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرد يستحق التأديب والمقاتلة.

- المقاتلة في الحديث ليست هي القتل لأن في المقاتلة مدافعة؛ قال ابن دقيق العيد: (فإن المقاتلة مفاعلة تقتضي الحصول من الجانبين، ولا يلزم من وجوب المقاتلة على الصلاة وجوب القتل عليها إذا تركها من غير أن يقاتلنا، والله أعلم)⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الإِثْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم 7284، 93/9. صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم 20، 51/1.

(2) الواقدي: كتاب الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المشي بن حارثة "الشيباني" ط1، 1410هـ، ص48.

(3) ابن دقيق العيد: شرح الأربعين النووية، ط6، 1424هـ/2003م، ص66.

- كما في نفسي شيء من إشكالية العموم في قتال جميع الناس الواردة في الحديث، مع دوام استقرار غير المسلمين في الديار الإسلامية كما هو معلوم ويشهد له التاريخ.

3- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ، فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَسْرُبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَاهَا» فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتِهَا، وَاسْتَأْفُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ «فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَخْسِمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا»⁽¹⁾.

يفهم من تبويب العلماء لهذا الحديث تحت باب المحاربين والمتردين، بأن سبب العقوبة التي استحقها نفر كانت نتيجة الردة والحرابة، والذي يبدو والله أعلم أن الموجب للعقوبة بهذه الصفة يتناسب مع حد الحرابة وذلك لنكارة وفضاعة الخيانة التي نصبوها للرعاة.

4- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِعْفَرٌ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: "ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ"، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»، فَقَالَ مَالِكٌ: "نَعَمْ"⁽²⁾.

قال النووي في شرح مسلم: (إنما قتله لأنه كان قد ارتد عن الإسلام وقتل مسلماً كان يخدمه وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويسبهه وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين)⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب المحاربين من أهل الكفر والردة، رقم 6802، 162/8؛ وصحيح مسلم، كتاب الفسامة والمخاربين والقصاص والديات، باب حكم المخاربين والمتردين، رقم 1671، 1296/3.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الأسير، وقتل الصبي، رقم 3044، 67/4. وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، رقم 1357، 989/2.

(3) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، 1392هـ، 132/9.

قال الخطابي: (وكان ابن حنبل بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهة مع رجل من الأنصار وأمر الأنصاري عليه، فلما كان ببعض الطريق وثب على الأنصاري فقتله وذهب بماله فلم ينفذ رسول الله صلى الله عليه وسلم له الأمان وقتله بحق ما جناه في الإسلام)⁽¹⁾.

5- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِّرَا»، فَأَنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَثَ بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بَنَ قَيْسٍ أَيْمٌ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِدَلِّكَ فَأَنْزِلُ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَنْتَعُوْفُهُ تَعُوْفًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي"⁽²⁾.

-تعليق على الحديث:

لا يمكن من خلال هذا الحديث أن نفتي بقتل المرتد لعله في المتن لا تحفى على ذي لب:
- فكيف يجزؤ معاذ وأبو موسى على إصدار هذا الحكم الذي يتنافى تماما مع وصية النبي صلى الله عليه وسلم لهما بالتيشير والبشارة والائتلاف في دعوتهما.
- إن مهمة أبي موسى ومعاذ كانت دعوية تعتمد على التبليغ وتعليم الأحكام وليس تنفيذها.
- كيف يقتل رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ارتد وهم وافدون على ذلك البلد، ولم يعلم بعد أهله بتعاليم هذا الدين وأحكامه.

(1) الخطابي: معالم السنن شرح سنن أبي داود، ط1، 1351هـ، 288/2.

(2) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع رقم: 4341، 161/5؛ وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحزب عليها، رقم: 1733، 1456/3.

- فهل من أخلاق النبوة أن يُقتل الرجل، ثم ينزل معاذ بن جبل رضي الله عنه من على دابته ويأخذ في الحديث والتساؤل مع الحضور عن حالة قراءتهم وقيامهم الليل، بدون تقدير لحرمة الميت؛ تصوير بشع تُشَوِّه به معالم هذا الدين وطهر قيمه ومبادئه وعظمة رجاله.

إن نعت الصحابة الكرام بهذه الأوصاف المشينة والتي تشمئز لها الأرواح الوضيئة وتنقزز لها العقول الطاهرة جعلني أشكك في صحة متن هذا الحديث، والله أعلم.

المطلب الرابع: أدلة القائلين بعدم قتل المرتد لمجرد الارتداد عن الدين.

يقول أصحاب هذا الرأي بأن الخروج عن الدين لا يصيغ إهدار الدم، ويعتمدون على مجموعة نصوص قرآنية وحديثية وعقلية، نسوق بعضها:

1- كل النصوص القرآنية التي تم تدارسها في هذا البحث والتي ترعى بشكل بارز حرية المعتقد وتحرم الإكراه على الدين، والتي جعلت مناط التكليف يدور حول الاختيار الإرادي للإنسان، والآيات التي جعلت حد القتل موقوفا عند جريمة القتل العمد وفي حالة الإفساد في الأرض؛ قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾⁽²⁾، وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلْنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّا كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾⁽⁴⁾.

2- كل النصوص الحديثية التي ندرك من خلالها الامتناع عن قتل المرتد، والتي نختار من بينها:

(1) سورة البقرة، الآية: 256.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) سورة يونس، الآية: 108.

(4) سورة المائدة، الآية: 32.

أ- عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجِلُّ دَمُ رجلٍ مُسلمٍ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّبُ الرَّأْيِي، والنَّفْسُ بالنَّفْسِ والتَّارِكُ لدينه المَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»⁽¹⁾.

لقد فهم أصحاب هذا الاتجاه بأن في الحديث دلالة على حرمة دم المرتد إذا لم ينفصل عن النظام المركزي، ولم يعاد وطنه، كما عبر عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث بالخروج من الدين مع مفارقة الجماعة.

ب- عند فتح مكة حدث مصعب بن سعد عن سعد قال: "لَمَا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ وَسَمَاهُمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ: وَأَمَّا ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَايِعَ عَبْدَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَّا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟» فَقَالُوا: مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فِي نَفْسِكَ إِلَّا أَوْمَاتٌ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ، قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»⁽²⁾.

أسلم عبد الله بن أبي السرح بمكة، وكان كاتباً للوحي، ثم ادعى كذباً وافتراءً بعد رده بأنه مصدر الوحي، ولحق بالمشركين بمكة ولم يتباطأ في التشنيع على الإسلام والتشهير والوقية برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقد نزل من القرآن ما ينكر قوله وفعله، ذكر ذلك ابن جرير في تأويل

(1) صحيح البخاري، كتاب الديات بلفظ، "والمارق من الدين التارك للجماعة" باب قول الله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ - فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (المائدة: الآية 45)، رقم 6878، 5/9؛ صحيح مسلم، كتاب القسامة والمخاريب والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، رقم 1676، 1302/3.

(2) سنن أبي داود، رقم 2683، 420/4. سنن النسائي، باب الحكم في المرتد، رقم 4067، ط2، 1406هـ/1986م، 105/7؛ البيهقي، السنن الكبرى، 16879، ط3، 1424 هـ/ 2003 م، 359/8. والحاكم، المستدرک علی الصحیحین، رقم 4360، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، 47/3.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ
مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾⁽¹⁾، فقال: (نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أخي بني عامر بن لؤي،
كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم، وكان فيما يملي «عزيز حكيم»، فيكتب «غفور رحيم»،
فيغيره، ثم يقرأ عليه كذا وكذا لما حول، فيقول: نعم سواء، فرجع عن الإسلام ولحق بقريش وقال
لهم: لقد كان ينزل عليه (عزيز حكيم) ، فأحوله ثم أقول لما أكتب، فيقول: «نعم سواء»⁽²⁾.

لقد استجاب النبي صلى الله عليه وسلم لطلب الشفاعة من عثمان بن عفان لعبد الله بن سرح
يوم فتح مكة، ولم يقم عليه حد الردة كما أجمع على ذلك الفقهاء؛ ومن المعلوم أنه ما كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لعثمان بن عفان أن يشفعا في حد من حدود الله، لأنه لا
عفو في الحدود ولا شفاعة.

ت-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ
الْمِعْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»⁽³⁾.

في تفسير مقاتل: (بعث رسول الله عبد الله ابن خطل مع رجلين أحدهما مهاجر والآخر
من الأنصار فافتخروا في الأنساب فغضب ابن خطل فقتل الأنصاري ثم هرب إلى مكة كافرا
ورجع المهاجر إلى المدينة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل عبد الله يوم فتح مكة)⁽⁴⁾.

اعتمادا على هذه القصة التي وردت بطرق متعددة يترجح بأن علة الإذن بقتل ابن خطل ليست
الردة وسب النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن الدافع الأساسي هو تنفيذ حكم القصاص إثر
القتل العمد الذي اقترفه ابن خطل، فقد كان من خلقه العظيم صلى الله عليه وسلم أنه لا ينتقم
لنفسه، بل ينتقم لله إذا انتهكت محارمه، ونماذج عفو الله عليه وسلم كثيرة.

(1) سورة الأنعام، الآية: 93.

(2) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 105/9.

(3) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دُخُولِ الْحَرَمِ، وَمَكَّةَ بِعَوْرِ إِحْرَامٍ رَقْم 1846، 17/3؛ صحيح مسلم،
كتاب الجهاد، باب قَتْلِ الْأَسِيرِ وَلَا يُعْرَضُ عَلَيْهِ إِلَّا سَلَامٌ، رَقْم 1357، 989/2.

(4) مقاتل: تفسير مقاتل، ط1، 1423هـ، 122/3.

ج- معاهدة النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية في السنة السادسة للهجرة مع المشركين من أهل مكة، والتي من بنودها أنه من جاء من المدينة هاربا إلى قريش لا ترده قريش للمدينة، فوَّع النبي صلى الله عليه وسلم على قبول ردة المرء الذي يفر من الإسلام ويلتحق بغير المسلمين.

ح- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ» فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَعْقَعٍ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «دَعَّهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»⁽¹⁾.

أجمع العلماء على أن سب النبي كفر مخرج من الملة، ومع ذلك لم يقيم النبي صلى الله عليه وسلم حد القتل على من شتم ووصف الرسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الأوصاف الشنيعة والنعوتات الدميمة، جاء في كتاب الإقناع في مسائل الإجماع: (أجمع عوام أهل العلم على أن على من سب النبي صلى الله عليه وسلم القتل..)⁽²⁾.

خ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، آثَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْاسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنْاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ المنافقون، الآية: 8، رقم 4907، 154/6؛ وصحيح مسلم، كتاب كتاب البرِّ والصَّلةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ نَصْرِ الْأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، رقم 2584، 1998/4.

(2) ابن القطن: الإقناع في مسائل الإجماع، ط1، 1424هـ، 270/2.

(3) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَعَبِيدَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ، رقم 3150، 95/4.

بالتَّحْمُلِ وَالرَّدِّ الصَّادِقِ وَالْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَلَيْسَ بِالتَّعْنِيفِ وَالْخَشُونَةِ كَانَ جَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَلْفَاظِ الْكُفْرِ وَالْكَلِمَاتِ النَّايِبَةِ وَالْعِبَارَاتِ الْقَادِحَةِ الَّتِي تَتَهَمُ النَّبُوَّةَ فِي الْعَدَالَةِ وَتَشْكُكُ فِي الْمَصْدَاقِيَّةِ، كَمَا يَبْدُو فِي قَوْلِهِ: "إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ".

د- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "قَدِمَ مُسَيَّلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنَّ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ..."(1).

كل الفرق المرتدة التي أعلن الرسول صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر من بعده الحرب عليها، كانت تابعة لرؤوس دبّرت التمرد والخروج على السلطة المركزية، فاستطاعت التمويه على الناس وإضلالهم بغية استعمارهم والتحكم فيهم والسير بهم نحو القطيعة والثورة على النبوة وعلى الخلافة الشرعية، فانتحل كثير منهم النبوة، وباشروا المناورات والتحالفات وأرسلوا الرسائل يعلنون من خلالها رسمياً منازعتهم للقيادة في الدولة الإسلامية، بل أقبلوا بكل جرأة ووقاحة على النبي صلى الله عليه وسلم يتحدونه ويساومونه بالخروج من الدين إن لم يجعل الأمر لهم من بعده.

ذ- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَوْمٌ، مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ أَنَّ قَوْمًا أَسْلَمُوا، ثُمَّ لَمْ يَمُكِّنُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى ارْتَدُّوا، فَكُتِبَ فِيهِمْ مِيمُونُ بْنُ مِهْرَانَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ رُدَّ عَلَيْهِمُ الْجَزِيرَةُ، وَدَعَّاهُمْ"(2).

كما اعتمد أصحاب هذا الرأي على بعض الأدلة المنطقية، ومنها:

أ- عدم وجود أي ذكر أو إشارة لحد الردة في القرآن الكريم، بل اكتفت الآيات التي تحدثت حول شناعة تبديل الدين بذكر ما يترتب على ذلك من خسارة في الدنيا وفي الآخرة بدون تحديد الحد المعترف ولا بيان العقوبة الدنوية التي تحدث عنها الفقهاء.

ب- كيف يتم استثناء المرأة المرتدة من حكم القتل عند طائفة كثيرة من العلماء، علماً أن الحدود تعم المرأة والرجل.

(1) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم: 3620، 203/4؛ وصحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم، رقم 2273، 1780/4.

(2) عبد الرزاق، المُصنَّف، ط2، 1403هـ، 171/10.

ت-تمتع العديد من الملاحدة والزنادقة بحريتهم، والذين عبّروا عن أفكارهم بالقول والكتابة في كثير من الأقطار الإسلامية عبر التاريخ، سواء في المغرب أو في المشرق، كابن الراوندي⁽¹⁾ أثناء الخلافة العباسية، بحيث خالف قواعد الدين في العديد من كتاباته، كإنكار الخالق والتكذيب بالنبوة، واكتفى العلماء المخلصون بالرد على إلهاده في حدود دحض شبهاته ونقضها بالحجة والإثبات، ولم يثبت أنه نُقذ عليه حكم الردة.

قال ابن كثير بشأن ابن الراوندي: (وقد انتصب للرد على كتبه هذه جماعة منهم الشيخ أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي شيخ المعتزلة في زمانه، وقد أجاد في ذلك. وكذلك ولده أبو هاشم عبد السلام ابن أبي علي، قال الشيخ أبو علي: قرأت كتاب هذا الملحد الجاهل السفهيه ابن الراوندي فلم أجد فيه إلا السفه والكذب والافتراء)⁽²⁾.

- لم يثبت أن أحدا قُتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بموجب الخروج من الملة.

المطلب الخامس: أقوال العلماء حول قتل المرتد.

1- أقوال بعض العلماء القدامى:

حكى الإجماع ابن عبد البر حول حكم قتل المرتد، فقال: (من ارتد عن دينه حل دمه وضربت عنقه والأمة مجتمعة على ذلك وإنما اختلفوا في استتابته)⁽³⁾.

(1) أحمد بن يحيى بن إسحاق ابن الراوندي أبو الحسين سكن بغداد وكان من متكلمي المعتزلة ثم فارقه وصار ملحداً زنديقا يلازم أهل الإلحاد، وقد حكي عن جماعة أنه تاب عند موته بما كان منه وأظهر الندم واعترف بأنه إنما صار إليه حمية وأنفة من حفاء أصحابه وتنحيتهم إياه من مجالسهم قيل هلك في سنة ثمان وتسعين ومائتين وعاش أكثر من ثمانين سنة وقيل غير ذلك؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، 1420هـ/2000م، 8/152.

(2) ابن كثير، البداية والنهاية، ط1، 1418هـ، 113/11.

(3) ابن عبد البر: التمهيد، 5/306.

كما حكى الإجماع ابن قدامة: (وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد. وروي ذلك عن أبي بكر، وعمر وعثمان، وعلي، ومعاذ، وأبي موسى، وابن عباس، وخالد، وغيرهم، ولم ينكر ذلك، فكان إجماعاً⁽¹⁾).

قال ابن عبد البر رحمه الله: (واستحب أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم ان يستتبيوه ثلاثة أيام لا غير يوعظ فيها ويخوف لعله أن يراجع دينه ويتوب)⁽²⁾.

نقل ابن قطان في الإقناع في مسائل الإجماع: (واتفقوا أن من كان رجلاً مسلماً حرّاً باختياره، أو بإسلام أبويه كليهما، ويتمادى على الإسلام بعد بلوغه ثم ارتد إلى دين [كفر] كتابي أو غيره، وأعلن رده واستتبع في ثلاثين يوماً مائة مرة، وتمادى على كفره وهو عاقل غير سكران، أنه قد حل دمه إلا شيئاً يروى عن عمرو عن سفيان وعن إبراهيم أنه يستتاب أبداً)⁽³⁾.

قال ابن جرير الطبري: (المسلمون جميعاً قد نقلوا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم أنه أكره على الإسلام قوماً فأبى أن يقبل منهم إلا الإسلام وحكم بقتلهم إن امتنعوا منه وذلك كعبدة الأوثان من مشركي العرب وكالمرتد عن دينه دين الحق إلى الكفر، وأنه ترك إكراه الآخرين على الإسلام بقبوله الجزية منه وإقراره على دينه الباطل، وذلك كأهل الكتابين ومن أشبههم)⁽⁴⁾.

يقول ابن القيم بشأن المرتد: (فإذا حبس شره وأمسك لسانه وكف أذاه والتزم الذل والصغار وجريان أحكام الله ورسوله عليه وأداء الجزية لم يكن في بقائه بين أظهر المسلمين ضرر عليهم، والدنيا بلاغ ومتاع إلى حين)⁽⁵⁾.

(1) ابن قدامة: المغني، 1388هـ / 1968م، 9/16.

(2) ابن عبد البر: الكافي في فقه أهل المدينة، ط2، 1400هـ، 2/1090.

(3) ابن القطان: الإقناع في مسائل الإجماع، ط1، 1424هـ / 2004م، 1/355.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ / 1964م، 5/415.

(5) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، 74/2.

2- أقوال بعض العلماء المعاصرين:

تماشياً مع رأي الجمهور يرى العديد من العلماء المعاصرين بأن عقوبة المرتد هي القتل، مع التأكيد بشكل ملحوظ على تحديد نوع الردة، قبل إصدار الحكم من لدن الهيئات المختصة.

قال الشيخ يوسف القرضاوي، في كتابه "جريمة الردة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة":
ذكر بأن قتل المرتد محل إجماع العلماء وإنما اختلفوا في كيفية تحديدها، ثم ساق الاستدلالات الفقهية حول المسألة، ثم أكد على التفريق بين المرتد لنفسه والمرتد الداعي لردته الذي يعتبره الشيخ القرضاوي مرتداً محارباً.⁽¹⁾

قال الشيخ شلتوت رحمه الله بشأن الردة: (وقد يتغير وجه النظر في المسألة؛ إذ لوحظ أن كثيراً من العلماء يرى أن الحدود لا تثبت بمجرد الآحاد، وأن الكفر بنفسه ليس مبيحاً للدم، وإنما المبيح هو محاربة المسلمين والعدوان عليهم ومحاولة فتنهم عن دينهم، وأن ظواهر القرآن الكريم في كثير من الآيات تأبى الإكراه في الدين)⁽²⁾.

قال الدكتور عمارة: (وهكذا خلت تجربة المدينة المنورة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إقامة عقوبة دنيوية على جريمة الردة لأن أصحابها قد وقفوا بها عند حدود الخيار الفكري ولم يفارقوا الأمة أو ينشروا زندقتهم علانية بين الناس)⁽³⁾.

قال الدكتور سعيد رمضان البوطي رحمه الله في بعض فتاويه: (حد الردة موجود وثابت في الشريعة الإسلامية، ولكن موجب الحد ليس بمجرد الكفر بعد الإسلام، وإنما هو (عند جمهور الفقهاء) بسبب ما تتضمنه ردة المرتد من إعلانه الحرابة على المسلمين، كما كان شأن المرتدين

(1) د. يوسف القرضاوي، جريمة الردة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة، دار الفرقان، عمان، ط1، 1996، ص5-6.

(2) محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ط1، 1998م، ص103.

(3) محمد عمارة: التفسير الماركسي للإسلام، ط2، 2002م، ص27.

عن الإسلام بعد وفاة رسول الله، فقد أعلنوا من خلال ردّهم الحرب على المسلمين⁽¹⁾، كما أعلن عن رأيه هذا في كتابه، حرية الإنسان في ظل عبوديته لله⁽²⁾.

في ورقة الدكتور قطب سانو⁽³⁾ - نائب رئيس مجمع الفقه الإسلامي - المقدمة للمؤتمر الذي عقد بالشارقة في شهر أبريل سنة 2009م تحت عنوان "موقف الشرع من الحرية الدينية في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات" أكد فيها بأن عقوبة القتل في الردة رهينة اختلاطها بالحرابة، فإذا لم تكن هناك حرابة، فإن صاحبها لا يعاقب بالقتل، بل تكون عقوبته أقل من ذلك، ولقد عُرض في هذا المجمع اثنا عشر بحثاً في موضوع الحرية الدينية، أبانت في عمومها على مدى الخلاف الحاصل حول المسألة، خرج المجمع في قراره السادس بما يلي: إن الفتوى بالردة أو التكفير مردّها إلى أهل العلم المعتبرين، مع تولي القضاء ما اشترطه الفقهاء من الاستتابة وإزالة الشبهات خلال مدة الإمهال الكافية تحقيقاً للمصلحة الشرعية المعتبرة⁽⁴⁾.

لقد تبني المجلس العلمي الأعلى⁽⁵⁾ بالمغرب مؤخراً وبإشارة واضحة، موقفاً مخالفاً لما كان عليه سالفاً، ففي وثيقة تحمل عنوان "سبيل العلماء"⁽⁶⁾، تحدث عن الخلاف الحاصل حول مسألة قتل المرتد قديماً وحديثاً وحسم بقوله بأن المقصود بقتل المرتد هو الخائن للجماعة، المفشي لأسرارها والمستقوي عليها بخصوصها؛ أي ما يناسب الخيانة العظمى في القوانين الدولية.

(1) نسيم الشام، <https://www.naseemalsham.com> رقم الفتوى: 36468 بتاريخ: 2012/12/02.

(2) البوطي: سعيد رمضان، حرية الإنسان في ظل عبوديته لله، ط1، 1992، ص 86-87.

(3) ولد قطب مصطفى سانو عام 1966 بجمهورية غينيا كوناكري، وهو عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بمنظمة المؤتمر الإسلامي وأستاذ دكتور في الفقه وأصول الفقه بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومدير المعهد العالمي لوحدة المسلمين بماليزيا... ينظر: مصطفى سانو، الاجتهاد في النص في الفكر الأصولي، مكتبة الرشد، ط1، 1434هـ/2013م.

(4) مجمع الفقه الإسلامي، <http://www.iifa-aifi.org/2292.html>

(5) المجلس العلمي الأعلى بالمغرب، بجوي سبعة وأربعين عالماً وعاملة من بينهم وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية. وبعض كبار العلماء وعددهم خمسة عشر، الكاتب العام للمجلس العلمي الأعلى، رؤساء المجالس العلمية، وعددهم ثلاثون. habous.gov.ma/المجلس-العلمي-الاعلى.

(6) <http://elaph.com/Web/News/2017/2/1132609.html>

المطلب السادس: الترجيح في مسألة قتل المرتد.

أمر طبيعي أن تتعدد الأقوال في مسألة من مسائل الفقه الإسلامي الفرعية، لكن يحصل الحرج عندما يقع الخلاف حول الثوابت والمحكمات وما أجمع عليه العلماء، ولذلك قبل الترجيح بين الآراء السالف ذكرها حول هذه المعضلة، أرى ضرورة الإشارة إلى بعض الحقائق والدلالات الأساسية لتفادي السقوط في الاجتهاد المنحرف والقياس الفاسد، المفضي إلى نتائج خاطئة.

1- يعتبر الواقع التاريخي منارة استدلال لإدراك كنه القضايا المعروضة، فهناك بون شاسع بين تاريخ التشريع، وتشريع التاريخ، لكيلا يحصل خلط بين ما يمكن أن تصنعه الوقائع التاريخية فيعتبر اجتهادا يتناسب مع الظرفية، وبين ما هو تشريع ثابت لا يقبل التغيير، لأن فهم الدين عبر المخزون التراثي الإسلامي، مرتبط ارتباطا متينا بمعرفة الواقع التاريخي الذي يصاحبه، مما يستوجب علينا التحري والحيطه عند تناولنا الآراء الفقهية التي ربما تتأثر سلبا أو إيجابا بالواقع الظرفي حينها ولا تتوافق ولا تنسجم مع واقعنا اليوم، سواء على مستوى نوع التحديات وطبيعة الشبهات المعروضة، أو نوعية السياسة الحاكمة، باختلاف الحالة السياسية في العالم الإسلامي، والتي شهدت على ممر العصور حالات تواج واختلال كان سببها غالبا جدلية الصراع على السلطة من الداخل، وفي تألب الأعداء للإجهاز على الدولة المسلمة من الخارج، مما جعل النظام الحاكم في العديد من مراحل الصراع يركب جميع المطايا المتاحة للتحكم في الوضع، بما فيه إصدار أحكام الإعدام ضد معتنقي الرأي المخالف بتهمة الردة والخروج عن الدين، كما يعبر عن ذلك الواقع السياسي الراهن الذي يترجم لمعنى الفقه السلطوي المحبوك، الذي يكرس لإستمرار الزعامة والوصاية على الرعية ويكرس للحرمان وإلجام حق المتابعة والحسبة، ويرسخ للتكالب المجنون على العالم الإسلامي وذلك باسم الدين، فالجهل بهذه الحقيقة وإسقاط تلك الاجتهادات على عالمنا اليوم يخلق ارتباكا هائلا في المعلومة، وخلطا في المفاهيم وتشكيكا في المصادقية، ثم خطأ في الاستنتاج وزعزعة في الثوابت.

2- إن الإجماع الفقهي الحاصل حول قتل المرتد، نفسه ثابت بين الفقهاء في منع وتحريم إجبار الآخر للدخول في الإسلام.

3- ليس من المعقول تعقب الناس بالقتل والإرهاب حتى يعتنقوا الإسلام.

4- يعتبر نظام الحدود في الإسلام وقائي مهمته خلق الوازع المجتمعي لصد وجزر أصحاب النفوس السقيمة والقلوب المهزومة على اقتراح الجنايات وارتكاب المظالم، وهذا مجال توافق بين جميع الفقهاء والأنظمة المنتمية للعالم الحر.

5- يعتبر قتل المرتد انتزاعاً لروح الإنسان وسداً لآمال الإنابة والرجوع إلى الله.

6- كيف يدخل الإنسان في الإسلام بمحض خاطره فيتمتع بحياة طيبة، ثم إذا أراد الخروج منه يخرج ميتاً.

7- كان المرتد في القرون الأولى، لا ينفك أن يكون محارباً بحكم لحاقه بالأعداء فور رده، وموالاته للقوى المناوئة، وتبنيته المكر والكيد للدولة المسلمة، واشتغاله من الخارج لزرع البلبلة وخلق التشكيك.

8- يشهد التاريخ بحصول مجموعة من التطورات السياسية التي وقعت في المجتمع الإسلامي، منذ بداية الخلافة إثر التكتلات الرفضية المتبنية للعنف والعمل السري، التي برزت مواقفها بالأزمات الروحية والسياسية التي طالت المجتمع آنذاك، كالخوارج والشيعة وغيرها من الفرق التي ادعت إقامة العدل والحفاظ على الهوية ومقاومة الفساد والجور والانتماء للسلالة الطاهرة، وعلى مدى التاريخ الإسلامي حظيت هذه التيارات الإسلامية والفكرية بتعاطف العديد من الأشخاص والجهات معها، فلا نتحرج أن نتساءل بشكل موضوعي وصريح عن مدى تأثير هذه الحالة في الآراء الفقهية.

9- تعتبر الأحاديث التي أصدرت القتل لمن بدل دينه مع التسليم بصحتها، من السياسة الشرعية والأحكام التديبيرة التي تتعلق بأحكام الإمامة وليست من الحدود التشريعية التي مصدرها الوحي. استناداً على الآراء المتباينة التي اعتمدها الأطراف في مسألة قتل المرتد، واعتماداً على الحقائق والدلائل التي سيقت في البحث، توصلت إلى الترجيحات التالية:

إن المرتد عن الإيمان بالله وتعاليم الإسلام لا يقتل لمجرد اختياره الخروج من الإسلام، بينما من سلك طريق الطعن والتشويه والقذف والإفساد في الأرض والتحالف مع الأعداء لإضعاف

المسلمين وكسر شوكتهم، فيعرض أمره على ولاية الأمور من الحكام والعلماء الذين يتوفرون على الكفاءات اللازمة للبحث في مثل هذه الأفضية المتعلقة بالدماء، لكي يصدروا الحكم المناسب للحالة المعروضة.

الفصل الثالث: منهج القرآن في استعمال القوة.

إن القوة طبيعة إنسانية خلقها الله تعالى لتحصيل الاستقرار والأمان في الأرض، وهي ماثلة في كل جسم مخلوق قار أو متحرك، وما الحركة إلا تجسيد لقانون القوة الحاصل في احتكاك جسمين حركتهما مختلفة، كما هو معروف في قانون الفيزياء، ولقد جعلت قوة الجاذبية الإنسان لصيقا بالأرض، وقانون القوة هو الضامن للتفاعل بين ذرات الكون، فكل مكون لعنصر الإنسان أو الحيوان أو النبات أو الجماد إلا ويشهد لعامل قانون القوة المقنن والضابط لحتمية الصراع بين المتناقضين وكل هذا من حكمة الله تعالى الذي يتحكم في أسرار البقاء لابتلاء البشر عبر الحركة والاحتكاك، ولقد استخدم الإنسان عامل القوة طيلة وجوده لتوفير الأمن بأشكاله المختلفة، كما استخدمتها وتستخدمها الأمم للتحكم والسيطرة، ولقد كانت وما زالت كفاءة الأفراد والجماعات تقاس بمدى امتلاكها وتحكمها في منابع القوة، سواء منها العلمية أو الروحية أو القتالية أو المالية، ولقد وردت مجموعة من النصوص في كتاب الله التي رسمت معالم القوة الحافظة للجزالة والكرامة والضامنة للحقوق الإنسانية في ظل المعدلة والضابطة والمقننة لجميع الخيارات التي يتبناها الآخر.

المبحث الأول: القوة الإيمانية، مكانتها وأهدافها.

المطلب الأول: تعريف مصطلح القوة.

1-تعريف القوة في اللغة:

أصل المادة من فعل "قَوِيَ"؛ يعود جذر الكلمة إلى "ق" وواوان أصليتان فالمادة واوية، كما حكى أهل الصِّرف؛ عند اتِّصال الياء الأصلية بالواو الأصلية في كلمة واحدة، وجاءت الأولى ساكنة، فإن الواو تصبح ياء.

قال الخليل رحمه الله: (القوَّة، من تأليف قاف وواو وياء، حملت على فعلة فأدغمت الياء في الواو؛ ورجل شديد القوَى، أي: شديد أسر الخلق)⁽¹⁾، وفي الصحاح: القوَّة: خلاف الضعف. والقوَّة: الطاقة من الحبل، وجمعها قَوَى. وأقوى الرجل، أي نزل القواء. وأقوى، أي فني زاده. ومنه قوله تعالى: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكَرَةً وَمَتَعَةً لِلْمُؤْمِنِينَ﴾⁽²⁾ ﴿٧٣﴾. وأقوى، إذا كانت دابته قوِيَّةً. يقال: فلان قوِيٌّ مُقَوٍّ. فالقوِيُّ في نفسه، والمقوِي في دابته⁽³⁾.

قال الراغب رحمه الله بشأن استعمالات القوة: (ويستعمل ذلك في البدن تارة وفي القلب أخرى، وفي المعاون من خارج تارة، وفي القدرة الإلهية تارة. ففي البدن نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾⁽⁴⁾، وقال تعالى: ﴿فَأَعْيُنُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾⁽⁵⁾ ﴿٩٥﴾، فالقوة ههنا قوة البدن والقلب، نحو قوله تعالى: ﴿يَيِّحُنِي خُذِ الْكِتَابَ

(1) الفراهيدي: العين، د.ط، 236/5.

(2) سورة الواقعة، الآية: 73.

(3) الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، 1407هـ، 6246/9.

(4) سورة فصلت، الآية: 15.

(5) سورة الكهف، الآية: 95.

بِقُوَّةٍ ﴿١٦٥﴾⁽¹⁾، أي بقوة قلب، وفي المعاون من خارج نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾⁽²⁾، قيل معناه من أتقوى به من الجند وما أتقوى به من المال⁽³⁾.

من خلال ما استعرضناه، القوة تعني في أغلب استعمالاتها الشدة والقدرة والعزيمة والجد والحزم والمناعة.

2- تعريف القوة في الاصطلاح:

ذكرت القوة بمشتقاتها في العديد من الآيات القرآنية، قال تعالى: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾⁽⁴⁾، قال القرطبي رحمه الله: (بقوة: أي بجد واجتهاد، قاله ابن عباس وقتادة والسدي. وقيل: بنية وإخلاص. وقال مجاهد: القوة العمل بما فيه. وقيل: بقوة، بكثرة درس)⁽⁵⁾.

قال تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾⁽⁶⁾.

وقال تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾⁽⁷⁾؛

وقال تعالى: ﴿قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأُولُوا بِأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾⁽⁸⁾؛

وقال جل وعلا: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾⁽⁹⁾.

(1) سورة مريم، الآية: 12.

(2) سورة هود، الآية: 80.

(3) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ط1، 1412هـ، ص419.

(4) سورة البقرة، الآية: 63.

(5) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 437/1.

(6) سورة القصص، الآية: 26.

(7) سورة الكهف، الآية: 95.

(8) سورة النمل، الآية: 33.

(9) سورة البقرة، الآية: 89.

قال الجرجاني رحمه الله: (القوة: هي تمكن الحيوان من الأفعال الشاقة، فقوى النفس النباتية تسمى: قوى طبيعية، وقوى النفس الحيوانية تسمى: قوى نفسانية، وقوى النفس الإنسانية تسمى: قوى عقلية. والقوى العقلية باعتبار إدراكاتها للكليات تسمى: القوة النظرية، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية من أدلتها بالرأي تسمى: القوة العملية. القوة الباعثة: هي قوة تحمل القوة الفاعلية على تحريك الأعضاء عند ارتسام صورة أمر مطلوب، أو مهروب عنه في الخيال، فهي إن حملتها على التحريك؛ طلبًا لتحصيل الشيء المستلذ عنه المدرك، سواء كان ذلك الشيء نافعًا بالنسبة إليه في نفس الأمر، أو ضارًا، تسمى: قوة شهوانية، وإن حملتها على التحريك طلبًا لدفع الشيء النافر عند المدرك، ضارًا كان في نفس الأمر أو نافعًا، تسمى: قوة غضبية)⁽¹⁾.

ذكر الواحدي رحمه الله نقلًا عن مجاهد عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَيِّحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ...﴾⁽²⁾، قال: (بقوة: بجهد)⁽³⁾.

عرف الطاهر بن عاشور رحمه الله حقيقة القوة: (والقوي الموصوف بالقوة، وحقيقتها كمال صلابة الأعضاء لأداء الأعمال التي تراد منها)⁽⁴⁾.

قال الرازي رحمه الله عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿فَخَذَهَا بِقُوَّةٍ...﴾⁽⁵⁾: (بقوة أي بعزيمة قوية ونية صادقة)⁽⁶⁾.

(1) الجرجاني: كتاب التعريفات، ط1، 1403هـ/1983م، ص179.

(2) سورة مريم، الآية: 12.

(3) الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ط1، 1415هـ، 3/178.

(4) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 1984م، 44/10.

(5) سورة الأعراف، الآية: 145.

(6) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 360/14.

كما جاء في الحديث، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ»⁽¹⁾.

إن مفهوم الحزم والشدة كان ماثلاً في تصور عمر بن الخطاب لتعريف القوة، فلما عزل شُرْحِبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ⁽²⁾ قال: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعَجَزْتُ أَمْ حُنْتُ؟ قَالَ: لَمْ تَعَجِزْ وَلَمْ تَحْنُ قَالَ: فَفِيمَ عَزَلْتَنِي؟ قَالَ: نَحَرَجْتُ أَنْ أُوْمِّرَكَ وَأَنَا أَجِدُ أَقْوَى مِنْكَ"⁽³⁾.

بناء على الاستعمالات القرآنية والحديثية لهذه المادة، يمكن تعريف القوة بأنها الطاقة التي يستمدّها المخلوق من الخالق سبحانه وتعالى وتكون قابلة للتنمية تُكسب صاحبها الهمة والعزيمة والجدية والقدرة على الفعل وتلهمه الحركية والفعالية.

المطلب الثاني: تركية النفس ودورها في كسب معالم القوة.

لقد حض القرآن الكريم على المفهوم الشمولي للقوة، فركز على أن أساس التمكين يكمن أولاً في مدى علاقة الأشخاص برب الأنام، وبأن سبب إهلاك العديد من الأقسام وشطب ملكهم، هو استنادهم فقط على سلطان الأرض واحتماؤهم خلف قوتهم الباطشة، وإهمالهم نبع الصلابة ومصدر الطاقة ومنبت الغلبة المتجسدة في الحصانة الإيمانية التي تجتث الأدواء من جذورها، فلا تبقى للربع باقية، وتكسب الأشخاص والمجتمعات المناعة والمتانة؛ إن موضوع سلاح التزكية

(1) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: فِي كَيْفِ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ، رقم: 5054، 196/6؛ صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ لِمَنْ تَضَرَّرَ بِهِ أَوْ قَوَّتَ بِهِ حَقًّا أَوْ لَمْ يُفْطِرِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقِ، وَبَيَانَ تَفْضِيلِ صَوْمِ يَوْمٍ، وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، رقم: 1159، 814/2.

(2) شرحبيل بن عبد الله بن المطاوع، يقال له: ذو الهجرتين: هجرة بالحيشة، وهجرة بالمدينة، أحد أمراء الأجناد بالشام، توفي بما في الطاعون في خلافة عمر رضي الله عنه، طعن هو، وأبو عبيدة بن الجراح في يوم واحد؛ قوام السنة الأصبهاني: سير السلف الصالحين، د.ط، ص 452.

(3) عبد الرزاق: المصنف، ط2، 1403هـ، 452/5.

أوسع من أن يستقصى في مطلب من المباحث، لذلك سوف أكتفي بذكر بعض الآيات التي سطرت منهج التزكية والسمو الروحي وعلاقتها برفع الهمم والتمكين في الأرض.

إن مقصد القرآن الكريم في تزكية الروح، سمو الهدف ورفعة الطلب، وربط المخلوق بالخالق في جميع التصرفات، لتهوين سبل التضحية وتخفيفها من أجل إحلال الحق وإزهاق الباطل، دون الوقوع في الانهزامية ركدا وراء المغنم واكتساب الألقاب والمفاخر، لأن المنهزم أمام شهواته وغرائزه الحيوانية لا محالة متخاذل حين البأس متقاعس عند المواقف الحرجة، فيأقدام النفس وإدبارها عند النزال رهينان بمدى تعلق الروح ببارئها وقوتها في خلق الثبات ساعة الحزم، لهذا الشأن رسم القرآن الكريم والسنة الشريفة مراحل الفلاح فأسسا للتزكية النفسية أولا وكتبا الفوز والفلاح لمن جد فيها وجعلها خادمة لجميع فروع الجهاد في سبيل الله، كما أنه من ثوابت هذا المنهج أن المذلة والصغار حليف النفس السافلة والراكضة خلف الوهن.

قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽²⁾.

لقد ركزت سورة الأنفال والتي توسعت في ذكر العديد من الأحكام المتعلقة بالقتال منذ بدايتها على الجانب الروحي وعلى القوة الإيمانية، لتوحي بالتلازم بين القوتين الروحية والقتالية، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾⁽³⁾.

كما بين الله تعالى التركيب التواصلي الحاصل بين الإيمان وكل الحالات التعبدية، قال تعالى في سورة الحج: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽⁴⁾، ركزت الآية على أن سبيل الفلاح يكمن في القيام

(1) سورة الشمس، الآية: 9-10.

(2) سورة المائدة، الآية: 35.

(3) سورة الأنفال، الآية: 2.

(4) سورة الحج، الآية: 77.

بالأوامر من صلاة وعبادات ووقوف على مواطن الخير بصفة عامة، ثم تليها المهمة الدائمة والمستمرة في الزمان والمكان ألا وهي الجهاد الذي هو بذل الوسع لتحقيق الأهداف السامية وتوفير الحياة الشريفة ودفع الحيف ورفع المظالم، ولا يتم ذلك إلا بصفاء النفس وقوة الإيمان، قال الرازي رحمه الله عند ذكره بعض أوجه تفسيره ﴿حَقَّ جِهَادِهِ...﴾: (اسْتَفْرَعُوا وَسَعَكُمْ فِي إِحْيَاءِ دِينِ اللَّهِ وَإِقَامَةِ حُقُوقِهِ بِالْحَرْبِ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ وَجَمِيعِ مَا يُمَكِّنُ وَرُدُّوا أَنْفُسَكُمْ عَنِ الْهَوَى وَالْمَمِيلِ وَالْوَجْهِ السَّادِسُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: حَقَّ جِهَادِهِ، مُجَاهَدَةُ النَّفْسِ وَالْهَوَى) (1).

كما يلح النص القرآني في محطات أخرى على الترابط بين حالات الإنابة ومصادر القوة، قال تعالى: ﴿وَيَقُومُوا أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ (2).

إن الحياة مجموعة من الإكراهات والحواجز، توجب على المرء اقتحام العوائق وتخطي العقبات الكؤود ومجابتها، ولن يتم ذلك إلا بزكاة الأرواح وصفاء القلوب، قال تعالى: ﴿فَلَا أَقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ (11) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿12﴾ (3)، لقد جعل الله للقوة الروحية الإيمانية طاقة فاعلة ومؤثرة تمنح المؤمن القدرة على المزيد في مجال الطاعات واقتحام العقبات والتعلق بمواطن السمو. قال التستري (4) رحمه الله: (جميع الطاعات لله جهاد النفس، وليس جهاد أسهل من جهاد السيف، ولا جهاد أشد من مخالفة النفس) (5)، قال تعالى: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّنَ

(1) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 255/23.

(2) سورة هود، الآية: 52.

(3) سورة البلد، الآية: 12-13.

(4) التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى بن عبد الله بن رفيع الصالح المشهور؛ لم يكن له في وقته نظير في المعاملات والورع وكانت وفاته رضي الله عنه في محرم سنة ثلاث وثمانين، وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائتين بالبصرة. وذكر شيخنا ابن الأثير في تاريخه أن مولده في سنة مائتين، وقيل إحدى ومائتين بتستر. وهذه النسبة إلى تستر، وهي بلدة من كور الأهواز من خوزستان، بما قبر البراء بن مالك رضي الله عنه؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، 430/2.

(5) التستري: تفسير التستري، ط1، 1423هـ، ص72.

فَوَرِهِمْ هَذَا يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾⁽¹⁾، ترشد الآية إلى سبيل المدد الإلهي، المشروط باستحقاقات ثلاثة: التحلي بالصبر والتقوى ولزوم القتال عند الالتحام في وقت احتدام الصراع، وكل هذا دليل على صفاء الروح ونقاء السريرة، لأن الانتكاسة الروحية تولد المهانة والخوف حتى يخيل للبصر الفاشل عند النزال أن عدد العدو مضاعف من شدة المهابة، قال تعالى: ﴿يَرَوْنَهُمْ مِّثْلَيْهِمْ رَأَى الْغَيْبِ...﴾⁽²⁾، قال المراغي: (إن المشركين رأوا المسلمين مثلي عدد المشركين أي قريبا من ألفين - وكانوا نحو ثلاثمائة - أراهم الله إياهم مع قلتهم أضعافهم ليهابوهم ويجبنوا عن قتالهم، وكان ذلك مددا لهم من الله)⁽³⁾.

لقد أولى الإسلام عناية بالغة للقوة الإيمانية، المولدة للنفس مطمئنة التي نفضت عنها غبار العجز والكسل، تستعين بالله وتستسلم لأمره وقضائه، كما يبدو ذلك في توجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى إحسان استعمال قانون القوة بمفهومها الصحيح، فعن فضالة بن عبيد، قَالَ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المجاهد من جاهد نفسه"⁽⁴⁾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»⁽⁵⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 125.

(2) السورة السابقة، الآية: 13.

(3) المراغي: تفسير المراغي، ط1، 1365هـ/1946م، 107/3.

(4) أحمد: المسند، رقم: 23951، وقال المحقق: شعيب الأرنؤوط، "إسناده صحيح"، 39 / 374. وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع، ط3، 1408هـ/1988م 1 / 11625. وقال ابن الأثير: إسناده حسن، وقال الترمذي: حديث فضالة حديث حسن صحيح؛ ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ط1، 21/11.

(5) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، رقم: 2664، 2052/4.

لقد ساق الإمام مسلم هذا الحديث في كتاب القدر، تحت باب (الأمرِ بِالْقُوَّةِ وَتَرْكِ الْعَجْزِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ وَتَقْوِيضِ الْمَقَادِيرِ لِلَّهِ)، للاستدلال على مقاومة العجز والكسل وبناء النفس المشرقة وحسن التوكل على الله وربط المقدر بقوة القادر، وذلك من أجل توظيف الحادث بجديّة وإيجابية والانسجام مع قانون السببية للتوافق مع السنن التي لا تخطئ، قال تعالى: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ (١).

المطلب الثالث: تحذير القرآن من الاتكال على القوة المادية.

مخطئ من يعتبر أن القوة المادية لوحدها كافية للدفاع عن الحوزة ونيل الاعتبار، وبأن الاحتراز العسكري كفيلاً لوحده كسب مقومات النصر، فالمنهج القرآني بشكل لاجب يفند هذا المسلك، ويبين نهج العز والانتصار بناء على القوة الداخلية واطمئنان النفس أولاً، ويحذر من الاتكاء والاعتزاز بقوة السلطان والمال، فحكى عن مآل من عتى واعتمد على بأسه وبطشه، كما ورد في قصة عاد، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا عَادُ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ (٢).

وقال سبحانه وتعالى مخاطباً محمداً صلى الله عليه وسلم: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ (٣).

وقال سبحانه: ﴿أَوْ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَنَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ (٤).

(١) سورة فاطر، الآية: ٤٣.

(٢) سورة فصلت، الآية: ١٥.

(٣) سورة محمد، الآية: ١٣.

(٤) سورة الروم، الآية: ٩.

قال تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَو لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِن قُرُونٍ مِّنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ۗ ﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿ فَأَمَّا عَادُ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَو لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ۗ ﴾ (2).

وقال تعالى حاكيا عن فرعون الذي تجبر: ﴿ فَلَسَوْفَ نَعْلَمُونَ لَا أَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ وَلَا صَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ۗ ﴾ (3)، وقال تعالى: ﴿ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ۗ الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبَلَدِ ۗ ﴾ (4).

في موضع آخر يذكر القرآن استعلاء فرعون، قال تعالى: ﴿ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ۗ ﴾ (5)، ثم يمتحن فرعون بعد هذا العنفوان والافتخار الفاجر ويزدري النفس الطاهرة العابدة التي تحمل هم إنقاذ البشرية من الضلال كما قال تعالى: ﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ۗ ﴾ (6)، فكان منهج الرد القرآني عدم الخضوع والتنازل لضغط وتحدي التسلط المححف والاستقواء الجائر، قال تعالى: ﴿ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ۗ ﴾ (7)، قال القرطبي رحمه الله: (يُقَالُ: عَرَشَ يَعْرِشُ إِذَا بَنَى. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ: أَيُّ مَا كَانُوا يَبْنُونَ مِنَ الْقُصُورِ وَغَيْرِهَا) (8).

إن طريق الصراع مع الباطل طويل وشاق، والمؤمن في حاجة ماسة إلى روح عالية تثبته وتعينه على الصمود والتحدي، وتلهمه الشدة والبسالة لاستئصال الباطل واجتثاثه بالرمية الدامغة

(1) سورة القصص، الآية: 78.

(2) سورة فصلت، الآية: 15.

(3) سورة الشعراء، الآية: 49.

(4) سورة الفجر، الآية: 10-12.

(5) سورة الزخرف، الآية: 51.

(6) السورة السابقة، الآية: 52.

(7) سورة الأعراف، الآية: 137.

(8) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 272/7.

الصادرة عن الحق الأبلج متى ناسب قدرُ الله قضاءه لإتمام وعده النافذ؛ قال تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ (1).

(1) سورة الأنبياء، الآية: 18.

المبحث الثاني: تناسق دوافع استعمال القوة القتالية في السياقات القرآنية.

بناء على الدراسة التي أصلنا فيها قيمة الحرية الدينية في القرآن الكريم، وأوضحنا فيها المساحة الواسعة التي أولاها كتاب الله تعالى للإنسان في مجال الحريات، وعلى رأسها حرية اختيار المعتقد، وبناء على تأصيلنا لمفهوم الكرامة الإنسانية، واعتمادا على حقيقة الوحدة البنائية للقرآن الكريم، المتمثلة في الترابط الكبير والانسجام الدقيق في مجموع مسائله وأحكامه ومواضيعه، فيستحيل أن يتناقض كتاب الله تعالى أثناء عرضه موضوع استعمال القوة القتالية عبر آياته وسوره مع المنهج الذي رسمه في تحديد كل هذه المجالات، تتضح هذه الحقيقة العلمية عند كل الدراسات التحليلية التوافقية لآيات القتال في كتاب الله تعالى، وذلك من خلال الوقوف على التناسق والتناسب مع الإطار العام لمجموع النصوص المتناسكة والمترابطة داخل إطار السياق الواحد، المتعلق هنا بالآيات التي تتضمن الأسباب الأساسية التي من أجلها شرع القتال، ثم دراستها دراسة تكوينية، وذلك في محاولة لربط الآية بطبيعة المرحلة، الأمر الذي يبني للفهم الصحيح والإسقاط السليم ويوضح التوافق الحاصل بين مجموع النصوص ويؤسس للمنطق الوجيه والموافق للمقاصد القرآنية، أعني بالدراسة التحليلية التوافقية لآيات القتال الوقوف على العناصر المتفاعلة في الآية الواحدة داخل السورة المنتمة لعقد متكامل ومتناسق، هو كتاب الله تعالى، ضمن الموضوع الواحد، الذي هو مجال البحث، وربطه بالسياق التاريخي والظرف الخارجي من أجل تحديد المعنى المنسجم مع المقصد الذي على إثره بني التشريع للقتال وتم تكوينه وإنشاؤه.

المطلب الأول: مفهوم السياق القرآني.

1- معنى السياق في اللغة:

أصل المادة من "سَوْقَ"، وأصل السياق سِوَاق، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ السَّيْنِ، وَهِيَ مَصْدَرَانِ مِنْ سَاقٍ يَسُوقُ؛ فِي مَقَابِسِ اللُّغَةِ، السَّيْنُ وَالْوَاوُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ حَدُّ الشَّيْءِ. يُقَالُ سَاقَهُ يَسُوقُهُ سَوْقًا. وَالسِّيْقَةُ: مَا اسْتَيْقَ مِنَ الدَّوَابِّ. وَيُقَالُ سَقَتِ إِلَى امْرَأَتِي صِدَاقَهَا، وَأَسَقْتَهُ. وَالسُّوقُ

مشتقة من هذا، لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق؛ والساق للإنسان وغيره، والجمع سوق، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق عليها⁽¹⁾.

في تهذيب اللغة: رَأَيْتُ فَلَانًا فِي السَّوْقِ، أَي: فِي الْمَوْتِ، يُسَاقُ سَوْقًا، وَإِنَّ نَفْسَهُ لَتُسَاقُ... وَسَاقَ مَهْرَهَا سِيَاقًا. والسياق: المهر⁽²⁾؛ قال بن منظور: السياق النزع، والسياق المهر⁽³⁾؛ ثم ذكر طرفا من حديث عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقْطِ وَسَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَهَيْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: «فَمَا سُمِّتَ فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»⁽⁴⁾؛ وفي تاج العروس، انسقت الإبل: سارت متتابعة⁽⁵⁾.

فإذا كان "السياق" نزع الروح لأن المرء يساق إلى الموت، وإذا كان "السياق" المهر لأنه عند التزواج يسوقون الإبل والأغنام كما في سياق الهدى، فالذي يتبين أن الرابط المشترك بين هذه التعريفات اللغوية لمادة السياق هو التابع والتلاحق والتتالي والسيران والنظامية، فيكون معنى سياق الكلام تتابعه وتلاحقه واستمراره وانتظامه إلى غاية بلوغ مدلوله.

(1) ابن فارس: مقاييس اللغة، د.ط، 1399هـ/1979م، 117/3.

(2) الهروي: تهذيب اللغة، ط1، 2001م، 184/9.

(3) ابن منظور: لسان العرب، ط3، 1414هـ، 166/10.

(4) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها؟، رقم 5072، 4/7.

(5) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، 1414هـ، 481/25.

2- معنى السياق في الاصطلاح:

يقول الكفوي⁽¹⁾ رحمه الله: (وَأَمَّا السِّيَاقُ والقَرَائِنُ الدَّالَّةُ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ فَهِيَ المرشد لِبَيَانِ المَحْمَلَاتِ وَتَعْيِينِ المَحْتَمَلَاتِ)⁽²⁾؛ ويقول العز بن عبد السلام: (السِّيَاقُ مرشدٌ إِلَى تَبِينِ المَحْمَلَاتِ وَتَرْجِيحِ المَحْتَمَلَاتِ وَتَقْرِيرِ الوَاضِحَاتِ وَكُلِّ ذَلِكَ بِعَرَفِ الإِسْتِعْمَالِ، فَكُلُّ صِفَةٍ وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ المَدْحِ كَانَتْ مَدْحًا وَكُلُّ صِفَةٍ وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ الذَّمِّ كَانَتْ ذَمًّا)⁽³⁾؛ يركز العز بن عبد السلام في بيانه للسياق على المراد العام والغرض الذي ورد فيه اللفظ.

هناك رابطة بين سياق الكلام وعلم المعاني كما عرفه السكاكي⁽⁴⁾: (وهي تتبع تراكيب الكلام في الاستدلال... والوقوف على كيفية مساقه لتحصيل المطلوب به والاطلاع على كيفية نظم الدليل)⁽⁵⁾. وهنا يتحدث السكاكي عن الجانب التركيبي والنظمي للعبارة في تعريفه للسياق. بالنظر إلى ما نقل فإن مفهوم السياق من الناحية الاصطلاحية متعلق بفهم نظم التعبير ومحيطه للوصول إلى مدلول معين، لأن مدلول العبارة مع انفرادها محكوم ورهين بالسياق الذي وضعت له وفيه تلك العبارة، سواء على المستوى الزمني التاريخي أو اللفظي البياني أو المكاني الحيزي أو الدلالي البرهاني.

ولتلخيص ما ذكر نلاحظ تقاربا بين المعنى اللغوي والاصطلاحي: فالسياق مراد العبارة، والسياق تراكيبيها البيانية المتتابعة، والسياق ظرفية العبارة التي وردت فيها.

(1) الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريفي، أبو البقاء: صاحب (الكليات - ط) كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وبغداد. وعاد إلى إستانبول فتوفي بها، وله كتب أخرى بالتركية؛ الأعلام للزركلي، 38/2.

(2) الكفوي: الكليات، ط3، 1419هـ/1998م، 601.

(3) عز الدين بن عبد السلام: الإمام في بيان أدلة الأحكام، ط1، 140هـ/1987م، 159.

(4) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، سراج الدين، (555 - 626 هـ)، عالم بالعربية والأدب. مولده ووفاته بخوارزم. من كتبه "مفتاح العلوم - ط" و "رسالة في علم المناظرة - خ"؛ الأعلام للزركلي، 222/8.

(5) السكاكي: مفتاح العلوم، ط2، 1407هـ/1987م، 435/1.

اعتمادا على ما قيل في تعريف سياق الكلام تعين بأن مراعاته في علم التفسير لازم وضروري للوصول إلى مدلول النص الديني والوقوف على بعض أغراضه ومقاصده.

المطلب الثاني: دوافع تشريع القتال في سورة البقرة.

إن القتال مقارعة ومنازلة عسكرية بين طرفين مما قد يتسبب في وقوع الضرر، كإزهاق للأرواح وإتلاف للمحاصيل وترويع للآمنين، الأمر الذي تترتب عنه العديد من التبعات النفسية والأخلاقية والاجتماعية، وهذه مفسدات جليلة تتناقض تماما مع المقاصد التي أنشئ عليها ودعا إليها الإسلام الذي يحمل في سريره وعلايته رسالة السلام، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾⁽¹⁾، هذه أول آية فرض فيها القتال، نزلت بعد الإذن به في سورة الحج، والتي تتماسك مع الهيكل البنائي لحكمة شرعية القتال، ومع طبيعة النفوس المؤمنة السليمة والظاهرة التي تكره القتال وانتهاك الكرامة، قال عند تفسيرها الإمام الرازي: (اعلم أنه عليه الصلاة والسلام كان غير مأذون في القتال مدة إقامته بمكة فلما هاجر أذن له في قتال من يقاتله من المشركين، ثم أذن له في قتال المشركين عامة، ثم فرض الله الجهاد)⁽²⁾؛ كما عبر عن هذه الآية رشيد رضا نقلا عن محمد عبده بشكل مشرق وبهيج، قال: (إِنَّ كُرْهُهُمْ لِلْقِتَالِ لَمْ يَكُنْ خَوْفًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَبِيدُوا، وَلَا عَلَى الْحَقِّ الَّذِي حَمَلُوهُ أَنْ يَضِيعَ، وَإِنَّمَا هُوَ حُبُّ السَّلَامِ وَالرَّحْمَةِ بِالنَّاسِ الَّتِي أَوْدَعَهَا الْقُرْآنُ فِي نُفُوسِهِمْ، وَثَبَّتَهَا الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَاخْتِيَارُ مُصَابِرَةِ الْكُفَّارِ وَجُحَادَتِهِمْ بِالذَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ دُونَ جُحَادَتِهِمْ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، رَجَاءً أَنْ يَدْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً وَيَتْرُكُوا خَطُواتِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ)⁽³⁾.

⁽¹⁾سورة البقرة، الآية: 216.

⁽²⁾الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 384/6.

⁽³⁾رشيد رضا: تفسير المنار، 1990م، 249/2.

اعتباراً للسياق يفهم بأن القتال كان كرها لهم، وهم مطالبون بإعلان العداء في كثير من الأحيان ضد أهلهم وعشيرتهم الذين خالفوهم المعتقد وظاهروا على إخراجهم وبالغوا في سلب حرياتهم. لقد جاء الأمر بمقاتلة الذين أعلنوا القتال ضد المسلمين في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽¹⁾؛ ثم نهي سبحانه وتعالى تصریحاً لا تلميحاً في أول آية تأمر بالقتال عن الاعتداء، وأكد سبحانه في موقف القتال أنه لا يجب الاعتداء.

قال القرطبي: (هذه الآية أول آية نزلت في الأمر بالقتال)⁽²⁾، وقال السمعاني: (وقوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا...﴾، أي: لا تبدووهم بالقتال. وقيل: وَلَا تَعْتَدُوا أي: لَا تَقْتُلُوا المعاهدين مِنْهُمْ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ...﴾)⁽³⁾.

ذكر ابن أبي حاتم: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ...﴾ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَهُ، وَيَكْفُفُ، عَمَّنْ كَفَّ، عَنْهُ، حَتَّى نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةِ⁽⁴⁾.

بالنسبة لدعوى النسخ أرى بأن السياقات التاريخية ومقتضيات المرحلة هي الضابط والمعتمد للتعامل مع مجمل القضايا المعروضة في كل عصر، كما هو الشأن لآيات الإثبات في موضوع أحكام القتال، وهذا لا يعني بحال النفي الكامل لمسألة النسخ في القرآن، فالناسخ والمنسوخ مشهور بين العلماء، ولكن أعني عدم التوسع فيه، والرجوع إلى القواعد الأصولية للتعامل مع الإشكالات الحاصلة بين الأدلة من تخصيص العام وتقييد المطلق والأخذ بعين الاعتبار سنة التدرج الماثلة في العديد من الأحكام والآيات، لأن النص قطعي الثبوت لا يَبْطُلُ ولا يُشْطَبُ بدليل ظني، فما هو المانع في التعامل بحكم ضرب مدة السياحة لأربعة أشهر ضد العدو الذي توفرت فيه كل الأسباب التي

(1) سورة البقرة، الآية: 190.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 347/2.

(3) السمعاني: تفسير القرآن، ط1، 1418هـ/1997م، 192/1.

(4) ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم، ط3، 1419هـ، 325/1.

أوجدت الحكم إذا اقتضت المصلحة ذلك، كما هو في بداية سورة التوبة، وما هو المانع من نسخ عهد عَقْدَهُ رسول الله إذا اقتضت السياسة الشرعية ذلك، كما وقع في خلافة عمر رضي الله عنه، ذكر الكيا الهراسي⁽¹⁾: (لقد عاهد النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر، ثم أجلاهم عمر، وكل ذلك جائز، وإذا ثبت ذلك فقوله: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾⁽²⁾: يدل على أن عهدا قد تقدم بينهم، وأنه قد نقض⁽³⁾؛ أما في قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ﴾⁽⁴⁾ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ⁽⁵⁾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾⁽⁶⁾، فلها علاقة بالسياق الذي نزلت فيه، وهو صلح الحديبية وما صدر عنه من بنود؛ قال الطاهر بن عاشور: (قد وقع في صلح الحديبية ضرب مدة بين المسلمين والمشركين بحيث لا يقاتل فريق منهم الآخر فخاف المسلمون عام عمرة القضاء أن يغدر بهم المشركون إذا حلوا ببلدهم وألا يفوا لهم فيصدوهم عن العمرة فأمرؤا بقتالهم إن هم فعلوا ذلك؛ وهذا إذن في قتال الدفاع لدفع هجوم العدو)⁽⁵⁾.

في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾⁽⁶⁾، إن الأمر بالقتال في الآية مرتبط ارتباطا كليا وعميقا مع الآية التي سبقتها والتي تحض على الدفاع عن الديار، والثبات

(1) الكيا الهراسي: أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبرستاني الشافعي عماد الدين، مولده سنة 450هـ، من طبرستان، وتفقه بنيسابور على إمام الحرمين الإمام الجويني، ثم ولي تدريس نظامية بغداد، وكان حسن الصورة جهوري الصوت، والكيا بالفارسية الكبير المقدم. طوّف خراسان، والعراق، والشام، ومصر، وكتب ما لا يوصف، وروى عن أبي عثمان الصّابوني وطبقته، قال ابن ناصر الدين: كان ثقة في نقله، وتوفي بسرخس سنة: 504هـ. ابن الوردي، تاريخ ابن الوردي، ط1، 1417هـ/1996م، 20/2؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب؛ أبو الفلاح العكري: ط1، 1406هـ/1986م، 13/6؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، 286/3.

(2) سورة التوبة، الآية: 1.

(3) الكيا الهراسي، أحكام القرآن، ط2، 1405هـ، 181/4.

(4) سورة البقرة، الآية: 191-193.

(5) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 1984هـ، 200/2.

(6) سورة البقرة، الآية: 244.

والصمود ضد العدو إذا جار وتسلط على البلاد، وعدم التولي والفرار من الموت عند ملاقة الغاصبين؛ قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾⁽²⁾، وكل هذا ينسجم تماما مع الوظيفة القتالية في السورة، بل مع المنهج القرآني كله والذي رسمته بنية آياته، وسياقه العام الذي يلفظ جميع أنواع وأشكال البغي والاستطالة، ومقابلتها بالدفع والقصاص وتأديب المعتدين.

قال تعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾⁽³⁾.

من بين مقاصد الوجود، مقاومة الطبيعة العدوانية والمتوحشة فينا بشهادة الملائكة، وذلك عبر سنة التدافع واحتدام قانون القوة، من أجل معرفة الله وإصلاح ما أفسد الناس، وقمع العدوانية المهددة لبقاء العنصر البشري، والوقوف على طبيعة وضوابط الوجود مع الآخر الذي يفسد ويسفك الدماء في ساحة التدافع، ولقد أرشدت سورة البقرة مع سورة الحج- التي ورد فيها بداية الإذن بالقتال-، إلى القيمة التي تأسست عليها مشروعية القتال، ولخصتنا الحكمة من سنة التدافع والردع والصراع القائمة بين المؤمن والآخر، وذلك للحيلولة دون الإفساد والتعفن والإخلال بالميزان الذي يقوم عليه كوكب الأرض، قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾⁽⁴⁾، ثم ضمان حرية المعتقد لكل فرد يسكن هذا الجرم، فلا يكره على عقيدة ولا يُضَيَّقُ عليه في عبادة.

قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾⁽⁵⁾، وقال سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 243.

(2) السورة السابقة، الآية: 217.

(3) السورة السابقة، الآية: 246.

(4) سورة الرحمن، الآية: 7.

(5) سورة البقرة، الآية: 251.

(6) سورة الحج، الآية: 40.

المطلب الثاني: دوافع تشريع القتال في سورة الأنفال.

قال ابن قتيبة⁽¹⁾ رحمه الله: (سورة الأنفال مدنية كلها؛ "الأنفال" الغنائم. واحدها نَفْلٌ)⁽²⁾؛ وقال القرطبي رحمه الله: (سورة الأنفال مدنية بديرية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس: هي مدنية إلا سبع آيات، من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾⁽³⁾، إلى آخر السبع آيات)⁽⁴⁾.

نظرا لحذر حمل السلاح في الفترة المكية، عهد جديد باشرته المرحلة المدنية باستقبال أحكام جديدة متعلقة بالقتال متوافقة مع سياق المدينة، فلقد أوحى الله تعالى سورة الأنفال والتي تعتبر من أول السور التي تعرضت للحديث عن بعض مراحل القتال وأحكامه، يعبر عنها سعيد رمضان البوطي رحمه الله بمرحلة الحرب الدفاعية⁽⁵⁾.

كما هو معلوم لقد مارس رسول الله عليه الصلاة والسلام حقه المشروع بين قومه في دعوتهم إلى توحيد الله دون إكراه ولا إلزام، فقبول بالبطش والعداء والتنكيل به وبمن تبعه، بحيث سخر الأعداء كل طاقاتهم وقدراتهم المادية والمعنوية للقضاء على محمد صلى الله عليه وسلم وإطفاء نوره وإشعاع أصحابه.

(1) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (213-276هـ) كان فاضلاً ثقة، سكن بغداد وحدث بها، ولد بالكوفة، ثم انتقل إلى بغداد، كان قاضياً لمدينة الدينور، وهي بلدة من بلاد الجبل عند قرميسين (غرب إيران) خرج منها خلق كثير ومن ثم لقب بالدينوري؛ وكان ولده أبو جعفر أحمد بن عبد الله المذكور فقيهاً، وروى عن أبيه كتبه المصنفة كلها وتولى القضاء بمصر ومن أشهر مؤلفاته: تأويل مشكل القرآن؛ تأويل مختلف الحديث؛ غريب القرآن الكريم وغريب الحديث؛ عيون الأخبار؛ مشكل القرآن؛ مشكل الحديث؛ طبقات الشعراء؛ الأشربة؛ إصلاح الغلط؛ إعراب القرآن؛ تفسير غريب القرآن؛ كتاب الأنواء؛ عيون الأخبار؛ الميسر والقдах... ابن خلكان، وفيات الأعيان، 43/3، بتصرف.

(2) بن قتيبة: غريب القرآن، 1398 هـ، 1978م، 177.

(3) سورة الأنفال، الآية: 30.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 360/7.

(5) البوطي: محمد سعيد رمضان، فقه السيرة، طبعة 7، ص 167.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾⁽¹⁾.

لقد تناولت السورة في عمومها الحديث عن غزوة بدر؛ ولقد ذكر في المغازي والسير أن غزوة بدر وقعت نتيجة خروج قريش لقتال المسلمين في المدينة بعد أن تجلت خيبتهم حينما استطاع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين تكوين بلد لهم في المدينة المنورة، وتشكيلهم خطراً على مصالحهم الاقتصادية ومكانتهم بين العرب في الجزيرة العربية، خاصة لما شرع صلى الله عليه وسلم منذ الوهلة الأولى يتصرف بحسم وصرامة ويبرز قوته العسكرية، وذلك لضرورة المرحلة، ليبرهن على قبضته وتحكمه في الوضع لعدم صفاء الأجواء ولوجود مجموعة من التحديات في العالم الجديد بالمدينة المنورة، فبدأ صلى الله عليه وسلم بتهديد القوة الاقتصادية لمخرجيه من بلده مكة، وذلك باعتراض رحلاتهم التجارية المتجهة نحو الشام، مما أثار سخط قريش فقرروا القضاء على دعوة الإسلام فلقيهم صلى الله عليه وسلم ببدر بدون موعد مسبق، كما ورد في السيرة، عن كعب بن مالك رضي الله عنه، قال: "لم أختلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما إلا في غزوة تبوك، غير أنني تخلصت عن غزوة بدر، ولم يعاتب أحدٌ تخلص عنها، إنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد"⁽²⁾.

قال تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ﴾⁽³⁾؛ قال ابن جرير: (وإن تعودوا لحربه وقاتله وقاتل أتباعه المؤمنين "نعُد"، أي: بمثل الواقعة التي أوقعت بكم يوم بدر)⁽⁴⁾، فلن نبدأكم بالقتال ولكن نرد على بغيكم وعدوانكم بثبات وإيمان.

(1) سورة الأنفال، الآية: 36.

(2) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قصة غزوة بدر، رقم: 395، 72/5.

(3) الأنفال، الآية: 19.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 455/13.

أشارت سورة الأنفال منذ بدايتها أن إرادة الله تعالى النافذة جاءت بالحق للحق لقطع الطريق أمام الباطل، قال تعالى: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ (٧) ﴿١﴾.

لقد أكدت السورة على المناورات والعمليات الإرهابية والعدائية التي يقوم بها المشركون ضد محمد صلى الله عليه وسلم، وذلك إما بضرب الوثاق أو القتل أو الإبعاد، قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ (٢)؛ ﴿٣﴾؛ كما أبرزت السورة حقد المشركين الدكين، ومكرهم المعلن والدفين وحشدهم جميع بأسهم وأموالهم للإعراض عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٣).

لقد نقلت السيرة شأو التحريض والتأليب والإرهاب التي تنزعمه قريش قصد الوقيعة بالمهاجرين، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبيي ومن كان معه يعبد الأوثان من الأوس والخزرج، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر: إنكم آويتم أصحابنا، وإنا نقسم بالله لتقتلنَّه أو لتخرجنَّه أو لنسيرنَّ إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبيي ومن كان معه من عبدة الأوثان، اجتمعوا لقتال النبي صلى الله عليه وسلم، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لقيهم فقال: «لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت تكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم، تريدون أن تقتلوا أبناءكم وإخوانكم» فلما سمعوا ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهل الحلقة والحصون، وإنكم لتقتلنَّ أصحابنا أو لتفعلنَّ كذا وكذا، ولا يحول بيننا وبين خدام نساءكم شيء - وهي الخلاخيل - (٤).

(١) سورة الأنفال، الآية: 7-8.

(٢) السورة السابقة، الآية: 30.

(٣) السورة السابقة، الآية: 36.

(٤) إسناده صحيح. وهو في "مصنف عبد الرزاق" (9733)؛ وسنن البيهقي، 9/ 232؛ سنن أبي داود، تحقيق الأرنبوط، أبوداود، ط1، 1430هـ/ 2009م، 4/ 620.

تلاؤما مع وحدة السبب وانسجاما مع نوع الرد، يأتي أمر الله تعالى بمواصلة قتال الذين يصرون على فتنه المؤمنين، ويتمادون في قمع الحريات، حتى يتوقفوا وينتهوا عن إلحاق الأذى والتسبب في التضيق على الإسلام والمسلمين، قال تعالى: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ فَإِنْ أُنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٣٩) (1)، ذكر ابن جرير أن الفتنة في الآية يراد بها الشرك والبلاء في الدين (2).

في آية أخرى من نفس السورة يذكر الله تعالى مسوغا آخر لإعلان القتال ضد المشركين، وهو الغدر والخيانة وعدم الوفاء بالعهود، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ (٤٠) (3).

لقد تفردت سورة الأنفال بأمر الله تعالى لاستثمار جميع مجالات القوة وحشد جميع أشكال القوى، تأهبا لاعتداء المعتدين واستبداد المستبدين، سواء في المحيط القريب أو البعيد، للقيام بمهمة التدافع وحبس نوايا الحاقدين وردعهم وكسب المعركة القائمة بين الحق والباطل، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (4)، ذكرت القوة في الآية نكرة، لإفادة العموم والشمول، ودخول "من" على "قوة" لتستغرق وتشمل كل أفراد النوع، أما عطف "من رباط الخيل" فليس حصرا للقوة في هذا النوع من العدة، بل لشهرة الخيل في القتال، ولكونه مألوفا عند العرب وغيرهم منذ أزمنة، دَجَنَهُ الإنسان لخصوصياته في الخيلاء والعدو وافتراس الأرض والتحصين عند السطو، وتلك أصل مسمياته فأصبح عنوان القوة ورمز الشوكة حينها، أما وقد توفرت للبشرية اليوم وسائل أخرى للتدافع، فالمسلم مطالب للظفر بها واقتنائها وتنميتها من أجل تحقيق الحركة والتوازن وكسب الاعتبار، فالإقتصاد قوة والسياسة قوة والمصادقية قوة والتسلح النووي قوة إلى غير ذلك من مواطن الشدة والاعتزاز؛ جاءت "ترهبون" في صيغة الاستمرارية من أجل التخويف المتواصل والردع

(1) سورة الأنفال، الآية: 39.

(2) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، 1420هـ، 538/13.

(3) سورة الأنفال، الآية: 57-58.

(4) السورة السابقة، الآية: 60.

المستدام ضد التسلط الإنساني الذي أعلن الحرب على الله وعلى عباده فعتا في الأرض فسادا وإفسادا وضيق على الإنسان حرته في اختيار المعتقد.

في نفس السياق قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ﴾⁽¹⁾، وكان الآية تحثنا لتسخير الصلابة الحديدية لخدمة مهمة الرسالة في ضبط العلاقات الإنسانية وبنائها على الميزان والمعدلة واستخدامها في مقارعة العناد والحرابة؛ وفي هذا الصدد يقول الرازي رحمه الله: (والحاصل أن الكتاب إشارة إلى القوة النظرية، والميزان إلى القوة العملية، والحديد إلى دفع مالا ينبغي، ولما كان أشرف الأقسام رعاية المصالح الروحانية، ثم رعاية المصالح الجسمانية، ثم الزجر عما لا ينبغي)⁽²⁾.

بعد توجيه القرآن الكريم بالاستعداد والتأهب يُذكر الله نبيه بالقيمة الأساسية التي من أجلها شرع القتال، والتي بدونها يختل البناء الإنساني، ألا وهي إحلال السلم، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽³⁾، يأمر الله تعالى بقبول الصلح من أجل السلم دون استسلام ولا خنوع ولا انهزامية، بهذا المنهج يرسم القرآن سبيل الاعتزاز والحفاظ على الكرامة، ومصطلح "جنحوا" في الآية دليل على الخضوع والتذلل؛ بعد هذه المسيرة الاستدلالية تبين أن القتال شرع عموما في سورة الأنفال عند نقض العهد لمقاومة الفتنة وإحقيق الحق وإبطال الباطل وإرهاب المعتدي وإحلال السلم.

المطلب الثالث: دوافع تشريع القتال في سورة الأحزاب.

إن اسم السورة يحمل تحت طياته العدوان وتحزب الجنود من أجل قضيتهم الأولى التي كانت تطغى عليهم وتشغل بالهم حينها وهي القضاء على رسالة الإسلام؛ افتتحت سورة الأحزاب

(1) سورة الحديد، الآية: 25.

(2) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 470/29.

(3) سورة الأنفال، الآية: 61.

بتوجيه القيادة وإرشاد القدوة بلزوم طريق التقوى وبعدم الخنوع للآخر، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ
أَتَىٰ اللَّهُ وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝﴾ (1).

في تلاؤم تام مع باقي السور القرآنية، تفضح سورة الأحزاب التحزب الغادر والاعتداء
السافر والخيانة العظمى للمعاهد بالتحالف مع العدو وإغارته على الديار المسلمة، لتبرز السورة
بذلك الحقيقة الساطعة التي من أجلها شرع القتال في الإسلام، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرًا ۝﴾ (2)، وقال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۝﴾ (3)؛ عن مجاهد في قوله: ﴿
إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ...﴾، قال: (الأحزاب: عيينة بن بدر، وأبو سفيان بن حرب، وقريظة) (4)؛

إن الوقوف على المصطلحات "جاءتكم" "جاؤوكم" "رد" في الآيات، يُبرز تماما بدء
العدو بالاعتداء، ومباشرته التحامل على المسلمين، كما في حديث البراء رضي الله عنه، قال:
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ، وَقَدْ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ،
وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ
إِنَّ لَأَقِينَا، إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا» (5).

كما يظهر أن الذي تخندق هم المسلمون لبيان حقيقة البغي عليهم في عقر دارهم، وأن العدو
سعى جاهدا لقسم ظهر المسلمين وإثارة الفتنة والفتك بالمسلمين، فجاء موقف النبي صلى الله
عليه وسلم ردا طبيعيا لمقابلة هذا السطو ومقاومة الاعتداء الغاشم بإباء وثبات.

ولقد بينت الآية 37 و 60، من السورة تحامل المنافقين ومحاولة إحدائهم الشرخ والريبة
في صف المسلمين وذلك بالكذب وترويح الإشاعات، في محاولة منهم لتثبيط العزائم وزرع الرعب
بين المؤمنين والمؤمنات، فجاء الرد حاسما يبين مصير المرجفين والمغرضين، ولقد أشاعوا الفتنة

(1) سورة الأحزاب، الآية: 1.

(2) السورة السابقة، الآية: 9.

(3) السورة السابقة، الآية: 10.

(4) مجاهد تفسير مجاهد، ط1، 1410هـ/1989م، ص 547.

(5) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب حفر الخندق، رقم 2837، 26/4.

بالطعن في زواجه صلى الله عليه وسلم من مُطلّقة زيد بن حارثة، عَن أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ»، قَالَ أَنَسٌ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ، قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ: زَوْجُكُمْ أَهَالِيكُمْ، وَزَوْجِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، وَعَنْ ثَابِتٍ: ﴿ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ... ﴾⁽¹⁾، «نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ»⁽²⁾؛ وقال تعالى: ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾⁽³⁾، وفي هذا يقول ابن جرير: (الإرجاف: الكذب الذي كان نافقه أهل النفاق، وكانوا يقولون: أتاكم عدد وعدة)⁽⁴⁾.

لقد بوب البخاري في صحيحه: باب لا تمنوا لقاء العدو، لبيان الخط الذي رسمه محمد صلى الله عليه وسلم للتعامل مع الآخر الذي يكن العداة للإسلام، فلا نكن رغبة في النزال معه فما بالك بالمسلم، فعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»⁽⁵⁾.

بكل معاني الإرهاب والتسلط والرعب ينزل المعتدي من جميع الجهات المحتملة بتحالفاته الخارجية والداخلية، الدخيلة على الصف الواحد، المتلبسة نفاقا بزبي الإسلام والمتربصة مكرا من أهل الكتاب، ينتظرون الفرصة السانحة لاجتثاث الإسلام والمسلمين من المدينة؛ فالآية في وصفها تسوق الحوادث مليئا بالخوف والزعزعة والارتباك والشك في جو المدينة المحاطة بالمتعطشين للدماء، الذين ينتظرون الوقت المناسب للخلاص من دعوة محمد صلى الله عليه وسلم، فهل يعاب على المسلم في هذه الحالات إذا قاتل ورد المعتصبين الإرهابيين الذين هم على أبواب اقتحام الدار؛ قال

(1) سورة الأحزاب، الآية: 37.

(2) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ هود، الآية: 7، ﴿ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ التوبة، الآية: 129، رقم 7420، 124/9.

(3) سورة الأحزاب، الآية: 60-61.

(4) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط. 1، 327/20.

(5) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا تمنوا لقاء العدو، رقم 3026، 63/4.

تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ (1).

ومن أحاديث غزوة الخندق التي تبين هول الموقف وجسامة ترويع الأمنين الذين فُتِنوا في أعلى ما يملكه المسلم، الصلاة، فما أدى النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من الصحابة صلاة العصر إلا بعد غروب الشمس، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ" (2).

وفي قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ (3)، تبين الآية باستعمال فعل "رد" أن هناك قدوم من العدو المحارب بنية الغزو، كما أن المسلم ليس تواقا للقتال بل يرد المعتدي ويدفعه ويتفاداه، وهذا صريح في الآية: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾.

إن مسيرة الاستدلالات على اعتداء المشركين والمنافقين وأهل الكتاب على حرمة المسلمين في سورة الأحزاب لا زالت طويلة، ولعل من بين أسباب تسميتها سورة الخندق، بيان وتوضيح أن الذي بنى خندقا للاحتماء هو حتما المعتدى عليه.

المطلب الرابع: دوافع تشريع القتال في سورة الممتحنة.

(1) سورة الأحزاب، الآية: 10.

(2) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو، رقم 945، 15/2؛ صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم 631، 438/1.

(3) سورة الأحزاب، الآية: 25.

بدأت السورة في تناغم متكامل مع المنهج القرآني بالنهي عن موالاة الأعداء الذين كفروا بالحق، وأخرجوا المؤمنين من ديارهم لأجل إيمانهم، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ثَلُثُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾⁽¹⁾، في الآية إشارة واضحة إلى تعليل إعلان المعاداة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾⁽²⁾، إن العدو يستعمل جميع أنواع الإرهاب من ضرب وشتم وإكراه على الكفر وإخراج المؤمنين ومطاردة القيادة، كل هذه الأساليب الإكراهية التي ينهجها المخالف في تناسب تام مع الآية التاسعة من نفس السورة، والتي تبين سبب النهي عن البر والموالاة لهذا النوع من الناس؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽³⁾.

ولقد حلَّت الآية الثامنة من سورة الممتحنة سراجاً منيراً وجوهرة ثمينة ضمن العقد المتناسك والمنسجم مع مقاصد الشريعة الإسلامية ومع السياق العام الذي يضم الآيات المتعلقة بأحكام القتال في كتاب الله تعالى، قال سبحانه: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁴⁾، من بين أسباب نزول الآية الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري عن أسماء بنت أبي بكر، رضي الله عنهما قالت: أَتَيْتَنِي أُمِّي رَاغِبَةً، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(1) سورة الممتحنة، الآية: 1.

(2) السورة السابقة، الآية: 2.

(3) السورة السابقة، الآية: 9.

(4) السورة السابقة، الآية: 8.

أَصْلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ⁽¹⁾: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾»⁽²⁾»⁽³⁾.

ذكر ابن جرير في تفسيره: (واختلف أهل التأويل في الذين عُتُوا بهذه الآية، فقال بعضهم: عُني بها: الذين كانوا آمنوا بمكة ولم يهاجروا، فأذن الله للمؤمنين ببرهم والإحسان إليهم، وقال آخرون: عني بها من غير أهل مكة من لم يهاجر، قال: نزلت في أسماء بنت أبي بكر... وقال آخرون: بل عُني بها من مشركي مكة من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرؤهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم، إن الله عز وجل عمّ بقوله: (الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ) جميع من كان ذلك صفته، فلم يخص به بعضاً دون بعض، ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ)⁽⁴⁾.

قال البغوي رحمه الله: (قال ابن عباس: نزلت في خزاعة كانوا قد صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحداً، فرخص الله في برهم)⁽⁵⁾، إلا أن حصر مدلول النص فيما ذكر من أسباب النزول يعتبر اختزالاً للأسباب التي من أجلها شرع القتال، فالعبرة في غالب النص التشريعي بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ إن استعمال القرآن الكريم لكلمة "تبرؤهم" في الآية والتي نفسها استعملت في ضبط نوع العلاقة مع الوالدين، له بعد أخلاقي يحدد عمق العلاقة التي بناها المنهج القرآني مع الآخر، الآخر الذي لم يُشهر السلاح ولم يتآمر بالكيد

(1) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ويكنى أبا محمد، مولى لبني عبد الله بن ربيعة من بن هلال بن عامر بن صعصعة، ولد سنة سبع ومائة. وكان أصله من أهل الكوفة. ومن كبار أصحابه المكثرين عنه: الحميدي، والشافعي، وابن المديني، وأحمد، وإبراهيم الرمادي، قال الإمام الشافعي: لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز، وعنه، قال: وجدت أحاديث الأحكام كلها عند ابن عيينة، سوى ستة أحاديث، ووجدتها كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثاً، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة، وكان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة، وتوفي وهو ابن إحدى وتسعين سنة؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء للذهبي، 454/8.

(2) سورة الممتحنة، الآية: 8.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب صلة الوالد المشرك، رقم 5978، 4/8.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384 هـ/1964 م، 323/23.

(5) البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط1، 1420 هـ، 95/8.

ضد الإسلام والمسلمين لزعزعة الأمن وتهجير الآمنين من ديارهم، كما أن استعمال "لا ينهاكم" جاء لإزالة الالتباس الحاصل لدى البعض الذين يعلنون العداء ضد المخالف لمجرد كفره، قال الطاهر بن عاشور: (ويؤخذ من هذه الآية جواز معاملة أهل الذمة بالإحسان وجواز الاحتفاء بأعيانهم)⁽¹⁾.

المطلب الخامس: دوافع تشريع القتال في سورة النساء.

لقد شملت المقاطع الأولى من سورة النساء بناء الفرد وبناء الأسرة وإقرار العدالة الزوجية وبيان وتحديد مقاصدها، والرفق بالفئة الضعيفة من اليتامى، وتأدية الأمانات والحكم بين الناس بالعدل لترسم السورة بذلك معالم الفرد المسلم والأسرة المسلمة والمجتمع الإنساني المنشود؛ كما بينت السورة أن التبرص والعداء والتناوش كان يحيط بالمسلمين من جهات شتى، لذلك جاء التوجيه القرآني بإعلان النفي الدائم في الزمان والمكان ودعا لليقظة والحذر، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تُنْبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾⁽²⁾؛ ثم بعد بيان كل هذا تحدثت السورة عن الأمر بالقتال لتحديد بذلك الأصول التي لا يجوز التخلي عنها ولو باللجوء إلى المقاتلة واستعمال القوة لردع من سولت له نفسه الإخلال بهذه الثوابت، ونجدة المستضعفين من الفئة المقهورة المغلوب على أمرها، والتي ديست كرامتها الإنسانية تحت وطأة الغضب والاستبداد؛ وهذا الأمر ينسجم تماما مع منطق الدفع المشار إليه سالفا، قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾⁽³⁾ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّالِمِينَ فَكَتَبُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾⁽³⁾، قال الرازي: (يدل على أن الجهاد واجب ومعناه أنه لا عذر لكم في ترك المقاتلة، وقد بلغ حال المستضعفين من الرجال والنساء والولدان من المسلمين إلى ما بلغ في الضعف، فهذا حث شديد

(1) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 153/28.

(2) سورة النساء، الآية: 71.

(3) السورة السابقة، الآية: 74-75.

على القتال وبيان العلة التي لها صار القتال واجبا، وهو ما في القتال من تخليص هؤلاء المؤمنين من أيدي الكفرة⁽¹⁾.

كما تبين في موضع آخر من نفس السورة أن الغاية من تحريض المؤمنين على القتال هي كَفُّ بَطْشِ الْأَعْدَاءِ وَدَفْعُ بَأْسِهِمْ وَتَنْكِيلُهُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ؛ قال تعالى: ﴿فَقَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾⁽²⁾.

في موضع آخر تكشف السورة عن نوايا المخالفين، قال الله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾⁽³⁾.

بنفس الاعتبارات في سياق آخر من سورة النساء بينت الآيات أن إعلان القتال ضد المخالف مشروط بعدم اعتزاله الحراية ورفضه للسلم ومشاركته القتال مع المشركين واستمراره في الكيد والمكر ضد المسلمين وذلك للتأكيد على أن الهدف النهائي والأساسي للمنهج القرآني هو إحلال السلم والسلام بين الأفراد والجماعات وتفادي الصراعات البشرية؛ قال تعالى: ﴿كُلُّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُدُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾⁽⁴⁾.

ذكر ابن جرير: (واختلف أهل التأويل في الذين عنوا بهذه الآية فقال بعضهم: هم ناس كانوا من أهل مكة أسلموا على ما وصفهم الله به من التقية وهم كفار ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم وذراريهم ونسائهم)⁽⁵⁾؛ وقال الرازي: (قال الأكثرون: وهذا يدل على أنهم إذا اعتزلوا قتالنا وطلبوا الصلح منا وكفوا أيديهم عن إيذائنا لم يجوز لنا قتالهم ولا قتلهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُحْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ

(1) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط 3، 1420هـ، 145/10.

(2) سورة النساء، الآية: 84.

(3) السورة السابقة، الآية: 89.

(4) السورة السابقة، الآية: 88-91.

(5) الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ط 1، 1420هـ، 300/7.

اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١﴾، وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿١٩٠﴾ (2)، فخص الأمر بالقتال لمن يقاتلنا دون من لم يقاتلنا (3).

من بدائع القرآن الكريم أن جمع في سورة النساء بين قتل النفس والإخراج من الديار لبيان قيمة الأوطان في حياة الإنسان، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ (4)؛ قال رشيد رضا حول هذه المسألة: (قتل النفس والخروج من الدار، وهما متقاربان؛ لأن الجسم دار الروح، والوطن دار الجسم) (5).

المطلب السادس: دوافع تشريع القتال في سورة محمد.

تطابقا مع وحدة أسباب القتال في السور التي تناولت هذا الموضوع، تبدأ سورة "محمد" في أول جوهرة من عقدها، بجعل الكفر بالله والصد عن سبيله سببا لحمل السلاح وإعلان القتال، وليس الكفر لوحده.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾ ﴿٦﴾، إنها معركة الحرية الدينية التي تتميز بها شريعة الإسلام، فلا تسمح أبدا لمن يقف عائقا أمام الأفراد أو الجماعات لمعرفة الحق والوصول إليه، ولقد ذكر الصد عن سبيل الله وعن طريق الهداية بصفة عامة في أكثر من ثلاثين موضعا من كتاب الله.

(1) سورة الممتحنة، الآية: 8.

(2) سورة البقرة، الآية: 190.

(3) الرازي: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، 1420هـ، 173/10.

(4) سورة النساء، الآية: 66.

(5) رشيد رضا: تفسير المنار، د.ط، 195/5.

(6) سورة محمد، الآية: 1.

وفي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْبَثْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَأَقَ فِيمَا مَثًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾⁽¹⁾، أكدت الآية على أن الهدف من الأمر بالقتل ليس الإبادة ولكن صد العدو وهزيمته، وهذا من كمال أحكام القتال في الإسلام، ولذلك حث على التوقف عن القتال حال إثخان الجراحة صفَّ العدو؛ أما توجيه الآية إلى ضرب الرقاب في ساحة النزال ساعة القتال يمكن فهمه بأن أحسن المقاتل عند الإنسان ضرب الرقبة، والله أعلم؛ أما الاستدلال بظاهر الآية على ضرب رقبة كل من كفر لمجرد كفره كما يزعم الفكر المنتطع، فهذا هراء يخالف النهج العام الذي رسمه كتاب الله كما أشرنا في مجموع السور التي هي محل الدراسة. أما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾⁽²⁾، يفهم من ظاهر النص عدم قبول السلام أو الدعوة إليه، فسياق الآية يرفض أن يقبل المسلم السِّلْم من العدو المخادع الذي يتربص ليل نهار المنافذ والثغرات لقسم ظهر الإسلام والمسلمين فيفوت بذلك على المسلمين نصرهم؛ وفي هذا الشأن يقول الطاهر بن عاشور: (إن سورة محمد نزلت بعد غزوة بدر وقبل غزوة أحد في مدة لم يكن فيها قتال بين المسلمين والمشركين فجاء التحذير في الآية لئلا يستوهنهم المنافقون بعد انتصار المسلمين يوم بدر، وقد كان المشركون يتربصون بالمسلمين فرصة يقاتلونهم فيها، فلما كان في المدينة منافقون وكان عند أهل مكة رجال من أهل يثرب، كان من المتوقع أن يكيد للمسلمين أعداؤهم من أهل يثرب فيظاهروا عليهم المشركين مستترين بعله طلب السلم فحذرهم الله من أن يقعوا في هذه الحباله)⁽³⁾.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: (واختلف العلماء في حكمها، فقيل: إنها ناسخة لقوله تعالى: "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها" لأن الله تعالى منع من الميل إلى الصلح إذا لم يكن بالمسلمين حاجة إلى الصلح. وقيل: منسوخة بقوله تعالى: "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها". وقيل: هي محكمة. والآيتان نزلتا في وقتين مختلفي الحال. وقيل: إن قوله "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها" مخصوص في قوم بأعيانهم، والأخرى عامة. فلا يجوز مهادنة الكفار إلا عند الضرورة، وذلك إذا

(1) سورة محمد، الآية: 4.

(2) السورة السابقة، الآية: 35.

(3) ابن عاشور: التحرير والتنوير، د.ط، 1984هـ، 130/26.

عجزنا عن مقاومتهم لضعف المسلمين⁽¹⁾، والذي يظهر أن الأصل الذي يتماشى مع المنهج القرآني هو الجنوح إلى السلم حين عرضه، أما قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾⁽²⁾، فسياق الآية يظهر من الآيتين 32-34، كلتاهما اشتملتا على عامل الوقوف والتصدي للصراف المستقيم والحذر من المقابل المبيتة.

إن فهم هذه المواقف الشديدة في مثل هذه الآيات يتجلى في المسلك الذي أعلن عليه أهل مكة بإخراج النبي صلى الله عليه وسلم والصد عن الإيمان بالله تعالى، واتباع رسله، والاستسلام لمنهجه، قال تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلَكَنَّهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِطُّ أَعْمَلُهُمْ﴾⁽⁴⁾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾⁽⁵⁾، فعلى هذا الفحوى يجري التناسب والتناسق فيما يتعلق بأحكام القتال في السورة مجرى السياق العام لسور القرآن الكريم.

المطلب السابع: دوافع تشريع القتال في سورة الحج.

من لطائف الإشارات ورود بدء تشريع القتال في سورة الحج بصيغة أُذِنَ، ليعبر القرآن الكريم عن روح الامتثال الذي بنى عليه التشريع الإسلامي قواعده، فله الأمر كله، قال الله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾⁽⁶⁾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ⁽⁶⁾، عَن قَتَادَةَ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ...

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 256/16.

(2) سورة محمد، الآية: 35.

(3) السورة السابقة، الآية: 13.

(4) السورة السابقة، الآية: 32.

(5) السورة السابقة، الآية: 34.

(6) سورة الحج، الآيات: 39-40.

﴿ قَالَ: «هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ فَأُذِنَ لَهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوا» ﴾⁽¹⁾، الباء في ﴿بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا...﴾ تعلل الإذن بالقتال، وكأن الإذن بالقتال جاء لأَنَّهُمْ ظَلَمُوا، مما يوضح ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ...﴾⁽²⁾.

جميع القرآن المكي واجه وكافح عناد المشركين بالحلم والأناة، وتصدى لعدائهم بالاصطبار والتحمل واستعمال جميع أساليب التواصل التي مرت معنا سالفا في المبحث الخاص بمنهج القرآن في التواصل مع المخالف، كالحجاج والحوار والمجادلة والمناظرة.

إِنَّ تَضُمَّنَ سُوْرَةَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَحْمِلُ اسْمَ "الْحَجِّ" أَوَّلَ الْإِذْنِ بِالْقِتَالِ، لَهُ دَلَالَتُهُ الْجَلِيلَةُ، بَحِيْثٌ أُخْرِجَ رَسُوْلُ اللهِ وَمِنْ مَعَهُ مِنْ مَكَّةَ مِنْ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ مَكَانَ الْحَجِّ، وَهَذَا مِنْكَرٌ جَلَلٌ يَسْمَحُ وَيَأْذِنُ بِحَمْلِ السَّلَاحِ لِجَبْرِ الضَّرْرِ وَالْقَصَاصِ مِنَ الْجَانِيِ الَّذِي تَسَبَّبَ فِي خَرَابِ بِيُوْتِ الْأَمْنِيْنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَتَمَادَى فِي نَهْبِ خَيْرَاتِهِمْ وَمَمْتَلِكَاتِهِمْ؛ وَالْمَظْلُوْمِ لَا يِعَاتَبُ إِذَا طَالَبَ بِحَقِّهِ الْمَشْرُوْعِ، نَقَلَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ⁽³⁾ فِي تَفْسِيْرِهِ قَوْلَ قَتَادَةَ حَوْلَ هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: "أُذِنَ لَهُمْ بِالْقِتَالِ بَعْدَ مَا أَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ وَشُرِّدُوا حَتَّى لَحِقَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ بِالْحَبَشَةِ"⁽⁴⁾.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَهُمْ، إِنْ أَلَّ اللهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكَ الْقَوْمُ! فَنَزَلَتْ، أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ

(1) تفسير عبد الرزاق، ط1، 1419هـ، 408/2.

(2) سورة الحج، الآية: 40.

(3) ابن أبي ثعلبة، الإمام العلامة، أبو زكريا البصري نزيل المغرب بإفريقية، حدث عن سعيد بن أبي عروبة، وفطر بن خليفة وشعبة والمسعودي، والثوري، ومالك، وأخذ القراءات عن أصحاب الحسن البصري وجمع وصنف، روى عنه ابن وهب وهو من طبقتهم، وولده محمد بن يحيى، وأحمد بن موسى، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وبحر بن نصر وآخرون، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه، قال أبو عمرو الداني: روى الحروف عن أصحاب الحسن، وغيره، وله اختيار في القراءة من طريق الآثار سكن إفريقية دهرا، وسمعوا منه: تفسيره الذي ليس لأحد من المتقدمين مثله، وكتابه الجامع، وكان ثقة ثبتا عالما بالكتاب والسنة وله معرفة باللغة والعربية ولد سنة أربع وعشرين ومائة، وقال ابن يونس: مات بمصر، بعد أن حج، في صفر، سنة مائتين رحمه الله. ، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، 1405هـ/1985م.

(4) ابن سلام: تفسير يحيى بن سلام، ط1، 1425هـ/2004م، 380/1.

بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا...﴾ الآية. وكان ابن عباس يقرأها أُذِنَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فعلت أنه سيكون قتال. قَالَ ابن عباس: وهي أول آية نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ (1).

يتضح الغرض الأساسي من الإذن بالقتال من خلال الأخلاق والضوابط التي تطالب بها الآية: 41، التي تأمر بعد التمكين بالتذلل لله وخدمة البشرية ودعوتها للخير وصرافها عن المنكر قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (2)؛ وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ﴾ (3)، تظهر هذه الآية خطوة العفو وخلق التسامح ضد أصحاب البغي.

كما نقرأ المرام من تشريع القتال في هذه السورة التي رسمت المعالم المشرقة للدلالة ومقاصد الجهاد من خلال آخر آية منها، قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ (4)؛ قال القرطبي: (هو إشارة إلى امتثال جميع ما أمر الله به، والانتهاز عن كل ما نهى الله عنه، أي جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردوها عن الهوى، وجاهدوا الشيطان في رد وسوسته، والظلمة في رد ظلمهم، والكافرين في رد كفرهم) (5).

بهذه الأوامر والبشائر تنهي السورة - التي تحمل أول إذن بالقتال - توجيهاتها للنخبة التي اصطفها رب العالمين، والتي وصفها بالسلم والانقياد، حتى تتم الشهادة على الذات وعلى الآخر بالسلم واليسر ورفع الحرج والاعتصام بحبل الله المتين، لتتم الآية السياق العام للسورة برسم طريق الولاية والتفوق والنصر، ولتبرز المنهج العام للسورة في بنائها المحكم لشرعية القتال.

(1) ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم، ط3، 1419هـ، 2496/8.

(2) سورة الحج، الآية: 41.

(3) السورة السابقة، الآية: 60.

(4) السورة السابقة، الآية: 78.

(5) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ط3، 1384هـ/1964م، 99/12.

المطلب الثامن: دوافع تشريع القتال في سورة التوبة.

اشتهرت السورة باسم "براءة" و"التوبة"؛ لقد أعلنت السورة في بنائها العام من بدايتها إلى آخر آية لها، البراءة من كل أنواع الاستبداد والقهر والخيانة، وتعتبر من أواخر ما أنزل من القرآن الكريم وتضم جل أحكام القتال والمعاهدات وتقنن لقدر كبير من الأحكام القتالية.

نقل السيوطي رحمه الله قول ابن عباس رضي الله عنه قال: نزلت براءة بعد فتح مكة⁽¹⁾؛ عن البراء رضي الله عنه قال: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بِرَاءَةً، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾⁽²⁾ (3).

لقد جاء الأمر بقتل المشركين في الآية: 5 من السورة بعد انسلاخ الأشهر الحرم التي تم التوافق بين العرب بجرمتها وحرمة القتال فيها، قال تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁴⁾.

في العديد من الآيات تُبرز سورة التوبة نقض المشركين للعهود ونكثهم الأيمان وامتھانهم الكرامة الإنسانية بجميع محتوياتها، ونجد أن هذه الخروقات والتجاوزات تتكرر في بداية السورة كشاهد إثبات موجب للأحكام القاسية التي صدرت ضدهم.

يقول تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾⁽⁵⁾ ، وقال تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾⁽⁶⁾ ، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَرْتُمْ أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَتَلُوا أَيْمَةَ

(1) السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط1، 1424هـ/ 2003 م ، 4/119.

(2) سورة النساء، الآية: 176.

(3) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حجّ أبي بكرٍ بالنّاسِ في سنة تسع، رقم: 4364، 5/167.

(4) سورة التوبة، الآية: 5.

(5) السورة السابقة، الآية: 8.

(6) السورة السابقة، الآية: 10.

الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٣﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾⁽²⁾.

كما أكدت السورة على استدامة تربص المشركين بالمسلمين، قال تعالى: ﴿فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَعْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَابِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾⁽⁴⁾.

إنها إرادة معلنة من المعادين من المشركين والمنافقين وأهل الكتاب سواء في المدينة أو خارجها نحو آثار الإسلام والمسلمين، قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ...﴾⁽⁵⁾.

لذلك دعا النص القرآني بقتال المشركين كافة، لأن في بداية الإذن بالقتال كان الرسول صلى الله عليه وسلم يوجه سراياه نحو المشركين من مكة، إلا أن التحالفات التي شهدتها الجزيرة العربية بين العديد من القبائل العربية ضد الإسلام جعلت حكم القتال يشمل كل العرب الذين أجمعوا أن يقاتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً...﴾⁽⁶⁾.

نلاحظ أن سورة التوبة مع أنها من آخر السور وحيا، تُذَكَّرُ بالإخراج العاشم الذي تولى كبره المشركون في بداية الهجرة من مكة إلى المدينة، بغية استحضر هول الضر وحجم الخسائر، قال تعالى: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ ﴿٧﴾﴾⁽⁷⁾؛ أما قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٣﴾﴾⁽⁸⁾، فإنه

(1) سورة التوبة الآية: 12.

(2) السورة السابقة، الآية: 13.

(3) السورة السابقة، الآية: 52.

(4) السورة السابقة، الآية: 98.

(5) السورة السابقة، الآية: 32.

(6) السورة السابقة، الآية: 36.

(7) السورة السابقة، الآية: 40.

(8) السورة السابقة، الآية: 123.

يدخل ضمن السياسة الشرعية المتعلقة بمصالح القتال، قال الشافعي رحمه الله: (فيجب على الخليفة إذا استوت حال العدو، أو كانت بالمسلمين عليهم قوة، أن يبدأ بأقرب العدو من ديار المسلمين؛ لأنهم الذين يلونهم، ولا يتناول من خلفهم من طريق المسلمين على عدو دونه.... فإن اختلف حال العدو، فكان بعضهم أنكى من بعض أو أخوف من بعض، فليبدأ الإمام بالعدو الأخوف، أو الأنكى، ولا بأس أن يفعل -ذلك-، وإن كانت داره أبعد -إن شاء الله تعالى- حتى ما يخاف ممن بدأ به، مما لا يخاف من غيره مثله، وتكون هذه بمنزلة ضرورة⁽¹⁾؛ في نهاية الآية يتجلى المنهج الأساسي الذي بنى عليه القرآن أحكامه بصفة عامة، والقتال بصفة خاصة، أجمله بالإرشاد إلى سلوك الخشية والطهر والتبتل، تحت قيمة التقوى، قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾⁽²⁾، نفس التوجيه جاء بعد آيات القتال في سورة البقرة في الآية: 194.

من الآيات التي أثارَت زوبعة طالت الزمان والمكان ولم تهدأ ليومنا هذا قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾⁽³⁾، عن مجاهد، في قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾⁽⁴⁾، إلى قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾⁽⁵⁾، قال: "نزل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بغزوة تبوك"⁽⁶⁾.

إن مراد الآية والله أعلم تطهير المكان من الرجس والافتراء على الله والخيانة المستمرة، فلقد حسمت الآية في علاقة المسلمين مع الملحدين الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ومع المشركين الذين يتلاعبون مع توحيد الألوهية، فلا يمثلون أمر الله ورسوله في الحلال والحرام وفي

(1) أحمد بن مصطفى الفران: تفسير الشافعي، ط1، 1427هـ، 2006م، 963/2.

(2) سورة التوبة، الآية: 36.

(3) السورة السابقة، الآية: 29.

(4) السورة السابقة، الآية: 29.

(5) السورة السابقة، الآية: 29.

(6) مجاهد: تفسير مجاهد، ط1، 1410هـ/1989م، 367.

الأمر والنهي كما جزمت الآية في تحديد وبيان علاقة الدولة المسلمة مع أهل الكتاب الذين استلموا وحيا من السماء ثم تجلت فيهم كل هذه الخروقات والمخالفات المشار إليها في الآية، ذلك لأن واقع أهل الكتاب في المدينة المنورة أصبح محرفا ومخالفا لما جاء به موسى وعيسى عليهما السلام سواء على مستوى الاعتقاد، كما دل على ذلك ما جاء في سياق الآية 30، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾⁽¹⁾، أو على مستوى التشريع كما بين يظهر ذلك في ذات السياق في الآية 31، قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾⁽²⁾، ناهيك عن العداء الدفين والمكر المكنون وعدم استقرار حالهم في علاقتهم مع القيادة الجديدة، ومخالفتهم باستمرار العهود والمواثيق المتفق حولها، وربطهم علاقات مع أعداء الدولة من الداخل والخارج، كما يبدو في نفس السياق في الآية 32، قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ...﴾⁽³⁾، فذكرت الآية التي هي محل الدراسة لزوم تحقق الأوصاف اللازمة لأهل الكتاب لإمكانيتهم العيش بين المسلمين، تتلخص في اتباعهم أصل الدين الحق كما أوحى الله إلى أنبيائهم، حينها ترفع عنهم الجزية لأن لهم خصوصية أهل الكتاب، فإن أصروا البقاء على وصف الآية لهم، ورجعوا في العيش بين المسلمين فلزمهم الامتثال لدستور الدولة المسلمة، الذي من بين بنوده أداء الجزية، التي هي نوع من الجزاء أو المكافأة على الخدمة التي تقدمها الدولة للرعايا الأجانب أو الواجب الضريبي بمصطلح اليوم المعمم على كل المواطنين مقابل الخدمة التي تقدمها الدولة الحديثة، علما أن المسلم واجب في حقه أداء الزكاة. قال القراني⁽⁴⁾: (عقد الذمة يوجب حقوقا علينا لهم لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ودين الإسلام فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض

(1) سورة التوبة، الآية: 30.

(2) السورة السابقة، الآية: 31.

(3) السورة السابقة، الآية: 32.

(4) القراني: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، الصنهاجي القراني، من علماء المالكية، مصري المولد والمنشأ والوفاة، له مصنفات جليلة منها: أنوار البروق في أنواء الفروق، والذخيرة... توفي سنة 684 هـ؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، 147/6، والأعلام للزركلي، 94/1.

أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة دين الإسلام، وكذلك حكى ابن حزم في مراتب الإجماع له أن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكرع والسلاح ونموت دون ذلك صونا لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة وحكى في ذلك إجماع الأمة فقد يؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال⁽¹⁾.

إن الآية والأحكام المتعلقة بها محكومة بمجموع النصوص التي شرعت للقتال والجزية، ولا يمكن لا عقلا ولا شرعا أن يأمر الله بقتال أهل الكتاب بهذا العموم، يقول الدكتور السباعي⁽²⁾: "وكانت الجزية قبل الإسلام تفرض على من لم يكن من الفاتحين عرقاً أو بلداً أو ديناً، سواء حارب أم لم يحارب، أما في الإسلام فلا تفرض إلا على المحاربين من أعداء الأمة، أما المواطنون من غير المسلمين ممن لم يحاربوا الدولة فلا تفرض عليهم الجزية، ولو رجعنا إلى آية الجزية في القرآن لوجدناها تجعل الجزية غاية لقتال أهل الكتاب حين نتغلب عليهم، وليس كل أهل الكتاب يجب علينا أن نقاتلهم، بل إنما نقاتل من يقاتلنا ويشهر علينا السلاح ويعرض كيان الدولة للخطر، وهذا هو صريح الآية الكريمة: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽³⁾، ويؤيد هذا قول تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَدِكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ

(1) القراني: أنوار البروق في أنواء الفروق، 14/3.

(2) مصطفى السباعي: ولد في مدينة حمص بسورية عام 1334هـ/1915م، أنهى دراسته الأولى والثانوية الشرعية في حمص عام 1930م، سافر إلى مصر في عام 1933م، والتحق بالأزهر، وانتسب إلى قسم الفقه، ونال الإجازة من كلية أصول الدين بتفوق، في عام 1949م نال شهادة الدكتوراه من الأزهر على رسالته المهمة: (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي)، في عام 1955م أسس كلية الشريعة بدمشق، قاوم الاستعمار، وسجن في محطات عديدة من حياته وبعد عودته من رحلته العلمية إلى الاتحاد السوفياتي عام 1957م هجم عليه المرض هجمة عنيفة، شل أكثر من نصفه الأيسر، من بين مؤلفاته: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المرأة بين الفقه والقانون، من روائع حضارتنا، أخلاقنا الاجتماعية، الاستشراق، والمستشرقون: ما لهم وما عليهم، السيرة النبوية: دروس وعبر، شرح قانون الأحوال الشخصية، الصراع بين العقل والقلب وفي يوم السبت، في السابع والعشرين من جمادى الأولى سنة 1384هـ، الموافق للثالث من شهر تشرين الأول سنة 1964م رحل إلى ربه. عبد الله محمود الطنطاوي: مصطفى السباعي الداعية الرائد والعالم المجاهد، ط1، 1421هـ/2001م، ص 11-12-21-23-73.

(3) سورة البقرة، الآية: 190.

وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيرِكُمْ وَّظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾⁽¹⁾، فلا شك في أن الذين يعيشون في الدولة مع المسلمين من أهل الكتاب ويشاركونهم في الإخلاء والولاء لها، ليسوا ممن يجوز قتالهم فلا تفرض عليهم الجزية التي هي ثمرة القتال بعد النص النصر"⁽²⁾.

لقد أبان رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخصوصية التي أولاها الإسلام لأهل الكتاب منذ وصوله للمدينة، نقل ابن إسحاق الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين وأهل يثرب، ودعا فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم، قيل في بعض بنوده: "وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يهلك إلا نفسه، وأهل بيته"⁽³⁾. إن الأمر بقتال أهل الكتاب في هذه الآية: 29، والتي هي محل الدراسة ينسجم تماما ويتناسق مع أسباب تشريع القتال في سورة التوبة وفي سور القرآن الكريم كله، والتي يمكن حصرها في خمسة أسباب رئيسية: إخراج الرسول، نكث الأيمان، إشاعة المنكر التربص بالإسلام والمسلمين ورد العدوان، وكل هذه الموجبات تمثلت في المنتسبين لأهل الكتاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا بد من الإشارة إلى الهدف الأمني والإصلاحي من وراء مشروعية القتال ضد أهل الكتاب، كما يظهر ذلك في سورة الحجرات بحيث لم تميز النصوص في إعلانها القتال بين من آمن ومن لم يؤمن، فأذنت بمقاتلة الذين بغوا وتمادوا في غيهم وبغيهم ولم يدعونا لسبيل الإصلاح حتى داخل الصف المسلم، وذلك تفاديا للفتنة وزعزعة الاستقرار وإفزاز الآمنين، قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة الممتحنة، الآية: 8.

(2) د. مصطفى السباعي: نظام السلم والحرب في الإسلام، ط2، 1998م/1419هـ، 57-59.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ط2، 1375هـ، 503-504/1.

(4) سورة الحجرات، الآية: 9.

إن الفهم الصائب والحصيف لآيات القتال في سورة التوبة يتطلب ربط الآيات بأحداث المرحلة التي شهدت غزوتين عظيمتين لهما علاقة مباشرة مع سياق الآيات، وهما غزوة مؤتة، وغزوة تبوك، نقل الواقدي⁽¹⁾ رحمه الله قوله: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحارث بن عمير الأزدي ثم أحد بني لهب، إلى ملك بصرى بكتاب، فلما نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمرو الغساني فقال: أين تريد؟ قال: الشام. قال: لعلك من رسل محمد؟ قال: نعم، أنا رسول رسول الله. فأمر به فأوثق رباطاً، ثم قدمه فضرب عنقه صبراً، ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر فاشتد عليه، وندب الناس وأخبرهم بمقتل الحارث ومن قتله، فأسرع الناس وخرجوا لنداء رسول الله الذي عقد لهم اللواء ودفعه إلى زيد بن حارثة- لواء أبيض- مشى الناس ثلاثة آلاف، حتى حاصروا شرحبيل بن عمرو -قاتل الحارث بن عمير الأزدي-، فاستنجد بهرقل فخرج هذا الأخير في مائة ألف لقتال المسلمين، فكانت معركة مؤتة في السنة الثامنة من الهجرة⁽²⁾.

يعتبر قتل الرسل هتكا لأعراف الشعوب وامتهانا لضوابط العلاقات المتعارف عليها بين الناس، الأمر الذي دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم إعلان القتال ضد من لا يرقبون في المؤمنين إلا ولا ذمة ولا يولون أي اهتمام للأعراف المتعاهد عليها.

كما نقل الواقدي رحمه الله عن غزوة تبوك ما ملخصه: (إن لفتح مكة وقعا كبيرا سواء من داخل الجزيرة العربية أو خارجها فخشي الروم على مكائنتهم ومصالحهم في المنطقة فجهزوا الجيوش وتحالفوا مع كل من يشاركتهم الرغبة في القضاء على هذه الرسالة التي قضت مضاجعهم ومزقت أفئدتهم والتي أصبحت تشكل خطراً على مصالحهم في الشام وفي الحجاز، فعزموا السير للقضاء على الدولة الإسلامية الناشئة في جزيرة العرب وأقاموا معسكراتهم بجمص، فما كان من

(1) الواقدي: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، مولى لبني سهم من أسلم المدني القاضي نزيل بغداد، كان إماماً في المغازي والسير، سمع: مالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان الثوري، وغيرهم، وروى عنه: كاتبه محمد بن سعد، ومحمد بن إسحاق الصغاني، والحارث بن أبي أسامة، وغيرهم. مات سنة 207؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، 493/5؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ط1، 1422هـ، 2002م، 212/3؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، 348/4.

(2) الواقدي: المغازي، ط3، 1409هـ/1989م، 755/2.

المصطفى صلى الله عليه وسلم لما علم الحراك الرومي إلا أن أعلن نيته نهارا جهارا بقتال الروم في شمال الجزيرة، فشحذ الهمم وحسس الجميع وسار صوب تبوك، شمال الجزيرة العربية، وعسكر فيها، ولم يُستدرج صلى الله عليه وسلم إلى معاقل الأعداء بحيث حقق انتصارا عظيما بدون منازلة الروم، وذلك بتأمين الحدود الشمالية للجزيرة وإيقاف الزحف الرومي من الشمال⁽¹⁾.

اعتمادا على هذه الاستنتاجات وبالنظر إلى مجموع الآيات التي تناولت موضوع القتال في سورة التوبة نجزم جزما قاطعا أنها لا تخرج في مجموع أحكامها المتعلقة بالقتال عن السياق العام للقرآن الكريم في تعامله مع غير المسلمين.

من خلال صريح آيات سورة التوبة يمكن تحصيل أسباب مشروعية القتال في الدوافع الآتية التي لا تخرج عن موجبات القتال في جميع القرآن، لتتضح بذلك وحدة النسق القرآني :

- 1- إخراج المسلمين من ديارهم ومطاردة القيادة.
- 2- التحريض والسعي إلى زرع الفتنة وخلق الاضطراب داخل المجتمع المسلم.
- 3- مظاهره أعداء الإسلام ونصرتهم.
- 4- الإغارة على ديار الإسلام والاعتداء على السيادة بالبدء بالمقاتلة.
- 5- مخالفة الأعراف والمواثيق كقتل الرسل والبعثات.

(1) الواقي: المغازي، ط3، 1409هـ/1989م، 992/3.

الخاتمة:

في نهاية بحثنا نقر بأن القرآن الكريم منهج حياة، جاء ليؤسس للروابط الإنسانية، والتماسك البشري، ويدبر شأن الخلاف ويحقق العيش السلمي بين المسلمين وغيرهم من التيارات الأخرى في ظل قانون التعددية، ورضوخا أمام حتمية الاختلاف المنسجمة تماما مع السنن الكونية، إلا أن الظفر بهذه المهمة التقاربية يستلزم استيعاب المنهج القرآني في شموليته، ولقد استطاع القرآن الكريم عبر منهجه التواصلية ومن خلال أساليبه الخطابية المبدعة ومجالاته الحوارية اللافته أن يبرهن على مهاراته الاستدلالية، كما أثبت قدرته باستحقاقية، من خلال منظومته الأخلاقية المحكمة، المبنية على المصادقية والتعارف والدفع بعجلة الخير والإصلاح على بناء مجتمع قيمي مسالم يُقَدَّرُ الآخر في كرامته وحرية وأعرافه، فأصّل لقواعد الاحترام والتقدير والمشاركة البناءة، ومقاومة الإقصاء والتغيب وإصدار الحريات والتضييق على الآخر، وذلك بإرساء أسس المعدلة والتحسيس بوحدة الأصل وتقدير المصير المشترك واستحضار العقل المتبصر، أما مسلك المشروعية القتالية لكبح جماح المخالف الغاشم، وكفّه عن الممارسات التعسفية فيعتبر آخر الخيارات وهو مطلب شرعي؛ فهل يستطيع المجتمع المسلم في تعامله مع مخالفيه في ظل غياب القراءة الصحيحة للسياقات القرآنية، سواء على مستوى الحال أو المقال، بناء الصرح البشري الشامخ القائم على الإيجابية، وإسعاد الإنسان في الدنيا والآخرة، ونبد النزاعات وتفادي المآسي البشرية.

نتائج البحث:

- إن مسيرة البحث من أجل الوقوف على المنهج القرآني في تعامله مع مخالفه ليس بالمهمة الهينة، ولقد استطعت بعون من الله تعالى إثر قيامي بهذه المأمورية استخلاص النتائج التالية:
- سبعة أقطاب أساسية أسس عليها المنهج القرآني تعامله مع المخالف: التواصل، الحكمة، الكرامة، العدل، الحرية، الأمانة، القوة.
 - لقد ركز المنهج القرآني بشكل لافت في خطابه مع الآخر على القطب التواصلية.
 - يمدح القرآن الكريم في تصوير الآخر بلمسات متعفنة تأبأها النفس الطاهرة والفطرة السليمة ليزر قبح الفعل وفساد البواطن، وفي ذلك حكمة بالغة.
 - إن السياقات القرآنية متعددة ومختلفة جدا ولا يمكن تحصيل الفهم السليم لمراد الوحي حول مسألة بحثنا، وإبرام نسيج سياق السور ضمن هذا الوثام التكويني لموضوعات القرآن الكريم، بل لا يمكن فهم معاني القرآن عموما إلا بالنظرة الشمولية لجزئياته العامة، والوقوف على الترابط الهائل بين كامل الوحي وتشعباته، وذلك لوجود انسجام عظيم وتوافق عجيب بين سياقات الألفاظ وسياقات الآيات وسياقات السور.
 - إن منهج القرآن الكريم في تعامله مع المخالف ينسجم تماما مع مقاصد الشريعة الإسلامية.
 - يعتمد المنهج القرآني في ضمان حرية التدين للمخالف على الواقعية والانسجام مع الفطرة الإنسانية.
 - لقد كان الاختلاط بغير المسلمين مسألة تلقائية في مجتمع الرسول صلى الله عليه وسلم.
 - مجموعة الوحدات الخطابية المتعلقة بموضوع استعمال القوة ضد المخالف في تناغم كامل مع السياق القرآني الشامل.
 - إن الآيات القرآنية التي تناولت الدوافع التشريعية للقتال، لا تخرج عن النظرة الشمولية التي رسمها المنهج القرآني وأقرتها السنة الشريفة في حفظ الكرامة الإنسانية وإقامة العدالة وضمان الحريات.

- إن الأمر بالقتال في الإسلام حالة استثنائية ووسيلة وليس غاية، وسيلة لتحقيق أهداف نبيلة واضحة المعالم يقتنع بها العقل النظيف وتقبلها الفطرة السليمة.
- لم يحكم القرآن الكريم ولا السنة الصحيحة بقتل المرتد إلا إذا تبين عداؤه للإسلام وثبتت خيانتة للوطن، فتتقرر بذلك حرابته.
- تعتبر الأوضاع الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمع الذي نزل فيه القرآن الكريم قاعدة أساسية لفهم المنهج الذي رسمه الإسلام في تعامله مع مخالفيه.
- نجح الجيل الأول في مهمته الدعوية لتميُّز منهجه الدعوي بالانسجام والتوافق مع الفطرة البشرية ومع السنن الإلهية.

مقترحات:

- من المقترحات العاجلة والضرورية التي عرضتها في نهاية بحثي:
- ضرورة إعادة الاعتبار للمصطلحات القرآنية من أجل الاستعمال والتأصيل الصحيحين.
- ضرورة اجتناب الإسقاطات اللغوية الحديثة على لغة القرآن الكريم.
- وجوب التمييز بين ما هو ناتج تاريخي إنساني محض وبين ما هو محصول النص الديني.
- التحذير من اختزال المنهج القرآني في تعامله مع مخالفيه في صنف واحد من الاستنتاجات.
- لزوم تخصيص دراسة للحسم في مسألة الناسخ والمنسوخ من آيات القتال في القرآن الكريم.
- العمل على خلق شبكة علمية تواصلية جادة وموثوقة لخدمة مجالات التفسير.
- ضرورة تفعيل وتشجيع المنتديات العلمية لخدمة قضايا العيش المشترك.
- ضرورة تخصيص حصص تعليمية مسؤولة للناشئة لتربيتهم على دور الإسلام التواصلية مع باقي مكونات المجتمع الإنساني.
- ضرورة اهتمام الاعلام السمعي البصري لموضوعات التعريف بثقافة الآخر.
- ضرورة الإبداع في سبل التعريف بالإسلام للمخالف بما يتصاهر مع وسائل التواصل المعاصرة.
- ضرورة التحسيس الممنهج والمستمر باحترام حقوق الإنسان، وإعطاء الكرامة الإنسانية المكانة اللازمة في المجتمعات المسلمة.

فهرس الآيات

عدد	السورة	الآية	رقم	صفحة
1	الفاتحة	﴿مُلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾	4	199
2	الفاتحة	﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾	7	191
3	البقرة	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾	8	44
4	البقرة	﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾	9	65
5	البقرة	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾	13	205
6	البقرة	﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ...﴾	20	61
7	البقرة	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا...﴾	26	65
8	البقرة	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾	29	168
9	البقرة	﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا...﴾	30	169
10	البقرة	﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ...﴾	44	93
11	البقرة	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ...﴾	62	79
12	البقرة	﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ...﴾	63	239
13	البقرة	﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾	73	56
14	البقرة	﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً...﴾	80	88
15	البقرة	﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾	89	239
16	البقرة	﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى...﴾	111	175
17	البقرة	﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾	124	161

113	143	﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ... ﴾	البقرة	18
134	158	﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ... ﴾	البقرة	19
252	190	﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا... ﴾	البقرة	20
253	191	﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ... ﴾	البقرة	21
140	194	﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ.. ﴾	البقرة	22
94	204	﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا... ﴾	البقرة	23
251	216	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ... ﴾	البقرة	24
254	217	﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا ﴾	البقرة	25
193	221	﴿ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ... ﴾	البقرة	26
106	231	﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ... ﴾	البقرة	27
140	233	﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ... ﴾	البقرة	28
253	244	﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾	البقرة	29
254	243	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ... ﴾	البقرة	30
254	246	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا ﴾	البقرة	31
254	251	﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسِ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾	البقرة	32
33	253	﴿ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ... ﴾	البقرة	33
42	254	﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾	البقرة	34
202	256	﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾	البقرة	35
39	258	﴿ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ... ﴾	البقرة	36

104	269	﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾	البقرة	37
57	7	﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ..... ﴾	آل عمران	38
244	13	﴿ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ ﴾	آل عمران	39
23	19	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ... ﴾	آل عمران	40
204	20	﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ... ﴾	آل عمران	41
74	21	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ ... ﴾	آل عمران	42
62	59	﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ .. ﴾	آل عمران	43
139	75	﴿ وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ ﴾	آل عمران	44
157	77	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾	آل عمران	45
217	86	﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ... ﴾	آل عمران	46
219	90	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ثُمَّ زَادُوا كُفْرًا ... ﴾	آل عمران	47
169	106	﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾	آل عمران	48
78	113	﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ ... ﴾	آل عمران	49
244	125	﴿ بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ ﴾	آل عمران	50
83	151	﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ ... ﴾	آل عمران	51
78	159	﴿ وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾	آل عمران	52
98	173	﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ... ﴾	آل عمران	53
116	183	﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا آلا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ.. ﴾	آل عمران	54
98	191	﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ... ﴾	آل عمران	55

79	199	﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ ... ﴾	آل عمران	56
97	1	﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾	النساء	57
151	10	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ... ﴾	النساء	58
140	22	﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ... ﴾	النساء	59
135	33	﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ... ﴾	النساء	60
107	54	﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ... ﴾	النساء	61
84	56	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا... ﴾	النساء	62
100	58	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا... ﴾	النساء	63
265	71	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ.. ﴾	النساء	64
265	74	﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾	النساء	65
170	75	﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ... ﴾	النساء	66
19	82	﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ... ﴾	النساء	67
266	84	﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ... ﴾	النساء	68
266	88	﴿ كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا ... ﴾	النساء	69
266	89	﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ ﴾	النساء	70
30	105	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ... ﴾	النساء	71
106	113	﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ ... ﴾	النساء	72
151	135	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ... ﴾	النساء	73
219	137	﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا... ﴾	النساء	74

141	142	﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾	النساء	75
41	165	﴿ رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ ... ﴾	النساء	76
88	174	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ ... ﴾	النساء	77
272	176	﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... ﴾	النساء	78
192	5	﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ... ﴾	المائدة	79
42	5	﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ... ﴾	المائدة	80
149	8	﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا ... ﴾	المائدة	81
225	32	﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ... ﴾	المائدة	82
242	35	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ... ﴾	المائدة	83
148	42	﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ ... ﴾	المائدة	84
78	43	﴿ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾	المائدة	85
80	44	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا التَّيْبُونَ ... ﴾	المائدة	86
217	54	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ... ﴾	المائدة	87
27	64	﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا ... ﴾	المائدة	88
27	73	﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْأَنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ... ﴾	المائدة	89
116	75	﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ... ﴾	المائدة	90
78	82	﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ﴾	المائدة	91
78	83	﴿ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾	المائدة	92
78	85	﴿ فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ... ﴾	المائدة	93

107	110	﴿ وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ... ﴾	المائدة	94
42	35	﴿ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ ... ﴾	الأنعام	95
82	36	﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ... ﴾	الأنعام	96
36	65	﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ ... ﴾	الأنعام	97
110	74	﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ ... ﴾	الأنعام	98
95	90	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَفْتَدِهِ ... ﴾	الأنعام	99
227	93	﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ ... ﴾	الأنعام	100
89	95	﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ... ﴾	الأنعام	101
169	104	﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ... ﴾	الأنعام	102
147	115	﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ ... ﴾	الأنعام	103
148	125	﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾	الأنعام	104
33	141	﴿ وَالتَّخْلُ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ ... ﴾	الأنعام	105
88	148	﴿ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ﴾	الأنعام	106
88	149	﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾	الأنعام	107
36	156	﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ... ﴾	الأنعام	108
213	56	﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ... ﴾	الأعراف	109
75	59	﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾	الأعراف	110
56	65	﴿ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾	الأعراف	111
85	74	﴿ وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾	الأعراف	112

113	الأعراف	﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾	137	246
114	الأعراف	﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾	172	167
115	الأعراف	﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا...﴾	179	81
116	الأعراف	﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾	181	150
117	الأعراف	﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا..﴾	180	37
118	الأعراف	﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	199	131
119	الأنفال	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ...﴾	2	242
120	الأنفال	﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ...﴾	7	257
121	الأنفال	﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ...﴾	19	256
122	الأنفال	﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾	22	47
123	الأنفال	﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾	24	160
124	الأنفال	﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً...﴾	25	160
125	الأنفال	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا...﴾	27	103
126	الأنفال	﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾	30	255
127	الأنفال	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾	36	256
128	الأنفال	﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ...﴾	39	258
129	الأنفال	﴿كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ...﴾	53	98
130	الأنفال	﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ...﴾	57	258
131	الأنفال	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ...﴾	60	258

259	61	﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ... ﴾	الأَنْفَال	132
253	1	﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾	التوبة	133
272	5	﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ... ﴾	التوبة	134
1	6	﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ .. ﴾	التوبة	135
272	8	﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً ... ﴾	التوبة	136
272	10	﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴾	التوبة	137
273	12	﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ ... ﴾	التوبة	138
273	13	﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ ... ﴾	التوبة	139
133	19	﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ... ﴾	التوبة	140
274	29	﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ... ﴾	التوبة	141
273	32	﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ... ﴾	التوبة	142
86	34	﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾	التوبة	143
273	36	﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ... ﴾	التوبة	144
273	40	﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ... ﴾	التوبة	145
273	52	﴿ فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ ﴾	التوبة	146
86	68	﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ ... ﴾	التوبة	147
33	81	﴿ فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾	التوبة	148
273	98	﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا ... ﴾	التوبة	149
4	105	﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾	التوبة	150

213	107	﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ ... ﴾	التوبة	151
60	109	﴿ أَفَمَنْ أَهْتَسَّ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ ... ﴾	التوبة	152
273	123	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ... ﴾	التوبة	153
206	124	﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ﴾	التوبة	154
206	125	﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ... ﴾	التوبة	155
85	23	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَعَيْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ... ﴾	يونس	156
160	44	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾	يونس	157
191	89	﴿ فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	يونس	158
54	94	﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ... ﴾	يونس	159
203	99	﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ... ﴾	يونس	160
51	100	﴿ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾	يونس	161
51	101	﴿ قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ... ﴾	يونس	162
114	154	﴿ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِنَّا بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ ... ﴾	يونس	163
74	3	﴿ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾	هود	164
150	18	﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾	هود	165
75	26	﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴾	هود	166
204	28	﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّي .. ﴾	هود	167
84	36	﴿ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ ... ﴾	هود	168
141	38	﴿ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ... ﴾	هود	169

243	52	﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا...﴾	هود	170
168	61	﴿وَإِلَىٰ نُمُودٍ أَهْلَهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ...﴾	هود	171
239	80	﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً...﴾	هود	172
75	84	﴿وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾	هود	173
33	88	﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾	هود	174
161	102	﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ...﴾	هود	175
162	113	﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ...﴾	هود	176
2	118	﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً...﴾	هود	177
96	120	﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾	هود	178
137	20	﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾	يوسف	179
137	34	﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ..﴾	يوسف	180
101	55	﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾	يوسف	181
199	76	﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ...﴾	يوسف	182
27	106	﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾	يوسف	183
108	108	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ...﴾	يوسف	184
73	5	﴿وَإِنْ تَعْجَبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ إِذَا كُنَّا تَرَابًا إِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ...﴾	الرعد	185
57	6	﴿وَقَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمُثَلَّثَاتُ...﴾	الرعد	186
166	11	﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾	الرعد	187
201	12	﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثَّقَالَ...﴾	الرعد	188

89	16	﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ... ﴾	الرعد	189
59	17	﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا... ﴾	الرعد	190
52	19	﴿ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾	الرعد	191
1	1	﴿ الرِّيبَاتُ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ... ﴾	إبراهيم	192
59	18	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ ف... ﴾	إبراهيم	193
205	24	﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ... ﴾	إبراهيم	194
168	32	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً... ﴾	إبراهيم	195
84	49	﴿ وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ... ﴾	إبراهيم	196
168	29	﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾	الحجر	197
97	92	﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾	الحجر	198
55	44	﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ... ﴾	النحل	199
84	45	﴿ أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ... ﴾	النحل	200
52	78	﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا... ﴾	النحل	201
23	89	﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾	النحل	202
3	90	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى... ﴾	النحل	203
183	97	﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾	النحل	204
37	103	﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ... ﴾	النحل	205
218	106	﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ... ﴾	النحل	206
73	116	﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ... ﴾	النحل	207

41	15	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾	الإسراء	208
41	16	﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا... ﴾	الإسراء	209
143	70	﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ... ﴾	الإسراء	210
3	88	﴿ قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ.. ﴾	الإسراء	211
3	105	﴿ وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾	الإسراء	212
124	106	﴿ وَفَرَأْنَا فَرَفْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴾	الإسراء	213
38	27	﴿ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ نَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾	الكهف	214
169	29	﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾	الكهف	215
77	67	﴿ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾	الكهف	216
136	77	﴿ فَاَنْظَلْنَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا... ﴾	الكهف	217
239	95	﴿ قَالَ مَا مَكَّيِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ... ﴾	الكهف	218
66	266	﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَجِيلٍ وَأَعْنَابٍ... ﴾	الكهف	219
239	12	﴿ يَا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾	مریم	220
95	19	﴿ يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَعْيًّا ﴾	مریم	221
70	29	﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ... ﴾	مریم	222
119	67	﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَيَّدَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا... ﴾	مریم	223
212	1	﴿ طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾	طه	224
68	95	﴿ فَمَا حَظُّكَ يَا سَامِرِيُّ... ﴾	طه	225
170	102	﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴾	طه	226

75	113	﴿ وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾	طه	227
50	120	﴿ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبُلَى ... ﴾	طه	228
247	18	﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ ... ﴾	الأنبياء	229
89	21	﴿ أَمْ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ ... ﴾	الأنبياء	230
90	25	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا.. ﴾	الأنبياء	231
151	47	﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴾	الأنبياء	232
110	51	﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ﴾	الأنبياء	233
110	63	﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴾	الأنبياء	234
183	105	﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ ... ﴾	الأنبياء	235
172	107	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾	الأنبياء	236
37	25	﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ ... ﴾	الحج	237
274	39	﴿ أذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ... ﴾	الحج	238
206	40	﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ ... ﴾	الحج	239
271	41	﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ ... ﴾	الحج	240
81	46	﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ ... ﴾	الحج	241
271	60	﴿ ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ ... ﴾	الحج	242
58	73	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِثْلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ... ﴾	الحج	243
242	77	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ ... ﴾	الحج	244
271	78	﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ ... ﴾	الحج	245

102	8	﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾	المؤمنون	246
123	12	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ... ﴾	المؤمنون	247
68	27	﴿ وَلَا تُخَاطَبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾	المؤمنون	248
117	91	﴿ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ... ﴾	المؤمنون	249
153	50	﴿ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَرَضٌ... ﴾	النور	250
99	53	﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ... ﴾	النور	251
99	55	﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ... ﴾	النور	252
34	63	﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ... ﴾	النور	253
150	19	﴿ وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُدِقَهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾	الفرقان	254
191	27	﴿ وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ... ﴾	الفرقان	255
50	45	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا... ﴾	الفرقان	256
204	56	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾	الفرقان	257
68	63	﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾	الفرقان	258
203	3	﴿ لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾	الشعراء	259
203	4	﴿ إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ... ﴾	الشعراء	260
246	49	﴿ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ... ﴾	الشعراء	261
71	19	﴿ فَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا... ﴾	النمل	262
239	33	﴿ قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي... ﴾	النمل	263
150	52	﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾	النمل	264

50	12	﴿ وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ... ﴾	القصص	265
101	23	﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾	القصص	266
39	38	﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي... ﴾	القصص	267
246	78	﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي... ﴾	القصص	268
85	82	﴿ لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾	القصص	269
41	14	﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴾	العنكبوت	270
55	19	﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ... ﴾	العنكبوت	271
63	41	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ... ﴾	العنكبوت	272
63	43	﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ ﴾	العنكبوت	273
35	46	﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ... ﴾	العنكبوت	274
245	9	﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا... ﴾	الروم	275
171	54	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً... ﴾	الروم	276
82	7	﴿ وَإِذَا تُلْتِ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ﴾	لقمان	277
105	12	﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ... ﴾	لقمان	278
71	18	﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ... ﴾	لقمان	279
260	1	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ... ﴾	الأحزاب	280
136	6	﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ... ﴾	الأحزاب	281
260	9	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ... ﴾	الأحزاب	282
260	10	﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ... ﴾	الأحزاب	283

96	21	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ... ﴾	الأحزاب	284
260	25	﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ... ﴾	الأحزاب	285
106	34	﴿ وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ... ﴾	الأحزاب	286
261	37	﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ ... ﴾	الأحزاب	287
261	60	﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ... ﴾	الأحزاب	288
39	7	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنْبئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ ... ﴾	سبأ	289
50	14	﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ ... ﴾	سبأ	290
113	24	﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ... ﴾	سبأ	291
52	46	﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ... ﴾	سبأ	292
245	43	﴿ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾	فاطر	293
119	78	﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾	يس	294
110	88	﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴾	الصفات	295
98	99	﴿ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَّهْدِينِ ﴾	الصفات	296
68	20	﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخُطَابِ ﴾	ص	297
68	23	﴿ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخُطَابِ ﴾	ص	298
186	24	﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ ... ﴾	ص	299
167	75	﴿ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِيَّ أَسْتَكْبَرْتَ ... ﴾	ص	300
204	15	﴿ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ ... ﴾	الزمر	301
64	27	﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾	الزمر	302

2	28	﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾	الزمر	303
169	41	﴿ فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِمَا ... ﴾	الزمر	304
183	74	﴿ وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض ... ﴾	الزمر	305
75	30	﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴾	غافر	306
75	32	﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ ﴾	غافر	307
88	56	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ... ﴾	غافر	308
112	9	﴿ قُلْ أَنتُمْ لَكُمْ كُفْرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ... ﴾	فصلت	309
245	15	﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ... ﴾	فصلت	310
5	42	﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ... ﴾	فصلت	311
150	46	﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾	فصلت	312
153	15	﴿ وَأَمْرٌ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ... ﴾	الشورى	313
140	40	﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾	الشورى	314
46	3	﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾	الزخرف	315
246	51	﴿ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي ... ﴾	الزخرف	316
246	52	﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ ... ﴾	الزخرف	317
191	18	﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ... ﴾	الجاثية	318
27	24	﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾	الجاثية	319
183	13	﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ ... ﴾	الأحقاف	320
82	26	﴿ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ ... ﴾	الأحقاف	321

267	1	﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالُهُمْ... ﴾	محمد	322
268	4	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ... ﴾	محمد	323
245	13	﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرِيْبَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرِيْبِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ... ﴾	محمد	324
54	24	﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾	محمد	325
218	25	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى... ﴾	محمد	326
269	32	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ... ﴾	محمد	327
269	34	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ... ﴾	محمد	328
268	35	﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ ﴾	محمد	329
219	16	﴿ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾	الفتح	330
139	9	﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا... ﴾	الحجرات	331
91	13	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى... ﴾	الحجرات	332
119	3	﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴾	ق	333
82	37	﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾	ق	334
33	8	﴿ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ... ﴾	الذاريات	335
136	24	﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ... ﴾	الذاريات	336
70	28	﴿ فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا... ﴾	الذاريات	337
68	31	﴿ فَمَا حَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ... ﴾	الذاريات	338
170	56	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾	الذاريات	339
88	23	﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ... ﴾	النجم	340

51	17	﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾	القمر	341
85	18	﴿كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِي وَنُذْرِي﴾	القمر	342
73	37	﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذْرِي﴾	القمر	343
168	2-1	﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾	الرحمن	344
90	59	﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾	الواقعة	345
238	73	﴿ومتاعاً للمؤمنين...﴾	الواقعة	346
149	25	﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ...﴾	الحديد	347
97	7	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾	المجادلة	348
152	8	﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ...﴾	الحشر	349
56	21	﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾	الحشر	350
263	1	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ...﴾	المتحنة	351
263	2	﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً...﴾	المتحنة	352
94	3-2	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ...﴾	الصف	353
62	5	﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾	الجمعة	354
27	1	﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ...﴾	المنافقون	355
61	4	﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ...﴾	المنافقون	356
103	10	﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةٌ نُوحٍ وَامْرَأَةٌ لُوطٍ...﴾	التحريم	357
22	14	﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾	الملك	358
168	15	﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا...﴾	الملك	359

85	25	﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهٗ... ﴾	الحاقة	360
98	19	﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ... ﴾	المعارج	361
84	26	﴿ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾	نوح	362
73	19	﴿ فَفُتِلَ كَيْفَ قَدَّرْتُمْ قَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴾	المدثر	363
139	34	﴿ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴾	القيامة	364
75	5-4	﴿ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴾	النبأ	365
39	24	﴿ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ ﴾	النازعات	366
71	2-1	﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ ... ﴾	عبس	367
201	29	﴿ وَمَا تَشَاوُرُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾	التكوير	368
141	15	﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴾	الطارق	369
169	21	﴿ فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ... ﴾	الغاشية	370
54	17	﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ... ﴾	الغاشية	371
246	10	﴿ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ .. ﴾	الفجر	372
243	12	﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴾	البلد	373
181	9	﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾	الشمس	374
167	4-1	﴿ وَالثِّينِ وَالزَّيْتُونِ وَطُورِ سِينِينَ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ... ﴾	التين	375
123	1	﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾	العلق	376
171	7	﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْطَغَىٰ ﴾	العلق	377
199	6	﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾	الكافرون	378

65	5-4	﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جَيْدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾	المسد	379
137	4	﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ...﴾	الفلق	380

فهرس الأحاديث

عدد	طرف الحديث	الصفحة
1	«فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ...»	2
2	«فَإِذَا جَوَّادٌ مَنَّهُجٌ عَلَى يَمِينِي»	25
3	«أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ...»	30
4	«سَيَهْلِكُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْكِتَابِ وَأَهْلُ اللَّبَنِ»	36
5	« لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»	40
6	«مِثْلُ الْمُنَافِقِ، كَمِثْلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ...»	60
7	«فِيم تَرُونَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾..»	65
8	«إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا...»	75
9	«لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»	80
10	«أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةٌ لَبِيدٍ...»	80
11	«إِنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ ضِئْضِي هَذَا...»	85
12	«يُجَاءُ بِالرَّحْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ..»	93
13	«إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»	94
14	«لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»	95
15	«إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ»	95

95	« يَا عِبَادِيَ إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي... »	16
97	« مَثَلُ الَّذِي يَذُكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذُكُرُ رَبَّهُ... »	17
98	« نِعَمَ الرَّجُلِ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ »	18
99	« لَتَوَدُّدَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ ... »	19
100	« أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا... »	20
101	« أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّكُمْ... »	21
101	« يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ... »	22
101	« فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ... »	23
103	« اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ »	24
107	« لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ... »	25
111	« إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ... »	26
111	« فُرِجَ عَن سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ »	27
117	« يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ »	28
117	« يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمِ »	29
117	« انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ »	30
123	« أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ... »	31
123	« إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ »	32

124	«إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ...»	33
125	«جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ...»	34
131	«يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ...»	35
132	«حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ...»	36
133	«أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾»	37
134	«الْوِزْنُ وَزُنُّ أَهْلِ مَكَّةَ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»	38
134	«إِنَّ فِيكَ حِصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ»	39
134	«شَهِدْتُ مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ، فَمَا أُحِبُّ أَنْ أَنْكُتَهُ...»	40
135	«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيغَهُ...»	41
137	«لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُزَيَّانٌ»	42
151	«نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ»	43
154	«أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»	44
155	«أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ...»	45
155	«الْكُبْرَى الْكُبْرَى»	46
155	«مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ...»	47
156	«إِنَّ الْمُفْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ...»	48
156	«اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ...»	49

161	إِنَّ اللَّهَ لَيُعْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتَهُ»	50
170	«كَأَلَا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ...»	51
171	«أَلَيْسَتْ نَفْسًا»	52
171	«كَسُرَ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا»	53
172	«إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ...»	54
172	«هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ»	55
172	«خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ...»	56
172	«ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ...»	57
173	«تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتُقْرِئُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»	58
173	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ...»	59
174	«لَا تَبَدُّوْا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ...»	60
174	«مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ...»	61
175	«إِنِّي رَاكِبٌ عَدَا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبَدُّوْهُمْ بِالسَّلَامِ...»	62
175	«كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ...»	63
175	«فُكُّوا الْعَانِي، يَعْنِي: الْأَسِيرَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ...»	64
176	«أَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ...»	65
176	«يَا عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»	66

177	«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»	67
177	«وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ، خُدُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَنَمِهِم»	68
178	«اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ...»	69
178	«نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُؤُوهَا»	70
185	«الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ ...»	71
186	«يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ»	72
186	«وَأُهِدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمَّ ...»	73
186	«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْعِيْلَةِ ...»	74
187	«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ...»	75
187	«إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ...»	76
187	«فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ...»	77
188	«أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ...»	78
188	«هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟»	79
189	«اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ»	80
191	«إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»	81
191	«أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا ...»	82
202	«الَّذِينَ بَقِيَتْ لِنَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ لِأَقْتُلَنَّ الْمُقَاتِلَةَ ...»	83

204	«اللَّهُمَّ إِنِّي أُبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ»	84
206	«لَا بَعَثَنَّا مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»	85
207	«هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»	86
219	«مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»	87
219	«لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»	88
221	«أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...»	89
222	«فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ...»	90
222	«ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ"، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»...»	91
223	«يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرًا»	92
225	«لَا يَجِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ»	93
227	«مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟..»	94
227	«فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...»	95
228	« قَدِيمَ مُسَيِّمَةَ الْكُذَّابِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»	96
228	«فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ رُدَّ عَلَيْهِمُ الْجَزِيَّةَ، وَدَعَّاهُمْ»	97
240	«يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعَجَزْتَ أَمْ خُنْتُ؟...»	98
240	« أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ...»	99
243	«المجاهد من جاهد نفسه...»	100

243	«الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ...»	101
248	«مَهَيْمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟...» «فَمَا سُئِلَ فِيهَا؟»...	102
255	«لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْوَةِ عَزَاهَا...»	103
256	«لَقَدْ بَلَغَ وَعِيدُ قُرَيْشٍ مِنْكُمْ الْمَبَالِغَ، مَا كَانَتْ تَكِيدُكُمْ»	104
259	«رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ»	105
259	«لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا...»	106
260	«اتَّقِ اللَّهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ»	107
260	«لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمْهُمْ فَاصْبِرُوا»	108
261	«يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ»	109
262	«أَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»	110

فهرس المراجع والمصادر

رقم	المرجع
1	ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات الشيباني الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرئووط، التتمة تحقيق بشير عيون، (القاهرة، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط1).
2	ابن الأثير، نصر الله بن محمد الشيباني، أبو الفتح، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، د.ط، (بيروت المكتبة العصرية للطباعة والنشر، عام النشر: 1420هـ).
3	أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ / 2001م).
4	أحمد مختار عبد الحميد، بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، (الرياض، عالم الكتب، 1429هـ).
5	الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل، الملقب بقوام السنة: سير السلف الصالحين، د.ط، (الرياض، دار الراجة للنشر والتوزيع،)
6	الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف، زهير الشاويش، ط2، (بيروت، المكتب الإسلامي، 1405 هـ / 1985م).
7	الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ط1، (الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ج 1 - 4 : 1415هـ/1995م، ج 6 : 1416هـ/1996م، ج 7 : 1422هـ/2002م).
8	الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح وضعيف الجامع، ط3، (بيروت، المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م).
9	الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ).

10	الآمدي، سيد الدين علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام ، ط2، (بيروت، المكتب الإسلامي، 1402هـ).
11	البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، د.ط، (حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية).
12	البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ط1، (بيروت، دار طوق النجاة، 1422هـ).
13	البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1420هـ).
14	البوطي، سعيد رمضان حرية الإنسان في ظل عبوديته لله، ط1، (دمشق، دار الفكر، 1992).
15	البوطي، سعيد رمضان، فقه السيرة، ط7، (دمشق، دار الفكر، 2017م).
16	البيضاوي، ناصر الدين بن عمر الشيرازي، تفسير البيضاوي، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1418 هـ)
17	البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، ط3، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1424 هـ / 2003 م).
18	الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، ط2، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 139هـ/1975م).
19	التستري، سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع ، تفسير التستري، ط1، (بيروت، منشورات محمد علي بيضون / دار الكتب العلمية - بيروت، 1423هـ).
20	ابن تيمية: تقي الدين، درء تعارض العقل والنقل، ط2، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1411هـ/1991م)
21	ابن تيمية: مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط3، (المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ/1995م).

22	الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1418هـ).
23	الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ط1، (بيروت دار إحياء التراث العربي، 1422هـ/ 2002م).
24	الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، التعريفات، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1403هـ).
25	الخصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي، الفصول في الأصول، ط3، (وزارة الأوقاف الكويتية، 1414هـ/ 1994م).
26	الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، (بيروت، دار العلم للملايين، 1407هـ).
27	الجويني، أبو محمد عبد الله بن يوسف، (ت438هـ)، الفروق، ط1، (بيروت، دار الجليل، 1424هـ).
28	ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازي، تفسير القرآن العظيم، ط3، (مكة، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419هـ).
29	الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، (ت405هـ) المستدرک علی الصحیحین، ط1، (بيروت دار الكتب العلمية، 1411هـ/ 1990م).
30	ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، د.ط، (بيروت، دار المعرفة، 1379هـ).
31	ابن حجر، العسقلاني أحمد بن علي (ت852هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ).
32	ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، (ت456هـ)، المحلى، د.ط، (بيروت، إدارة الطباعة المنيرية، 1352هـ).
33	الخطيئة، جرول يكنى بأبي مليكة، الديوان، ط1، (القاهرة، مكتبة الخانجي، 1987م)

34	الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت626هـ)، معجم البلدان، ط2، (بيروت، دار صادر، 1995م، 538/2-539).
35	أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط، د.ط، (، بيروت، دار الفكر، بيروت، 1420 هـ).
36	الخطابي: أبو سليمان بن محمد، معالم السنن شرح سنن أبي داود، ط1، (حلب، المطبعة العلمية، 1351هـ).
37	الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت463هـ)، الكفاية في علوم الرواية، د.ط، (المدينة المنورة، المكتبة العلمية).
38	ابن خلكان، أحمد بن محمد البرمكي الإربلي، (ت681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ط1، (بيروت، دار صادر، 1900م).
39	أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، ط1، (الرياض، دار الرسالة العالمية، 1430هـ، 2009م).
40	ابن دُرستَوَيْه، عبد الله بن جعفر، (ت347هـ)، تصحيح الفصيح وشرحه، د.ط، (القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1419هـ/1998م).
41	ابن دقيق العيد: تقي الدين محمد بن علي، (ت702هـ)، شرح الأربعين النووية، ط6، (بيروت، مؤسسة الريان، 1424هـ/2003م).
42	ديوان أبي طالب، جمعه وشرحه الدكتور محمد التوينجي، ط1، (بيروت، دار الكتاب العربي، 1994م).
43	الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، (ت748هـ)، سير أعلام النبلاء، ط3، (مؤسسة الرسالة، 1405هـ/1985م)
44	الرازي، زين الدين، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، (ت666هـ)، مختار الصحاح، ط5، (بيروت المكتبة العصرية، 1420هـ / 1999م).
45	الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، (ت606هـ)، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1420هـ).

46	الراغب الأصفهاني: الحسين بن محمد، (ت502هـ)، المفردات في غريب القرآن، ط1، (بيروت، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، 1412هـ)..
47	رشيد رضا، محمد بن علي، تفسير المنار، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م).
48	ابن رشيق، الحسن القيرواني الأزدي، (ت463هـ)، العمدة في محاسن الشعر وآدابه، المحقق، محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت، دار الجيل، ط5، 1401هـ/1981م).
49	الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض مرتضى، (ت1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، (دمشق، دار الفكر، 1414هـ).
50	الزحيلي، محمد مصطفى، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ط2، (دمشق، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1427هـ/2006م).
51	الزرقاني، محمد عبد العظيم، (ت1367هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط3، (مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1362هـ/1943م).
52	الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، (ت1396هـ)، الأعلام، ط15، (بيروت، دار العلم للملايين، 2002م).
53	الزخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، (ت538هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، (بيروت، دار الكتاب العربي، 1407هـ).
54	أبو زهرة، محمد بن أحمد، زهرة التفاسير، د.ط، (القاهرة، دار الفكر العربي).
55	ابن سعد، محمد بن منيع الزهري، (ت230هـ)، الطبقات الكبرى، ط1، (القاهرة، مكتبة الخانجي، 2001م).
56	ابن السَّالَر، عبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم، (ت782هـ): طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم، ط1، (بيروت، المكتبة العصرية، 1423هـ).
57	السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، (ت489هـ)، قواطع الأدلة في الأصول، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1418هـ/1999م).

58	السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، (ت489هـ)، تفسير القرآن، ط1، (الرياض، دار الوطن، 1418هـ/1997م).
59	السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، (ت911هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط1، (القاهرة، مركز هجر للبحوث، 1424 هـ / 2003 م).
60	السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، (ت911هـ)، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، ط1، (دار السعودية: ابن عفان للنشر والتوزيع، 1416هـ)،
61	السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، (ت911هـ)، الأشباه والنظائر، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ/1990م).
62	السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (ت911هـ)، طبقات المفسرين العشرين، تحقيق، علي محمد عمر، (القاهرة، مكتبة وهبة، ط1، 1396هـ).
63	الشاطبي، إبراهيم بن موسى الغرناطي، الموافقات، ط1، (القاهرة، دار ابن عفان، 1417هـ)،
64	الشافعي، محمد بن إدريس، (ت204هـ)، الرسالة، ط1، (مصر، مكتبة الحلبي، 1358هـ).
65	الشافعي، محمد بن إدريس، تفسير الشافعي، (رسالة دكتوراه)، ط1، (المملكة العربية السعودية، دار التدمرية، 1427هـ، 2006م).
66	الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، (ت548هـ)، الملل والنحل، المحقق: محمد سيد كيلاني، (القاهرة، مؤسسة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395هـ/1975م).
67	الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، الوافي بالوفيات، د.ط، (بيروت، دار إحياء التراث، 1420هـ/2000م).
68	الطاهر بن عاشور، محمد بن محمد بن محمد التونسي، (ت1393هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، د.ط، (قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1425هـ/2004م)،

69	الطاهر بن عاشور، محمد بن محمد بن محمد التونسي، (ت1393هـ)، التحرير والتطوير، د.ط، (تونس، الدار التونسية للنشر، 1984هـ).
70	الطبري، محمد بن جرير، (ت310هـ)، تاريخ الطبري، (بيروت، دار التراث، ط2، 1387 هـ).
71	الطبري، محمد بن جرير، (ت310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، ط1، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1420هـ).
72	الطنطاوي، عبد الله محمود، مصطفى السباعي الداعية الرائد والعالم المجاهد، ط1، (دمشق، دار القلم، 1421هـ/2001م).
73	الطوفي، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الصرصري، (ت716هـ)، شرح مختصر الروضة، ط1، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1407هـ/1987م).
74	ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، (ت463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد الجاوي، (بيروت، يدار الجليل، بيروت، ط1، 1412هـ/1992م)
75	ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، (ت463هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، المحقق: ولد مادريك الموريتاني، ط2، (الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، 1400هـ).
76	ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، (ت463هـ)، جامع بيان العلم وفضله، ط1، (السعودية، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1414هـ/1994م).
77	ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، (ت463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، د.ط، (المغرب، وزارة الأوقاف، 1387هـ).
78	عبد الرزاق، أبو بكر بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، (ت211هـ)، المُصنَّف، ط2، (الهند المجلس العلمي، يطلب من: المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ).

79	عبد الرزاق، أبو بكر بن همام لحميري اليماني الصنعاني، (ت211هـ)، تفسير عبد الرزاق، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1419هـ).
80	عبد القادر محجوبي، تفسير ابن خويز منداد، ط1، (الجزائر، مركز الثعالبي للدراسات ونشر التراث بالتعاون مع دار ابن حزم، بيروت، 1430هـ).
81	عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين والمستأمنين، ط2، (بغداد مكتبة القدس، مؤسسة الرسالة، 1402هـ/1982م).
82	العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (ت261هـ)، تاريخ الثقات، ط1، (مكة، دار الباز، 1405هـ-1984م).
83	ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشبيلي المالكي، (ت543هـ)، أحكام القرآن، ط3، (بيروت، دار الكتب العلمية، 142هـ/2003م).
84	العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، (ت395هـ)، الفروق اللغوية، د، ط، (القاهرة، دار العلم والثقافة للنشر).
85	عصر التنوير www.marefa.org
86	ابن عطية، عبد الحق بن غالب الغرناطي الأندلسي، (ت542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1422هـ).
87	العكري، ابن العماد، عبد الحي بن أحمد الحنبلي، (ت1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط1، (بيروت-دمشق، دار ابن كثير، 1406هـ/1986م).
88	ابن فارس، أحمد بن فارس القزويني الرازي، مقاييس اللغة، د.ط، (دمشق دار الفكر، 1399هـ/1979م).
89	الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت170هـ)، العين، د.ط، (بيروت دار ومكتبة الهلال).
90	فريد الأنصاري، أبجديات البحث في العلوم الشرعية، ط1، (الدار البيضاء منشورات الفرقان، مطبعة النجاح الجديدة، 1417هـ/1997م).

91	الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر، (ت817هـ)، القاموس المحيط، ط8، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ/2005م).
92	ابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم، (ت276هـ)، غريب القرآن، د.ط، (بيروت، دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية)، 1398 هـ/1978م).
93	ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، غريب الحديث، المحقق: د. عبد الله الجبوري، (بغداد، مطبعة العاني، ط1، 1397هـ).
94	ابن قدامة: عبد الله بن أحمد المقدسي، المغني، (مكتبة القاهرة، د.ط، 1388هـ / 1968م).
95	القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (المتوفى: 684هـ)، أنوار البروق في أنواء الفروق، (الرياض، عالم الكتب، د.ط).
96	القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي، (ت684هـ)، شرح تنقيح الفصول، ط1، (شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1393هـ/1973م).
97	القرطبي، شمس الدين محمد بن أحمد، (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط3، (القاهرة، دار الكتاب، 1384هـ/1964م).
98	القشيري، عبد الكريم بن هوازن، (ت465هـ)، الرسالة القشيرية، د.ط، (القاهرة، دار المعارف).
99	القشيري، عبد الكريم بن هوازن، (ت465هـ)، لطائف الإشارات، تفسير القشيري، ط3، (مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب).
100	ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي، (ت628هـ)، الإقناع في مسائل الإجماع، ط1، (القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1424هـ).
101	القفطي، جمال الدين علي بن يوسف، (ت646هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، ط1، (القاهرة، دار الفكر العربي؛ بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، 1406هـ/1982م).

102	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب، (ت751هـ)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ط3، (بيروت، دار الكتاب العربي، 1416هـ/1996م).
103	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة، ط1، (القاهرة دار الحديث، 1422هـ/2001م).
104	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت751هـ) أحكام أهل الذمة، ط1، (الدمام، رمادى للنشر، 1418هـ/1997م).
105	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، الأمثال في القرآن، ط1، (مصر، مكتبة الصحابة، 1406هـ/1986م).
106	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ط3، (بيروت، دار الكتاب العربي - بيروت، 1416هـ).
107	ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (بيروت، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1411هـ/1991م).
108	الكاساني، أبو بكر بن مسعود، (ت587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، (القاهرة، دار الكتب العلمية، 1406هـ).
109	ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، (ت774هـ)، البداية والنهاية، ط1، (القاهرة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1418هـ).
110	ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، (ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد سلامة، (الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م).
111	الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، (ت1094هـ)، الكليات، ط3، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1419هـ/1998م).

12	الكيا الهراسي، عماد الدين علي بن محمد بن علي الطبري، (ت504هـ)، أحكام القرآن، ط3، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1405هـ).
13	مالك بن أنس، بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت179هـ)، الموطأ، ط1، (أبو ظبي مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، 1425هـ/2004م).
14	المواردي، علي بن محمد البصري، (ت450هـ)، النكت والعيون، د.ط، (بيروت، دار الكتب العلمية).
15	مجاهد أبو الحجاج ابن جبر القرشي، (ت104هـ)، تفسير مجاهد، ط1، (مصر، دار الفكر الإسلامي الحديثة، 1410هـ/1989م).
16	مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار): المعجم الوسيط، ط4، (القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، 2004م).
17	محمد إبراهيم الفيومي (ت1427هـ)، تاريخ الفكر الديني الجاهلي، ط4، (مصر، دار الفكر العربي، 1415هـ-1994م)
18	محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ط4، (بيروت، مؤسسة الرسالة ، 1416 هـ/1996م).
19	محمد عمارة، التفسير الماركسي للإسلام، ط2، (القاهرة، دار الشروق، 2002م).
20	محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط1، (القاهرة، دار الشروق، 1998م).
21	محمود شيت خطاب، إسلام النجاشي، منشورات مجمع الفقه الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، 1408هـ.
22	المراغي، أحمد بن مصطفى، (ت1371هـ)، تفسير المراغي، ط1، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1365هـ/1946م)،
23	مسلم، ابن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت261هـ)، صحيح مسلم، ط2، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1406هـ).

124	مصطفى السباعي: نظام السلم والحرب في الإسلام، ط2، (الرياض، دار الوراق، 1998م/1419هـ).
125	مصطفى سانو، الاجتهاد في النص في الفكر الأصولي، ط1، (الرياض، مكتبة الرشد، 1434هـ/2013م).
126	مقاتل، أبو الحسن بن سليمان، (ت150هـ)، تفسير مقاتل، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث، 1423هـ).
127	ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين الأنصاري، (ت711هـ)، لسان العرب، ط3، (بيروت، دار صادر، 1414هـ).
128	موسوعة العربية العالمية أبو الثناء. الألوسي http://www.mawsoah.net
129	موسوعة العربية العالمية. ابن قتيبة. mawsoah.net
130	موسوعة العربية العالمية. الآمدي. http://www.mawsoah.n
131	موسوعة العربية العالمية، أبو بكر بن العربي، http://www.mawsoah.net
132	موسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، (الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت).
133	ميثاق حقوق الإنسان -. un.org/ar/universal-declaration-human-rights
134	النسائي، أحمد بن شعيب، (ت303هـ)، سنن النسائي، ط2، (حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ/1986م).
135	النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد، (ت710هـ)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط1، (بيروت، دار الكلم الطيب، 1419 هـ / 1998م).
136	النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، (ت676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1392هـ).

137	النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، (ت676هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ط3، (بيروت-دمشق-عمان، المكتب الإسلامي، 1412هـ).
138	الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، (ت370هـ)، تهذيب اللغة، ط1، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م).
139	ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، (ت213هـ)، السيرة النبوية، ط2، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1375هـ).
140	الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري، (ت468هـ)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، (بيروت، دار القلم - دمشق، الدار الشامية، 1415 هـ).
141	الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري، (ت468هـ)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ط1، (بيروت دار الكتب العلمية، 1415هـ/1994م)
142	الواسطي، أبو محمد عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه، المقرئ تاج الدين، (ت741هـ)، الكنز في القراءات العشر، ط1، (القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 1425هـ/2004م)،
143	الواقدي، محمد بن عمر بن واقد المدني، (ت207هـ)، المغازي، ط3، (بيروت، دار الأعلمي ، 1409هـ/1989م).
144	الواقدي، محمد بن عمر بن واقد، كتاب الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة "الشييباني"، المحقق: يحيى الجبوري، (بيروت دار الغرب الإسلامي، ط1، 1410هـ).
145	ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، (ت749هـ)، تاريخ ابن الوردي، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1417هـ/1996م).
146	وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ط2، (دمشق، دار الفكر المعاصر دمشق، 1418هـ).
147	يحيى بن سلام، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت200هـ)، تفسير يحيى بن سلام، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1425هـ/2004م).

يوسف القرضاوي، جريمة الردّة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة، ط1، (دار الفرقان، عمان، 1996.	48
أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الخراج، د.ط، (القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث) د.ت.	49
http://elaph.com/Web/News/2017/2/1132609.html	50

